



الفصول

في اختصار

سيرة الرسول

صلى الله عليه وسلم

تأليف

أحافظ بن كثير


عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي

للمؤسسة سنة ١٢٨٠ هـ والتوقي سنة ١٢٧٤ هـ
بمساعدة الله تعالى

محقق: عصمة وقرعة لمارية وقرعة علي

عبدالحמיד محمد الدرويش





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَالَّذِي يُضَوِّبُ الْمَوْتَى
إِنَّ رَبَّهُ لَسَدِيدٌ
إِلَىٰ عَرْشِهِ الرَّحِيمُ
الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ
تُحْمَلُهُ السَّحَابُ
وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ
مَاءً فَيُخْرِجُ بِهِ
الْحَبَّ وَالنَّخْلَ وَالزَّيْتُونَ
وَالنَّخْلَ وَالزَّيْتُونَ
وَالنَّخْلَ وَالزَّيْتُونَ

الفصول

في اختصار

سيرة الرسول

صلى الله عليه وسلم

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

طَبْعَةٌ خَاصَّةٌ لـ

وِزَارَةُ الشُّؤْنِ الْإِسْلَامِيِّ وَالْأَوْقَافِ وَالذِّعْوَةِ وَالْإِسْتِثْنَاءِ

الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

قَامَتْ بِالْإِشْرَافِ عَلَى الطَّبَاعَةِ

دَارُ النُّوَادِرِ

شَرِكَةُ دَارِ النُّوَادِرِ الْكُوَيْتِيَّةِ - ذ.م.م. - الْكُوَيْتِ

الكويت - حولي - ص.ب: ٣٢٠٤٦ - هاتف: ٢٢٢٣٠٢٢٣ - فاكس: ٢٢٢٣٠٢٢٧ (٠٠٩٦٥)



قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣].

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠].

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩].

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢].

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، والهادي لعموم الثقليين.

إن خير جليس لأي إنسان على وجه هذه المعمورة هو قراءة سير السابقين الناجحين في هذه الحياة، وخير سيرة، وأعطر ذكرٍ هو سيرة هذا النبي العظيم محمد ﷺ.

هذا النبي الذي قد ظهر بين العرب وقد كانوا في انحلال اجتماعي وأخلاقي، وجهل مطبق، وشقاقٍ دائم، فكون خير أمةٍ أخرجت للإنسانية أجمع.

هذا النبي الأمي الذي شع نوره في الآفاق، فكان حجة على الكائنات يوم يقوم الأشهاد إلى رب العباد.

هذا النبي الذي تكلم عنه الغرب، فكان منهم المنصف، ومنهم الجاحد المعاند.

هذا النبي الذي قصرنا في اتباعه، فنبذنا السنة وراء ظهورنا، واتبعنا أهواءنا، فأصبحنا ضحايا شهواتنا وإغراءات الحياة الدنيا، فذللنا وضللنا.

وإن من خير الكتب التي جمعت سيرته وشمائله على وجه الاختصار، مع عدم تضييع القارئ وتشتيت ذهنه كتاب «الفصول في سيرة الرسول ﷺ» للحافظ الهمام، والجهيد النحرير ابن كثير - رحمه الله تعالى -.

وهو من الكتب المهمة التي أغفلها الكثير من طلاب العلم، فلم يولوه عنايتهم، ولم يدققوا النظر بين سطوره؛ ظناً منهم: أنه مختصر من كتابه الكبير «البداية والنهاية».

علماً: أن هذا الكتاب - برغم صغر حجمه - فريد في بابه، يحوي درراً كامنة من سيرة خير إنسانٍ أشرقت عليه الأرض، وخير إمامٍ حَقَّ لسيرته أن تتعطر بها الأفواه، وتشدو بها الشفاه.

فهو كتابٌ قَسَمَهُ مؤلفه إلى جزأين لطيفين:

الأول: في سيرته ﷺ ومغازيه.

والثاني: في شمائله العطرة مرتبة على الأبواب الفقهية.

وهو تقسيمٌ لطيفٌ لم يسبقه أحدٌ إليه.

وهو كتابٌ سطره بمداد قلمه الحاني والحادي لمحجوبه ومحجوب الكائنات

أجمع، وقره عينه وأعين محبيه ﷺ.

* صحة نسبة الكتاب إلى المصنف:

ذكره المصنف في «البداية والنهاية» (٦ / ٢٧١).

وأشار إليه في «تفسيره» في تفسير سورة الأحزاب، فقال: وهذا كله مقرر مفصل بأدلته وأحاديثه وبسطه في كتاب السيرة الذي أفردناه موجزاً وبسيطاً، والله الحمد والمنة. ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢ / ١٩٢): وسماه: «الفصول في سيرة الرسول ﷺ».

وقال ابن العماد في «شذرات الذهب» (٦ / ٢٣١): وله سيرة صغيرة. وقد استشكل الشيخ أحمد شاکر في «عمدة التفسير» (١ / ٣٥) ذلك، وقال: إن المطبوع غير كامل يقيناً، فلا أدري أقتصر المؤلف على هذا القدر، أم فقد باقي الكتاب؟ وقال الدكتور الزحيلي: أما الدكتور الندوي، فينقل عبارات الشوكاني في كتب ابن كثير، ويستنبط وجود كتابين لابن كثير، ويؤيد كلامه بما ذكره حاجي خليفة والبغدادي من الإشارة إلى كتاب «الكواكب الدراري» الذي انتخبه ابن كثير من «البداية والنهاية». وإني أرجح الكلام الأخير، وأن ابن كثير صنف كتابين في السيرة: مطولة، ومختصرة، وكتابين في التاريخ: مطول، ومختصر، وهما: «البداية والنهاية»، و«الكواكب الدراري»، وضم كتاب السيرة المطول إلى «البداية والنهاية». وضم الكتاب المختصر «الكواكب الدراري» إلى السيرة المختصرة = «الفصول»، فصارت الكتب أربعة. وهذا يتفق مع منهج ابن كثير - رحمه الله تعالى - في اختصار كتب غيره، ومنهجه في تصنيف كتب مطولة، ثم العمل على اختصارها؛ ليراعي مستوى الطلاب والعلماء في ذلك، وكلام ابن كثير في مقدمة «الفصول» يؤكد ذلك، وهذا أمر حسن، فالإنسان لا يستوعب قراءة «السيرة» في أربع مجلدات، فاختصرها في مجلد وسط، ولا يمكنه استيعاب «البداية والنهاية» في أربعة عشر مجلداً، فاختصرها في ثلاثة مجلدات لمعرفة التواريخ الإسلامية... وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا، مما يمس حاجة ذوي الأرب إليه، فجزاه الله خير الجزاء، ورحمه الله رحمة واسعة، وأجزل مثوبته. ولا شك أن كتبه الثلاثة: «السيرة النبوية»، و«الفصول في سيرة الرسول»، و«شمائل الرسول»، ودلائل نبوته، وفضائله، وخصائصه». هي من أهم ما كتب في

السيرة النبوية العطرة، وأشملها، وأدقها، ولذلك سنفرد لها دراسة مستقلة في هذا الفصل؛ لبيان ميزاتها ومنهجها.

• منهجه في وضعه لهذا التصنيف:

إن المنهج الذي سار عليه المصنّف في هذا المصنّف: هو منهج أهل الحديث الذي رضع حبه، وارتشف من ربيع زهوره، وأحبه حباً شديداً.


فهو يبرهن على ما قاله أهل العلم؛ بالعمق إلى من نقل عنهم من الصحاح والسنن، وتاريخ السلف الصالح، وإبدائه آراءه الاجتهادية التي ارتأى أنها ضرورية جداً. فكان منهجه في ذلك:

- عدم ذكر الأقوال الكثيرة، بل الفكرة والدليل.
- اعتماده على الكتاب العزيز أولاً، والسنة المطهرة ثانياً، وأقوال الصحابة ثالثاً، والتابعين رابعاً.

- نقله أحاديث، وعزوها إلى مصادرها، علماً أنه أحياناً يعزو بعض الأحاديث إلى مظانها، ولم أجدها في المطبوع منها.
- تحري الدقة في إيضاح الصحيح من الأقوال.
- وضوح العبارة التي يريد إيصالها إلى المتلقي.
- البساطة وعدم الإطناب.

- الحب الشديد لصاحب الشرف والمقام المحمود ﷺ.
- رغبته الجامعة للمعتنين بحب الرسول إلى قراءة السيرة خالية من الشوائب والدسائس، كأنه يعلمنا أن كتابه هذا صالح لجميع المتلقين في أي زمان ومكان.

- السهولة في تلقي المعلومة الصحيحة والمغنية عن التطويل.
- المتطلع لهذا الكتاب: يجد أن معظمه مأخوذ من كتاب «زاد المعاد» للعلامة ابن قيم الجوزية؛ مما يبرهن أنه اعتمد عليه، وجعله من مصادره التي اعتمد عليها.



- ابن بطال (أقواله).
- ابن قتيبة (أقواله).
- أبو محمد الجويني (أقواله).
- أبو الوليد الباجي (أقواله).
- أبو عمرو بن الصلاح (أقواله).
- «الأحاديث الإلهية» ل: زاهر بن طاهر، والضياء المقدسي، وعلي بن بلبان.
- «الأحاديث المختارة» للحافظ المقدسي.
- «الأحكام» للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن الواحد المقدسي.
- «إحياء علوم الدين» لحجة الإسلام الإمام الغزالي.
- إمام الحرمين . (الجويني أقواله).
- «الأم» للإمام الشافعي.
- «الأموال» للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام.
- «الإنباه بمعرفة قبائل الرواة» للإمام ابن عبد البر.
- «أنساب قريش وأخبارها» للإمام الزبير بن بكار.
- الأوزاعي (أقواله).
- «تاريخ خليفة بن خياط».

- «تاريخ دمشق» لابن عساكر .
- «تاريخ الطبري» .
- «تحفة الزائر» للإمام عبد الصمد بن عساكر .
- «تفسير سنيد بن داود» .
- «التلخيص» للإمام أبي العباس أحمد بن أبي أحمد بن القاص الطبري .
- «تهذيب الأسماء واللغات» للإمام النووي .
- «تهذيب الكمال» للحافظ المزي .
- «جامع البيان في تفسير القرآن» للإمام الطبري .
- «جوامع السيرة» للإمام ابن حزم الأندلسي .
- «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» للحافظ أبي نعيم الأصبهاني .
- «دلائل النبوة» للحافظ البيهقي .
- «الروض الأنف» للإمام السهيلي .
- «سنن ابن ماجه» .
- «سنن أبي داود» .
- «سنن الترمذي» .
- «السنن الكبرى» للحافظ البيهقي .
- «سنن النسائي» .
- «سيرة ابن إسحاق» .
- «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ» للقاضي عياض .
- «الشمائل» للإمام الترمذي .
- «الصارم المسلول على من سب الرسول ﷺ» للإمام أبي العباس ابن تيمية .
- «صحيح البخاري» .
- «صحيح مسلم» .

- «طبقات خليفة بن خياط».
- «الطبقات الكبرى» لابن سعد.
- «العزیز شرح الوجیز فی الفقه» للإمام الرافعی.
- «الغیلانیات» لابن غیلان.
- القفال (أقواله).
- «مختصر الإمام المزني».
- «المدخل» للحافظ البيهقي.
- «المستدرک علی الصحیحین» للحاکم.
- «مسند أبي يعلى الموصلي».
- «مسند الإمام أحمد بن حنبل».
- «مسند الشافعي» (محمد بن إدريس).
- «المغازي» للإمام الأموي.
- «المغازي» للإمام موسى بن عقبة.
- «المغازي» للإمام الواقدي.
- «موطأ الإمام مالك».
- «الوجیز فی الفقه» للإمام الغزالي.






علمي في الكتاب

- ١ - قمت بمقابلة الكتاب على أصلٍ خطي محفوظ في مكتبة عارف حكمت بمكتبة الملك عبد العزيز في المدينة المنورة - على ساكنها أفضل الصلاة والسلام -، والتي هي تحت رقم (١١١ / ٢٤٢)، وهي بخط نسخي جميل، إلا أنه يعترها الرطوبة في أعلى صفحاتها، وهي مؤلفة من (٥٦ق)، وفيها بلاغات في هامشها. وفي كل ورقة لوحتان، وفي كل لوحة (٢٥) سطراً تقريباً، وفي كل سطر (١٧) كلمة تقريباً، كما أنه عليها تملكات، ولكن غير واضحة.
- ٢ - ترجمة المصنف.
- ٣ - ضبط النص.
- ٤ - تخريج الآيات القرآنية الكريمة.
- ٥ - تخريج الأحاديث الشريفة على قدر المستطاع.
- ٦ - تخريج الآثار الشريفة على قدر المستطاع.
- ٧ - عزو الأقوال إلى مصادرها حسب الإمكان.
- ٨ - وضع عناوين للفصول بين [] .
- ٩ - وضع الزيادة الضرورية المأخوذة من المطبوعات في النص بين [] .
- ١٠ - وضع فهرس للموضوعات في آخر الكتاب.





قالوا عن ابن كثير

• قال الإمام الذهبي:

- الإمام المفتي، المحدث البارع، فقيه متفنن، محدث متقن، مفسر نقال.
- وسمعت من الفقيه المفتي المحدث، ذي الفضائل، عماد الدين إسماعيل
ابن عمر بن كثير البصري الشافعي... سمع من ابن الشحنة، وابن الرداد،
وطائفة. له عناية بالرجال، والمتون، والفقه. خرج وناظر، وصنف وفسر وتقدم.

• قال شهاب الدين ابن حجي:

- كان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بتخريجها ورجالها،
وصحيحها وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، وكان يستحضر كثيراً
من التفسير والتاريخ، قليل النسيان. وكان فقيهاً جيد الفهم، صحيح الذهن،
ويحفظ «التنبيه» إلى آخر وقت. ويشارك في العربية مشاركة جيدة، وينظم
الشعر، وما أعرف أني اجتمعت به - على كثرة ترددي عليه - إلا واستفدت منه.

• قال الحافظ ابن حجر:

- وكان كثير الاستحضر، حسن المفاكحة. سارت تصانيفه في البلاد في
حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته.

قال الإمام الحسيني (تلميذه):

- وصاهر شيخنا أبا الحجاج المزي، فأكثر عنه. وأفتى ودرّس وناظر، وبرع
في الفقه والتفسير والنحو، وأمعن النظر في الرجال والعلل.

• قال العلامة العيني :

- كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ. وسمع وجمع، وصنّف ودرّس، وحدّث وألف، وكان له اطلاعٌ عظيمٌ في الحديث والتفسير والتاريخ، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهى إليه علم التاريخ والحديث والتفسير، وله مصنفات عديدة مفيدة.

• قال العلامة ابن ناصر الدين الدمشقي :

- الشيخ الإمام العلامة الحافظ، عماد الدين، ثقة المحدثين، عمدة المؤرخين، علم المفسرين.

• قال العلامة ابن حبيب :

- إمام ذوي التسبيح والتهليل، وزعيم أرباب التأويل، سمع وجمع وصنّف، وأطرب الأسماع بأقواله وشنّف، وحدّث وأفاد، وطارت فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير.





لا يستطيع الإنسان - أياً كان - أن يدرج لهذا العلم ترجمة توفيه حقه، إما للإطالة، وإما للقصور الذي سيعتري تلك الترجمة.

• الاسم والنسب:

هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن ضوء بن زرع القيسي البصري، ثم الدمشقي الشافعي.

القيسي: نسبة إلى قيس بن عيلان. ويقال: قيس عيلان بن مضر. وقيس: بطن من بكر بن وائل من العرب.

والبصري: نسبة إلى بصرى الشام.

• لقبه:

أطلق المؤرخون على ابن كثير لقب: عماد الدين.

• كنيته:

يكنى ابن كثير: بأبي الفداء.

• مولده:

لقد اتفق جمهور المؤرخين على: أن ابن كثير ولد في مطلع القرن الثامن الهجري؛ أي: (٥٧٠١-١٣٠١م).

ولقد حدد الحسيني اسم القرية التي ولد بها ابن كثير بأنها (مجدل القرية من أعمال بصرى).

* عائلته:

لقد نشأ هذا المصنف النحرير ضمن عائلة تلقت العلم كابراً عن كابر .
فهذا والده عمر بن كثير بن ضوء بن كثير البصري، كان: فقيهاً، أديباً،
شاعراً، خطيباً مفوهاً.

* زوجته:

لقد تزوج ابن كثير بنت الحافظ الكبير محدث الديار الدمشقية زينب بنت
الحافظ المزي صاحب «تهذيب الكمال». وقال: إن زوجته وأمها عائشة بنت إبراهيم
بن صديق حفظتا القرآن على الشيخة الصالحة أم زينب فاطمة بنت عباس البغدادية.

* أولاده:

لقد كان له أولاد ساهموا في نشر العلم، ورفع اسم العائلة إلى الذرا، فكان
منهم:

- ابنه: عمر. الذي اشتغل في الفقه، وعني به، كما ولي الحسبة مراراً.

- ابنه: زين الدين عبد الرحمن.

- ابنه: أبو البقاء محمد. درس في تربة أم الصالح.

- ابنه: تاج الدين عبد الوهاب.

- ابنه: شهاب الدين أحمد بن إسماعيل بن عمر بن كثير.

- ابنته: المحدثه أسماء.

* إخوته:

- كمال الدين عبد الوهاب. (الذي كان له بمثابة الأب والأستاذ الأول).

* رحلاته:

- دمشق - مصر.

* اشتغاله بتحصيل العلم:

لقد دأب ابن كثير في طلب العلم، فحفظ القرآن الكريم، وقرأ
بالقراءات، واعتنى بالفقه عناية كبرى، فحفظ كتاب «التنبيه» في الفقه الشافعي

حتى ألف عنه كتاب «أحكام التنبيه» حتى أثنى عليه شيخه الفزاري، كما اعتنى في أصول الفقه، فحفظ «مختصر ابن الحاجب»، كما كان له اهتمام كبير في علوم الحديث والرجال والتاريخ والعربية . . .

* شيوخه:

- إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم، برهان الدين الفزاري.
- أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن المعروف بابن الشحنة.
- أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، ابن تيمية الحراني.
- إسحاق بن يحيى الأمدي.
- شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصبهاني.
- عبد الله بن محمد بن يوسف المقدسي.
- عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب بن ذؤيب الأسدي المعروف بابن قاضي شهبه.
- عيسى المطعم.
- القاسم ابن عساكر.
- القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد البرزالي الإشبيلي مؤرخ الشام.
- كمال الدين عبد الوهاب بن عمر بن كثير (أخوه).
- محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، أبو عبد الله الذهبي مؤرخ الإسلام.
- محمد بن أحمد الزراد.
- محمد بن علي بن عبد الواحد بن عبد الكريم المعروف بابن الزملكاني.
- محمد بن شرف الدين بن حسين بن غيلان البعلبكي الحنبلي.
- محمد بن محمد بن محمد الشيرازي.
- يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك، أبو الحجاج المزني.

* المناصب التي وليها:

- الإقراء: بمدرسة أم الصالح.
- التحديث: لكونه كان حافظاً للحديث النبوي، وسمع من عدد كبير من الحفاظ

في الشام ومصر، حتى عرف بالحافظ المحدث .

- التدريس: لقد درس في الجامع الأموي، والمدرسة النجبية المخصصة للشافعية .

- تولى مشيخة مدرسة أم الصالح، ودار الحديث الأشرفية، والتنكزية .
- الفتوى .

* تلامذته :

- أحمد بن حجي بن موسى بن أحمد الدمشقي الشافعي .

- سعد بن يوسف بن إسماعيل بن يوسف النووي الشافعي .

- محمد بن بهادر بن عبدالله بدر الدين الزركشي .

- محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري الشافعي الشهير بابن الجزري .

* مصنفاته :

- «الاجتهاد في طلب الجهاد» .

- «أحاديث الأصول» .

- «أحاديث التوحيد والرد على الشرك» .

- «أحكام التنبيه» .

- «الأحكام الصغرى في الحديث» .

- «الأحكام الكبرى» .

- «الأذكار وفضائل الأعمال» .

- «البداية والنهاية» .

- «تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب» .

- «تذييله على تاريخ ابن أبي شامة» .

- «تفسير القرآن العظيم» .

- «التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» .

- «تكميله كتاب ابن الزمكاني في المعجزات النبوية ودلائل النبوة» .
- «جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن» .
- «جزء في الأحاديث الواردة في فضل الأيام العشرة من ذي الحجة» .
- «جزء في حديث الصور» .
- «جزء في دخول مؤمني الجن الجنة» .
- «جزء في الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها» .
- «جزء في ذكر الأحاديث الواردة في قتل الكلاب» .
- «جزء في ذكر الأحاديث الواردة في كفارة المجلس» .
- «جزء في ذكر تطهير المساجد» .
- «جزء في ذكر فضل يوم عرفة» .
- «جزء في الرد على حديث السجل» .
- «جزء في الرد على كتاب رفع الجزية» .
- «جزء في الصلاة الوسطى» .
- «جزء في ميراث الأبوين مع الإخوة» .
- «جزء مفرد في فتح القسطنطينية» .
- «سيرة أبي بكر الصديق رضي الله عنه» .
- «سيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه» .
- «شرح صحيح البخاري» .
- «صفة النار» .
- «طبقات الشافعية» .
- «الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وهو كتابنا هذا» .
- «فضائل القرآن» .
- «قاعدة ابن كثير في القراءات» .
- «كتاب الصيام» .

- «كتاب المقدمات» .
 - «الكواكب الدراري» .
 - «مختصر علوم الحديث» .
 - «مختصر كتاب المدخل إلى كتاب السنن للبيهقي» .
 - «مسند الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه» .
 - «مقدمة في قراءة ابن كثير» .
 - «مقدمة في الأنساب» .
 - «مناقب ابن تيمية» .
 - «الواضح النفيس في مناقب الإمام محمد بن إدريس» .
- * وفاته:

كان - رحمه الله - قد كُفَّ بصره في آخر عمره .
توفي بدمشق سنة (٧٧٤ هـ الموافق ١٣٧٣ م) .
ودفن في مقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية ، خارج باب الصغير .
رحمه الله ، وأدخله جنة عرضها السماوات والأرض ، وحسن أولئك رفيقاً .

* مصادر ترجمته:

- «الأعلام» للزركلي .
- «ابن كثير دمشقي (الحافظ - المفسر - المؤرخ - الفقيه)» للدكتور محمد الزحيلي .
- «تذكرة الحفاظ» للحافظ الذهبي .
- «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» للحافظ ابن حجر .
- «ذيل تاريخ الحفاظ» للحسيني .
- «الرد الوافر» للإمام ابن ناصر الدين دمشقي .
- «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» للإمام ابن العماد الحنبلي .
- «طبقات الشافعية» لابن قاضي شعبة .
- «طبقات المفسرين» للحافظ الداودي .

سورة طه

بسم الله الرحمن الرحيم
وعدة من عباد الله
المتقين الذين
وغيرهم

٢٠


٢١٨

من كتب البيهقي

١٦



لوحة الغلاف من النسخة الخطية التابعة لمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة



صورة اللوحة الأولى من النسخة الخطية التابعة لمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة

الْفُصُولُ

فِي اجْتِصَابِ سِيرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأليفُ

شيخ الإمام العالم العلامة


شيخ المسلمين وعمدة محدثين عماد الدين إسماعيل

ابن عمر بن كثير الحصي البصروي الدمشقي الشافعي

رحمه الله تعالى ورضي عنه بمنه وكرمه أمين

حققه نصره وخرجه أماريه وعلنه عليه

عبد الحميد محمد الدرويش



[مقدمة المؤلف]

الحمدُ للهِ وسلامٌ على عباده الذين اصطفى، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يُحبُّ ربُّنا ويرضَى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة من أخلص له قلبه، وانجابت عنه أقدار الشرك ووصفا، وأقرَّ له بريقُ العبودية، واستعاذ به من شرِّ الشيطان والهوى، وتمسك بحبله المتين، المنزَّل على رسوله الأمين محمد خير الورى، صلواتُ الله وسلامُهُ عليه دائماً إلى يوم الحشر واللقاء، ورضي الله عن أصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه أجمعين، أولي البصائر والنهى.

أما بعد:

فإنه لا يجمل بأولي العلم إهمال معرفة الأيام النبوية، والتواريخ الإسلامية، وهي مشتملة على علوم جمَّة، وفوائد مهمة، لا يستغني عالم عنها، ولا يُعذر في العروِّ منها.

وقد أحببتُ أن أعلق تذكراً في ذلك؛ لتكون مدخلاً إليه، وأنموذجاً، وعوناً له وعليه، وعلى الله اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وهي مشتملة على:

١ - ذكر نسب رسول الله ﷺ (١)؛

٢ - وسيرته؛

٣ - وأعلامه؛

٤ - وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا.


مما يمس حاجة ذوي الأرب إليه، على سبيل الاختصار - إن شاء الله تعالى -.



(١) في المطبوع: (عليه الصلاة والسلام).

الجزء الأول

سيرته ﷺ و غزواته



الجزء الأول

[سيرته ﷺ وغزواته] (١)

فصل

ذكر نسبه ﷺ

هو: سيّد ولدِ آدم (٢):

أبو القاسم محمّد، وأحمد، والمّاحي الذي يُمّحى به الكُفْر،
والحاشرُ الذي يحشُرُ النَّاسُ، والعاقِبُ الذي ليس بعده نبيٌّ (٣)،

(١) ما بين: [زيادة من المطبوع.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٣)، وابن حبان (٦٤٧٨) عن ابن مسعود، قال: قال

رسول الله ﷺ: «أنا سيّد ولدِ آدم ولا فخر، وإنَّ الله تعالى أعطاني خِصَالاً لم يُعْطِ أحداً قبلي: سُميتُ أحمدَ، ونصرتُ بالرُّعبِ، وجعلت لي الأرضُ مسجداً وطهوراً، وأجلت لي الغنائم».

وأخرجه أحمد (٢/٣)، والترمذي (٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مسلم (٢٢٧٨) عن أبي هريرة.

(٣) أخرج البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤)، والترمذي (٢٨٤٠)، وفي «الشمايل»

(٣٥٩) عن جيز بن مطعم، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن لي أسماء: أنا محمد،

وأنا أحمد، وأنا المّاحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشُر الناس

على قدمي، وأنا العاقب». قال الزهري: والعاقب: الذي ليس بعده نبي.

والمقفي، ونبي الرحمة^(١)، ونبي التوبة، ونبي الملحمة^(٢)؛ ابن
 عبدالله، وهو: أخو الحارث، والزبير، وحمزة، والعباس - ويكنى: أبا
 الفضل -، وأبي طالب - واسمه: عبد مناف -، وأبي لهب - واسمه: عبد
 العزى -، وعبد الكعبة - وهو: الْمُقَوِّمُ -، وقيل: هما اثنان. وحجل
 - واسمه: المغيرة -، والغيداق - وَسُمِّيَ بِذَلِكَ: لكثرة جوده، وأصل اسمه:
 نوفل. وقيل: حجل -، وضرار، وصفية، وعاتكة، وأروى، [وأميمة]،
 وبيرة، وأم حكيم - وهي البيضاء -.

هؤلاء كلهم أولاد عبد المطلب، واسمه: شيبه الحمد^(٣) على
 الصحيح؛ ابن (هاشم)^(٤)، واسمه: عمرو، وهو أخو المطلب - وإليهما
 نسب ذوي القربى -، وعبد شمس، ونوفل [٢ / أ]. أربعتهم: أبناء عبد
 مناف أخى عبد العزى، وعبد الدار، وعبد أبناء قُصَيِّ، - واسمُه: زيد -،
 وهو أخو زهرة، (ابني)^(٥) كِلابِ أخى تَيْمٍ، ويقظة أبي مخزوم، ثلاثتهم:
 أبناء مرّة أخى عديّ، وهُصَيْصِ، وهم: أبناء كعب أخى عامر، وسامة،
 وخزيمة، وسعد، والحارث، وعوف، سبعتهم: أبناء لؤي أخى تيم

(١) قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

(٢) أخرج مسلم (٢٣٥٥) عن جبير بن مطعم، قال: قال ﷺ: «أنا أحمد، ومحمد،
 والمقفي، والحاشر، ونبي الرحمة، ونبي الملحمة».

وأخرج مسلم (٢٣٥٥) عن أبي موسى الأشعري، قال: كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه
 أسماء، فقال: «أنا محمد، وأحمد، والحاشر، والمقفي، ونبي التوبة والملحمة».

(٣) انظر: «طبقات ابن سعد» (١ / ٥٥)، و«نهاية الأرب» (٣ / ١٦)، و«عيون الأثر»
 (٢ / ١).

(٤) في المطبوع: (هشام) خطأ.

(٥) في المخطوط: (ابن) خطأ.

الأدرم، ابني غالب أخي الحارث، ومُحَارِبُ بَنِي فَهْرٍ أَخِي الْحَارِثِ ابْنِي
 مَالِكِ أَخِي الصَّلْتِ، (وَمَخْلَدٍ، ابْنِي)^(١) النضر أخي مالك، ومَلَكَانَ، وعبدِ
 مناة، وغيرهم، بني كنانة أخي أسدٍ، [وأسدة]، وَالهُون، بني خزيمة أخي
 هُذَيْلٍ، ابن مُدْرَكَةَ - واسمه: عمرو -، وهو: أخو طابخة - واسمه: عامر -،
 وقمعة، [و] ثلاثهم أبناء إلياس^(٢) أخي الناس - وهو: غيلان^(٣) والد قيس -،
 (كلاهما)^(٤)، ولد مُضِرُّ أَخِي ربيعة، - وهما الصريحان من ولد إسماعيل -،
 وأخي أنمار، وإياد، وقد تَيَأَمَنَا^(٥)، أربعتهم أولاد نزار أخي قضاة - في قول
 أكثر أهل النسب، كلاهما (أبناءً)^(٦) معدّ بن عدنان. فجميع قبائل العرب
 ينتسبون إلى من ذكرت من أبناء عدنان^(٧).

وقد بين ذلك الحافظ أبو (عمر)^(٨) النَّمْرِي^(٩) في كتاب «الإنباه
 بمعرفة قبائل الرواة» بياناً شافياً - رحمه الله تعالى -.

وقريش على قول أكثر أهل النسب: هم الذين ينتسبون إلى فِهر بن

-
- (١) في المطبوع: (ويخلد بني) خطأ.
 (٢) اقحم في المخطوط: (و).
 (٣) قال الإمام البلاذري في «أنساب الأشراف» (١ / ٣١): حضنه غلام لمضر يقال له: عيلان،
 فسمي به.
 (٤) في المطبوع: (كلها، كلاهما) وهذا موافق لما في «البداية والنهاية».
 (٥) أي: سافرا إلى بلاد اليمن.
 (٦) في المطبوع: (ابنا).
 (٧) انظر: نسب النبي ﷺ في «سيرة ابن هشام» (١ / ١١ - ١٣).
 (٨) في المخطوط: (عمرو) خطأ.
 (٩) المشهور بابن عبد البر، صاحب التصانيف الضخمة؛ أمثال: «جامع بيان العلم وفضله»،
 و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، وغير ذلك.

مالك بن النضر بن كنانة^(١)، وأنشدوا في ذلك:

قُصِيَ لَعْمَرِي كَانَ يُدْعَى مُجْمَعاً به جمعُ اللهُ القبائلَ من فِهْرِ^(٢)

وقيل: بل جِماع^(٣) قريش هو: النضر بن كنانة، وعليه أكثر العلماء
والمحققين؛ واستدل على ذلك: بالحديث الذي ذكره أبو عمر بن عبد
البر^(٤) - رحمه الله تعالى -، عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه، قال: قَدِمْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ كِنْدَةَ، فَقُلْتُ: أَلَسْتُمْ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «لَا، نَحْنُ
بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ لَا نَقْفُو أُمَّنًا، وَلَا نَنْتَفِي مِنَّا»^(٥).

وقد رواه ابن ماجه في «سننه»^(٦) بإسنادٍ حسنٍ، وفيه: فَكَانَ الْأَشْعَثُ
يَقُولُ: لَا أُوْتَى بِرَجُلٍ نَفَى رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدَتْهُ الْحَدَّ.

(١) قال الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (١ / ١٨١): وقال مصعب الزبيري: كل من لم
ينسب إلى فِهْرِ، فليس بقرشي. وقال علي بن كيسان: فِهْر هو أبو قريش، ومن لم يكن
من ولد فِهْرِ، فليس من قريش. قال أبو عمر: وهذا أصح الأقاويل في النسبة، لا في
المعنى الذي من أجله سميت قريش قريشاً، والدليل على صحة هذا القول: أنه لا يعلم
اليوم قرشي في شيء من كتب النسب ينسب إلى أبٍ فوق فِهْر دون لقاء فِهْرِ، ولذلك قال
مصعب، وابن كيسان، والزبير بن بكار - وهم أعلم الناس بهذا الشأن وأوثق من ينسب
علم ذلك إليه -: إن فِهْر بن مالك جِماع قريش كلها بأسرها.

(٢) «البدایة والنہایة» (٢ / ٢٠٨).

(٣) أي: أصل.

(٤) أورده المصنف في «البدایة والنہایة» (٥ / ٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٥ / ٢١١ و ٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (١ / ٢٣٥ - ٢٣٦ رقم ٦٤٥)،

وابن سعد في «الطبقات» (١ / ٢٣) عن الأشعث بن قيس. وفيه: مسلم بن هضم:
قال الحافظ ابن حجر: مقبول.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٢٦١٢) عن الأشعث بن قيس.

وقيل: إنَّ جماع قريش: إلياس بن مضر بن نزار.

وقيل: بل جماعهم: أبوه مُضَر.

وهما قولان لبعض أصحاب الشافعي، حكاهما أبو القاسم

عبد الكريم الرافعي في «شرح»^(١) (وجهين، وهُمَا)^(٢) غريبان جداً.

فأما قبائل اليمن: كَحَمِير، وَحَضْرَمَوْت، وَسَبَأ، وغير ذلك، فأولئك من

قحطان ليسوا من عدنان.

وقضاعة فيها ثلاثة أقوال [٢/ب]:

قيل: إنها من العدنانية.

وقيل: قحطانية.

وقيل: بطنٌ ثالثٌ، لا من هؤلاء، ولا من هؤلاء. وهو غريبٌ، حكاه أبو

عمر وغيره.



(١) أي: كتاب «فتح العزيز في شرح الوجيز» للإمام الغزالي. وهو من كبار الفقهاء الشافعية، له تصانيف أذكر منها: «شرح مسند الشافعي».

(٢) في المخطوط: (وجهان وهما). والمطبوع: (وهما وجهان) والأصح: (وجهين) المثبت.

فصلك

[نَسَبُهُ ﷺ بَعْدَ عَدْنَانَ]

وهذا النسب الذي سقناه إلى عدنان لا مريّة فيه ولا نزاع، وهو ثابتٌ بالتواتر، والإجماع، وإنما الشأن فيما بعد ذلك، لكن لا خلاف بين أهل النسب وغيرهم من علماء أهل الكتاب: أن عدنان من ولد إسماعيل نبي الله، وهو: الذبيح على الصّحيح من قول الصّحابة والأئمة. وإسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن عليه أفضل الصّلاة والسّلام.

وقد اختلف في كم (بينهما أباً) ^(١) على أقوال:

فأكثر ما قيل: أربعون أباً.

وأقل ما قيل: سبعة آباء.

وقيل: تسعة.

وقيل: خمسة عشر. ثمّ اختلف في أسمائهم ^(٢).

(١) في المطبوع: (أب بنهما).

(٢) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ١٧ سيرة): لكن اختلفوا فيما بين عدنان وبين إسماعيل من الآباء، فقيل: بينهما تسعة آباء. وقيل: سبعة. وقيل: مثل ذلك عن جماعة. لكن اختلفوا في أسماء بعض الآباء، وقيل: بينهما: خمسة عشر أباً. وقيل: بينهما أربعون أباً، وهو بعيد، وقد ورد عن طائفة من العرب ذلك.

وقد كره بعض السلف والأئمة الانتساب إلى ما بعد عدنان .
ويحكى عن مالك بن أنس الأصبحي الإمام - رحمه الله - : أنه كره ذلك .
قال الإمام أبو عمر بن عبد البر في كتاب «الإنباه» : [و] الذي عليه أئمة هذا
الشان في نسب عدنان، قالوا: عدنان بن أدد بن مقوّم بن ناحور، ابن تيرح، بن
يعرب، بن (يشخب)^(١)، بن نابت، بن إسماعيل، ابن إبراهيم خليل الرحمن، بن
تارح - وهو: آزر -، بن ناحور، بن (شاروخ)^(٢)، بن (راعوا)^(٣)، بن (فالح)^(٤)، بن
عير، بن (فالح)^(٥)، ابن أرفخشذ، بن سام، بن نوح، بن لأمك، بن
مئوشلخ، بن أخنوخ - وهو: إدريس^(٦) النبي ﷺ فيما يزعمون - . والله أعلم .
وهو أول بني آدم أعطي النبوة بعد آدم وشيث . [و]أول من [خطَّ
بِالقلم^(٧) .

-
- (١) في المطبوع: (يشجب).
(٢) في «سيرة ابن هشام» (١ / ١٢) و«طبقات ابن سعد» (١ / ٥٤)، و«نهاية الأرب»
(٤ / ١٦)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٢٧٦): (ساروغ).
(٣) في المطبوع: (راعو). وفي «سيرة ابن هشام» (١ / ١٢): (راعو).
وفي «طبقات ابن سعد» (١ / ٥٤): (ارغوا).
وفي «نهاية الأرب» (٤ / ١٦)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢): (أرغو).
وفي «مروج الذهب» (٢ / ٢٧٢): (أرعوا).
(٤) في المطبوع: (فالح).
(٥) في المطبوع: (شالخ).
(٦) قال شيخنا عبد الله محمّد الدرويش: مما يدل على اختلاف هذا النسب: أن الله سمى
أبا إبراهيم: آزر، وهم يسمونه بغيره، وسمى إدريس، وهم يقولون: أخنوخ...
(٧) أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» (٢١٢) بتحقيقي. وعزاه المتقي الهندي في «كنز
العمال» (٣٢٢٦٩): للحكيم، عن أبي ذر بلفظ: «أول الرسل آدم، وآخرهم محمد،
وأول أنبياء بني إسرائيل موسى، وآخرهم عيسى، وأول من خط بالقلم إدريس». وعزاه =

ابن (يَزْد) ^(١)، بن مهليل، بن قَيْن، بن يانِش، بن شيث، بن آدم ﷺ.

هكذا ذكره محمد بن إسحاق بن يسار المدني صاحب «السيرة النبوية» ^(٢)، وغيره من علماء النسب.

وقد نظم ذاك أبو العباس عبدالله بن محمد الناشئ المعتزلي في قصيدة يمدح فيها رسول الله ﷺ، وقد أوردتها الإمام أبو عمر ^(٣)، وشيخنا في «تهذيبه» ^(٤)، وهي قصيدة بليغة أولها:

مَدَحْتُ رَسُولَ اللَّهِ أَبْغِي بِمَدْحِهِ وَفُورَ حُظُوظِي مِنْ كَرِيمِ الْمَآرِبِ
مَدَحْتُ امْرَأً أَفَاقَ الْمَدِيحِ مُوَحِّدًا بِأَوْصَافِهِ عَنِ مُبْعِدِ وَمُقَارِبِ

فجميع قبائل العرب مجتمعون معه في عدنان؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣].

قال ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ (تَعَالَى) ^(٥) عَنْهُمَا -: لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قَرَيْشٍ إِلَّا وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ قَرَابَةٌ ^(٦).

= العجلوني في «كشف الخفاء» (٨٣٤) لأحمد عن أبي ذر ﷺ ضمن حديث طويل.

(١) في المطبوع: (يرد).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/٧-١٣).

(٣) في «الإنباء» (ص ٥٠).

(٤) أي: في «تهذيب الكمال» (١/١٧٧-١٨٠).

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٦) أخرجه أحمد (١/٢٨٦ و ٢٢٩)، والبخاري (٣٣٠٦ و ٤٥٤١)، والترمذي (٣٢٥١)،

والنسائي في «الكبرى» (٥٧٣١ تحفة) عن ابن عباس.

وهو: صفوة الله منهم.

كما رواه مسلم في «صحيحه»^(١): عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ (اخْتَارَ)»^(٢) كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ [٣ / ١]، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ قُرَيْشِ بَنِي هَاشِمٍ، ثُمَّ اخْتَارَنِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ.

وكذلك بنو إسرائيل: أنبيأؤهم وغيرهم يجتمعون معه في إبراهيم الخليل - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الذي جعل الله في ذريته النبوة والكتاب^(٣)، وهكذا أمر الله سُبْحَانَهُ بني إسرائيل على لسان موسى عليه السلام، وهو في التوراة - كما ذكره غير واحدٍ من العلماء ممن جمع بشارات الأنبياء به ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لَهُمْ مَا مَعْنَاهُ: سَأَقِيمُ لَكُمْ مِنْ أَوْلَادِ أَخِيكُمْ نَبِيًّا كَلِّمُكُمْ يَسْمَعُ لَهُ، وَأَجْعَلُهُ عَظِيمًا جَدًّا»^(٤).

ولم يولد من بني إسماعيل أعظم من محمد ﷺ، بل لم يولد من بني آدم أحدٌ، وَلَا يُولَدُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَعْظَمُ مِنْهُ ﷺ.
فقد صح أنه قال: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، [آدَمُ] فَمَنْ دُونَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ لِوَائِي»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١٠٧ / ٤)، ومسلم (٢٢٧٦) (١)، والترمذي (٣٦٠٥ و ٣٦٠٦).

(٢) في مسلم: (اصطفى).

(٣) قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧].

(٤) انظره في: سفر التثنية (إصحاح ١٨ الآيات ١٧ - ١٩). وانظر: «البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل» (٢١٨ / ١) تأليف: الدكتور أحمد حجازي السقا.

(٥) أخرجه أحمد (٢ / ٣)، والترمذي (٣١٤٨ و ٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه أحمد (٢٨١ / ١) عن ابن عباس.

وصح [عنه] أنه قال : «سَأُقَوْمُ مَقَاماً يَرْغَبُ (إِلَى آدَمُ [و] الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ)»^(١)»^(٢).

وهذا هو المقام المحمود الذي وعده الله تعالى، وهو الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى التي يشفعُ في الخلائق كلهم؛ ليريحهم الله بالفصل بينهم من مقام المحشر، كما (قَدْ)^(٣) جاء مفسراً في الأحاديث الصحيحة^(٤) عنه ﷺ.

وأمه ﷺ: آمنَةُ بنت وَهْب بن عبد مَنَاف بن زُهَرة بن كِلَاب بن مُرَّة.

* * *

-
- (١) في الأصل : (إلى آدم الخلق كلهم حتى إبراهيم).
(٢) أخرج أحمد (٥ / ١٢٧ و ١٢٩)، ومسلم (٨٢٠) (٢٧٣)، وأبو داود (١٤٧٨) عن أبي بن كعب، بلفظ: «وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلى الخلق كلهم حتى إبراهيم ﷺ». وعزاه المصنف في «البداية والنهاية» (١ / ١٦٧ و ٢٨٥) لمسلم.
(٣) ما بين : () غير موجود في المطبوع.
(٤) أخرجه البخاري (٤٧١٨) عن ابن عمر.



وُلِدَ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ^(١) لِلَّيْلَتَيْنِ خَلْتَا مِنْ رَبِيعِ الْاَوَّلِ.

وقيل : ثامنہ .

وقيل : عاشره^(٢) .

وقيل : لثنتي عشرة منه^(٣) .

وقال الزبير بن بكار: ولد في رمضان^(٤) . وهو شاذٌ . حكاه السهيلي في

«روضه»^(٥) .

وذلك عام الفيل ، بعده (لخمسین)^(٦) يوماً .

(١) أخرج مسلم (١١٦٠) عن أبي قتادة الأنصاري ، قال : سألت أعرابي رسول الله ﷺ ،

فقال : ما تقول في صوم يوم الاثنين ؟ قال : «ذاك يومٌ ولدتُ فيه ، وفيه أوحى إليّ» .

وأخرج أحمد (٢٧٧ / ١) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣ / ٢٥١) عن ابن عباس ، قال :

ولد نبيكم ﷺ يوم الاثنين ، ونبيء يوم الاثنين ، وخرج من مكة يوم الاثنين ، وقدم المدينة يوم

الاثنين ، وفتح مكة يوم الاثنين ، ونزلت سورة المائدة يوم الاثنين ، وتوفي يوم الاثنين» .

(٢) هذا قول أبي جعفر محمد بن علي فيما نقله عنه الدماطي في «السيرة» . «تاريخ الإسلام»

للذهبي (ص ٢٦ - ٢٧ سيرة) .

(٣) هذا قول أبي معشر نجيح . «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٢٧ سيرة) .

(٤) انظر : «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٢٥ سيرة) نقلاً عن الزبير بن بكار .

(٥) «الروض الأنف» (١ / ٣٠٥) .

(٦) في المطبوع : (بخمسين) .

وقيل: بثمانية وخمسين يوماً.

وقيل: بعده بعشر سنين.

وقيل: بعد الفيل بثلاثين عاماً.

وقيل: بأربعين عاماً.

والصحيح: أنه ولد عام الفيل. وقد حكاه إبراهيم بن المنذر الحزامي

شيخ البخاري^(١)، وخليفة بن خياط^(٢)، وغيرهما^(٣) إجماعاً^(٤).

ومات أبوه وهو حمل^(٥).

وقيل: بعد ولادته بأشهر.

وقيل: بسنة.

وقيل: بستين.

والمشهور: الأول.

واسترضع له في بني سعد، فأرضعته حليلة السعدية كما روينا ذلك

بإسناد صحيح^(٦)، وأقام عندها في بني سعد نحواً من أربع سنين، وشقَّ عن

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٢٣ سيرة) عن إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا سليمان النوفلي، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم، قال: ولد رسول الله ﷺ عام الفيل . . . و«البداية والنهاية» للمصنف (٢ / ٢٦٢).

(٢) «تاريخ خليفة بن خياط» (ص ٥٣).

(٣) انظر: «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣ / ٢٥٠).

(٤) انظر: «البداية والنهاية» للمصنف (٢ / ٢٦٢).

(٥) انظر: «طبقات ابن سعد» (١ / ٩٩ - ١٠٠)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٥)، و«نهاية الأرب» (١٦ / ٦٦).

(٦) كما في «المستدرک» (٢ / ٦١٦ - ٦١٧) عن عتبة السلمي. و«السيرة» لابن إسحاق (١ / ١٥٣) عن خالد بن معدان، عن أصحاب النبي ﷺ.

فؤاده هناك^(١)، فردته إلى أمه، فخرجت به أمه إلى المدينة تزور أحواله بالمدينة، فتوفيت بالأبواء^(٢)، وهي راجعة إلى مكة. وله من العمر: ست سنين، وثلاثة أشهر، وعشرة أيام^(٣).

وقيل: بل أربع سنين^(٤) [٣/ب].

وقد روى مسلم في «صحيحه»^(٥): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْأَبْوَاءِ وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَبَكَى [وَأَبَكَى] مَنْ حَوْلَهُ، وَكَانَ مَعَهُ أَلْفٌ مُقَنَّعٍ - يَعْنِي: بِالْحَدِيدِ -.

فلما ماتت أمه: حَضَنَتْهُ أُمُ أَيْمَنَ. وهي مولاته، ورثها من أبيه.

وكفله: جده عبد المطلب.

(١) عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول الله ﷺ: أنهم قالوا له: أخبرنا عن نفسك. قال:

«نعم. أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى - عليهما السلام -، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، واسترضعت في بني سعد بن بكر، فبينما أنا في بهم لئنا، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض، معهما طست من ذهب مملوء ثلجاً، فأضجعاني، فشقا بطني، ثم استخرجوا قلبي فشقاها، فأخرجوا منه علقة سوداء، فألقياها، ثم غسلوا قلبي وبطني بذلك الثلج، حتى إذا أنقياها، رداها كما كان. ثم قال أحدهما لصاحبه: زنه بعشرة من أمته، فوزني بعشرة، فوزنتهم، ثم قال: زنه بمئة من أمته، فوزني بمئة، فوزنتهم. ثم قال: زنه بألف من أمته، فوزني بألف، فوزنتهم، فقال: دعه عنك، فلو وزنته بأمته، لوزنتهم».

انظر: «السيرة النبوية» لابن كثير (١/٢٢٨-٢٢٩)، وقال عقبه: هذا إسناد جيد قوي.

(٢) الأبواء - بالفتح ثم السكون -: قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. «معجم البلدان» (١/٧٩).

(٣) انظر: «طبقات ابن سعد» (١/١١٦)، و«تهذيب تاريخ دمشق» (١/٢٨٣)، و«نهاية الأرب» (١٦/٨٧).

(٤) «تهذيب تاريخ دمشق» (١/٢٨٣).

(٥) أخرجه أحمد (٢/٤٤١)، ومسلم (٩٦٧) (١٠٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، والنسائي

(٤/٩٠)، وابن ماجه (١٥٦٩ و ١٥٧٢) عن أبي هريرة.

فلما بلغ رسول الله ﷺ من العمر (ثمان) (١) سنين، توفي جده (٢)، وأوصى به إلى عمه أبي طالب (٣)؛ لأنه كان شقيقَ عبد الله (٤) فكفله، وحاطه أتم حياطة، ونصره حين بعثه الله أعزَّ نصر، مع أنه كان مستمراً على شركه إلى أن مات، فخففَ الله بذلك من عذابه، كما صح الحديثُ بذلك (٥).

وخرج به عمُّه إلى الشام في تجارةٍ وهو ابنُ ثنتي عشرة سنة، وذلك من تمام لطفه به؛ لعدم من يقوم (به) (٦) إذا تركه بمكة، فرأى هو وأصحابه ممن خرج معه إلى الشام من الآيات فيه ﷺ ما زاد عمه في الوصاة به والحرص عليه؛ كما رواه الترمذي في «جامعه» بإسنادٍ رجاله كلهم ثقات (٧): من تظليل

(١) في المطبوع: (ثمانى).

(٢) «طبقات ابن سعد» (١ / ١١٩)، و«تهذيب تاريخ دمشق» (١ / ٢٨٢)، و«نهاية الأرب» (١٦ / ٨٨).

(٣) «طبقات ابن سعد» (١ / ١١٨)، و«تهذيب تاريخ دمشق» (١ / ٢٨٢)، و«نهاية الأرب» (١٦ / ٨٨).

(٤) أبيه..

(٥) أخرج البخاري (٣٦٧٠)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٧)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٢٨٣ و ٢٨٤) عن العباس بن عبد المطلب: أنه قال: يا رسول الله! هل نفعت أبا طالب بشيء؛ فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «نعم. هو في ضحضاح من نار. ولولا أنا، لكان في الدرك الأسفل من النار».

(٦) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٧) أخرجه الترمذي (٣٦٢٠) عن أبي موسى الأشعري. وفيه: يونس بن أبي إسحاق: قال يحيى بن معين: كانت فيه غفلة. وقال أحمد: حديثه مضطرب. وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس به بأس. وفيه: أبو بكر بن أبي موسى الأشعري: قال ابن سعد في «طبقاته» (٦ / ٢٩٦): كان قليل الحديث مستضعفاً.

حقيقة الراهب بحيرا: في القرن الرابع للمسيح عرفت القسطنطينية بطيركها باسم (نسطورس) قد أنكر قانون الإيمان الذي قرره المجمع النيقاوي سنة ٣٢٥، ومجمع القسطنطينية سنة ٣٨١، وحكما بأن روح القدس والابن مساويان للأب، وأن الابن =

الغمامة له، وَمِيلِ الشَّجَرَةِ بِظِلِّهَا عَلَيْهِ، وَتَبَشِيرِ بَحِيرَا الرَّاهِبِ بِهِ، وَأَمْرِهِ
لِعَمِّهِ بِالرُّجُوعِ بِهِ لثَلَا يَرَاهُ الْيَهُودُ، فَيرومونه سوءاً.
والحديث: له أصلٌ محفوظٌ. وفيه زياداتٌ أخرى.

ثُمَّ خَرَجَ ثَانِيًا إِلَى الشَّامِ فِي تِجَارَةِ لَخْدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ
- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - مَعَ غَلَامِهَا مَيْسِرَةَ عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاضِ، فَرَأَى
مَيْسِرَةَ مَا بَهَرَهُ مِنْ شَأْنِهِ، فَرَجَعَ، فَأَخْبَرَ سَيِّدَتَهُ بِمَا رَأَى، فَرَغِبَتْ إِلَيْهِ أَنْ
يَتَزَوَّجَهَا؛ لَمَا رَجَتْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي جَمَعَهُ اللَّهُ لَهَا، وَفَوْقَ مَا يَخْطُرُ بِبَالِ

= مولود منذ الأزل من الأب، وأن روح القدس ينبثق من الأب. وإنكاره حسب اجتهاده
بناء على نص الآية التي ترونها الأناجيل، وهذه هي: (الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت
الإله الحقيقي وحدك، ويسوع المسيح الذي أرسلته). فأنكر التجسد والتانس والفداء،
واعتقد عقيدته جمهور كبير من أهل المملكة، وقامت الكنيسة اللاتينية قيامتها،
وأهاجت الحكومة البيزنطية (الرومان الشرقية)، وأن حكومة بيزنطيا عدت هذه العقيدة
تحدياً لسلطانها ودينها؛ وطردته وأقصته إلى بلاد فارس والعراق، كما أقصت أتباعه،
وأبادت من أبادت، وشتت الآخرين، حتى لم يبق منهم في المملكة البيزنطية إلا من
رجع إلى عقيدته، (ونلاحظ أن الشام من ضمن المملكة البيزنطية).

وسبحان الله!! ما أعجب القصاص باختراعهم، وكيف جمعوا بين الأزمنة والأمكنة في
ظرف واحد؟ وعفا الله عن أسلافنا كتاب السيرة كم جمعوا بين الغث والسمين ليُغْلُوا
من شأن النبي ﷺ، وهو عال دون ما يدعون؛ ولم يعلموا أنه سيأتي وقت يتكالب
فيه المنصرون والمستشرقون، ويأخذون مثل هذه الغفلات بيدهم اليمنى؛ ليحطوا
بها من شأن الدين الإسلامي، ويدعون بأن هذا الدين من بحيرا الراهب، وكان
يتردد على مكة يعلم محمداً تعاليمه. ما أسخف ما يهرف هؤلاء البشر؛ بأن مقابلة
بحيرا لأبي طالب، ولم تكن لمحمد وهو فتى ابن (١٢) سنة. ومحادثتهم له، فكان
الأولى أن أبا طالب الذي حدث بحيرا أن يدعي الوحي والنبوة. ما أسخف هؤلاء
البشر بادعائهم أنه أفرغ تعاليمه لمحمد، فجاء محمد بالدين الإسلامي: تارة بالشام،
وتارة بمكة!!!.

بشر، فتزوجها رسول الله ﷺ وله خمس وعشرون سنة^(١).

* [صِيَانَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ لِنَبِيِّهِ ﷺ]:

وكان الله سُبْحَانَهُ قد صَانَهُ وَحَمَاهُ من صغره، وطَهَّرَهُ من دَسِّ الجَاهِلِيَّةِ، وَمِنْ كُلِّ عَيْبٍ، ومنحه كل خُلُقٍ جَمِيلٍ، حتى لم يكن يُعرف بين قومه إلا بالأمين؛ لِمَا شاهدوا من طهارته، وصدق حديثه، وأمانته، حتى إنه لما بنت قريش الكعبة في سنة خمسٍ وثلاثين من عمره، فوصلوا إلى موضع الحجر الأسود، اشتجروا فيمن يضع الحجر موضعه، فقالت كل قبيلة: نحن (نضعه)^(٢)، ثُمَّ اتفقوا على أن يضعه أولُ داخلٍ عليهم، (وَكَانَ)^(٣) رسول الله ﷺ، فقالوا: جَاءَ الأَمِينُ، فرضوا به، فأمر بثوبٍ، فوضع الحجر [في] وسطه، وأمر كل قبيلة أن ترفع بجانبٍ من جوانب الثوبِ [٤/١]، ثُمَّ (أخذ)^(٤) الحجر، فوضعه موضعه ﷺ^(٥)(٦).

* * *

(١) «سيرة ابن هشام» (١/٢١٣ - ٢١٤).

(٢) في المطبوع: (نضعها).

(٣) في المطبوع: (فكان).

(٤) في المطبوع: (أخذ).

(٥) أخرجه أحمد (٣/٤٥٢)، والحاكم (١/٤٥٨) عن السائب بن أبي السائب.

وأخرجه الحاكم (١/٤٥٨ - ٤٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» (٢/٥٦ - ٥٧) عن علي.

(٦) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/٢٢١ - ٢٢٨)، و«السير والمغازي» لابن إسحاق (ص ١٠٣ -

١٠٨)، و«طبقات ابن سعد» (١/١٤٥ - ١٤٦)، و«عيون الأثر» (١/٥١ - ٥٢)، و«نهاية

الأرب» (١٦/٩٩ - ١٠٣)، و«أخبار مكة» (١/١٥٨ - ١٦٤)، و«البداية والنهاية»

للمصنف (٢/٢٩٩ - ٣٠٠).



وَلَمَّا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً الْعِبَادِ، وَكَرَامَةً بِإِرْسَالِهِ إِلَى الْعَالَمِينَ، حَبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءَ، فَكَانَ يَتَحَنَّنُ فِي غَارِ حِرَاءَ، كَمَا كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ مُتَعَبِّدُو ذَلِكَ الزَّمَانَ، كَمَا قَالَ أَبُو طَالِبٍ فِي قَصِيدَتِهِ الْمَشْهُورَةِ اللَّامِيَةِ:

وَتَوَّرُّ وَمَنْ أَرْسَى ثَبِيرًا مَكَانَهُ وَرَاقٍ لِبَرٍّ فِي حِرَاءٍ وَنَازِلُ

فَفَجَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ بِغَارِ حِرَاءٍ فِي رَمَضَانَ، وَلَهُ مِنَ الْعَمْرِ أَرْبَعُونَ سَنَةً، فَجَاءَهُ الْمَلِكُ، فَقَالَ لَهُ: اقْرَأْ. قَالَ: «لَسْتُ بِقَارِيءٍ». فَغَتَّهُ (١) حَتَّى بَلَغَ مِنْهُ الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَقَالَ [لَهُ]: اقْرَأْ. قَالَ: «لَسْتُ بِقَارِيءٍ - ثَلَاثًا». ثُمَّ قَالَ:

﴿أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) أَقْرَأُ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤)

عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمُ﴾ [العلق: ١ - ٥]. فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفٌ (٢) بِوَادِرِهِ (٣)،

فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -، وَقَالَ: «قَدْ خَشِيتُ [بِهَا]

عَلَى عَقْلِي». فَثَبَّتَتْهُ وَقَالَتْ: أَبْشِرْ، كَلَّا وَاللَّهِ! لَا يَخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ

لَتَصِلُ الرَّحْمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُعِينُ عَلَيَّ نَوَائِبِ

(١) جاء في هامش المخطوط: (الغت: الدق والكسر بالأصابع، والشق في الصخر.

«صحاح»). وجاء في «القاموس»: الغت: حبس النفس.

(٢) جاء في هامش المخطوط: (الرجفة: الزلزلة. «صحاح»).

(٣) أي: اللحمة التي بين المنكب والعنق أو العكس.

الدَّهْرِ^(١). في أوصاف آخر جميلة عددها من أخلاقه ﷺ، وتصديقاً منها له،
وتثبيتاً، وإعانة على الحق، فهي أول صديقٍ له^(٢) - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا
وأكرمها -.

ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَمَكُثَ لِأَيِّ شَيْءٍ، وَفَتَرَ عَنْهُ
الْوَحْيَ، فَاعْتَمَّ لَذَلِكَ، وَذَهَبَ مَرَاراً لِيَتَرَدَّى مِنْ رُؤُوسِ الْجِبَالِ^(٣)، وَذَلِكَ مِنْ

(١) أخرجه أحمد (٦ / ١٥٣ و ٢٢٣)، والبخاري (٣)، ومسلم (١٥٩)، والترمذي (٢٦٣٢) عن عائشة مطولاً. وانظر: «المسند الجامع» (٢٠ / ٢٩٠).

(٢) قال عز الدين أبو الحسن بن الأثير في «الكامل في التاريخ» (٢ / ٥٧)، و«أسد الغابة» (٥ / ٤٣٤): خديجة أول خلق الله أسلم بإجماع المسلمين، لم يتقدمها رجل ولا امرأة.

(٣) أخرج الحديث: أحمد (٦ / ٢٣٣)، والبخاري (٨ / ٦٨ رقم ٦٩٨٢) عن عائشة، قالت: وفتّر الوحي فترة، حتى حزن رسول الله ﷺ حزناً شديداً، وغدا مراراً كي يتردى من شواهدق الجبال، وكلما أوفى بذروة ليلقي نفسه، تبدى له جبريل، فقال: يا محمد! إنك رسول الله حقاً، فيسكن لذلك جأشه، وتقر نفسه، فيرجع، فإذا طالت عليه فترة الوحي، غدا لمثل ذلك، فإذا أوفى بذروة جبل، تبدى له جبريل، فقال مثل ذلك. وهو في «السيرة النبوية» للذهبي (ص ١١٩ - ١٢٠).

أقول: قال الشيخ محمد بن محمد أبو شهبه في «السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة» (١ / ٢٦٥ - ٢٦٦): وهذه الرواية ليست على شرط الصحيح؛ لأنها من البلاغات، وهي من قبيل المنقطع، والمنقطع من أنواع الضعيف، والبخاري لا يخرج إلا الأحاديث المسندة المتصلة برواية العدول الضابطين، ولعل البخاري ذكرها؛ لينبها إلى مخالفتها لما صح عنه من حديث بدء الوحي، الذي لم تذكر فيه هذه الزيادة.

ولو أن هذه الرواية كانت صحيحة، لأولناها تأويلاً مقبولاً، أما وهي على هذه الحالة، فلا نكلف أنفسنا عناء البحث عن مخرج لها.

وأيضاً: فإن ما استفاض من سيرته ﷺ يرد ذلك؛ فقد حدثت له حالات أثناء الدعوة إلى ربه أشد وأقسى من هذه الحالة، فما فكر في الانتحار بأن يلقي نفسه من شاهق جبل، أو يبئخ نفسه، وسترى - فيما يأتي - أنه لما عرض عليه عمه أن يكف عن قريش، ويبقى عليه وعلى نفسه، وكان عمه هو ناصره الوحيد من أهله، قال هذه =

شوقه إلى ما رأى أول مرة، من حلاوة ما شاهده من وحي الله [إليه].
 فقيل: إن فترة الوحي كانت قريباً من سنتين أو أكثر، ثم تبدى له
 المَلَكُ بينَ السَّمَاءِ والأَرْضِ على كرسِيٍّ، وثبَّتَهُ، وبشَّرَهُ [بأنه] رسول الله
 حقاً، فلما رآه رسول الله ﷺ، فَرِقَ منه، وذهبَ إلى خديجة وقال: «زَمِّلُونِي،
 دَثِّرُونِي». فأنزل الله عليه: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِيرُ ۝ قُمْ فَأَنْذِرْ ۝ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ۝ وَثِيَابَكَ
 فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ١ - ٤].

(فكان) (١) الحال الأولى حال نبوة وإيحاء، ثم أمره [الله] في هذه

= القولة: «وَاللَّهُ يَا عَمَّ! لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ فِي يَمِينِي، وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي، عَلَى أَنْ أترك
 هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك دونه، ما تركته!!».

ونحن: لا ننكر أنه ﷺ قد حصلت له حالة أسي وحزن عميقين على انقطاع الوحي؛
 خشية أن يكون ذلك عدم رضا من الله، وهو الذي كان يُهَوَّنُ عليه كل شيء من لأواءِ
 الحياة وشدائدها ما دام ذلك في سبيل الله، وفيه رضا الله، وهو القائل في ساعة من
 ساعات الكرب، والضيق، والشدة، لما ناله ما ناله من سفهاء ثقيفٍ مخاطباً ربه:
 «إِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ عَلَيَّ غَضَبٌ فَلَا أَبَالِي!!».

كان يمكننا أن نقول: إنَّ ظنَّ حدوث غضب الله وسخطه تجوز للمخلصين من عباد الله أن
 يهلكوا أنفسهم ويذهبوها ترضيةً لله، وخوفاً منه، ولكننا لا نرى هذا؛ لأنَّ حالة الرواية كما
 سمعت، ولأنها تخالف المعروف المشهور من سيرته ﷺ. والتعليل الصحيح لكثرة
 غشيانه ﷺ في مدة الفترة رؤوس الجبال وشواهدقها: أن الإنسان إذا حصل له خيرٌ أو نعمة في
 مكان ما، فإنه يحب هذا المكان، ويتلمس فيه ما افتقده، فلما انقطع الوحي، صار ﷺ يكثر من
 ارتياد قمم الجبال، ولا سيما حراء؛ رجاء أنه إن لم يجد جبريل في حراء، فليجده في غيره، فراه
 راوي هذه الزيادة وهو يرتاد الجبال، فظنَّ أنه يريد هذا، وقد أخطأ الراوي المجهول في ظنه قطعاً.
 وليس أدل على ضعف هذه الزيادة وتهافتها من أن جبريل كان يقول للنبي كلما أوفى بذروة
 جبل: «يا محمد! إنك رسول الله حقاً». وأنه كرر ذلك مراراً، ولو صح هذا، لكانت مرة
 واحدة تكفي في تثبيت النبي وصرفه عما حدثته به نفسه - كما زعموا -، وقد نحا إلى ما
 نحوت بعض كتاب السيرة المحدثين المسلمين [«حياة محمد ورسالته» (ص ٧٠ - ٧١)].

(١) في المطبوع: (وكانت).

الآية أن يُنذِرَ قومه، ويدعوهم إلى الله، فشمَّرَ ﷺ عن ساقِ التَّكْلِيفِ،
وقام في طاعةِ اللهِ أتمَّ قيام، (يدعو^(١)) إلى اللهِ سُبْحَانَهُ الكَبِيرِ والصَّغِيرِ،
والْحُرِّ والعَبْدِ، والرِّجَالِ والنِّسَاءِ، والأسود والأحمر، فاستجاب له عباد الله
من كل قبيلة. وكان حائزاً^(٢) سبقهم: أبو بكر ﷺ عبد الله بن عثمان التيمي،
وأزره في دين الله، ودعا معه إلى الله على بصيرة، فاستجاب لأبي بكر:
عثمان بن عفان، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص.

وأما علي: فأسلم صغيراً^(٣) ابن (ثمان)^(٤) سنين [٤ / ب].

وقيل: أكثر من ذلك.

وقيل: كان إسلامه قبل إسلام أبي بكر.

وقيل: لا.

وعلى كل حال: فإسلامه ليس كإسلام الصديق؛ لأنه كان في كفالة
رسول الله ﷺ، أخذه من عمه إعانة له على سنة محل.
وكذلك أسلمت: خديجة، وزيد بن حارثة.

وأسلم: القسُّ ورقة بن نوفل، فصدَّق بما وجد من وحي الله، وتمنَّى
أن لو كان جذعاً^(٥)، وذلك أول ما نزل الوحي.

(١) في المخطوط: (يدعوه).

(٢) جاء في هامش المخطوط: (الحوز - بوزن الحوز - الجمع. قال: وكتب: وكل شيء ضم شيئاً إلى نفسه، فقد حازه أيضاً. «صحاح»).

(٣) انظر في ذلك: «الاستيعاب» (٣ / ٣٠ - ٣١)، و«نهاية الأرب» (١٦ / ١٨١)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٣٠٩ - ٣١٠)، و«عيون الأثر» (١ / ٩٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ١٢٧ - ١٢٩ سيرة).

(٤) في المطبوع: (ثماني).

(٥) أخرجه أحمد (٦ / ١٥٣ و ٢٢٣ و ٢٣٢)، والترمذي (٢٦٣٢) عن عائشة. وانظر: «المسند الجامع» (٢٠ / ٢٨٩ - ٢٩٢) ضمن حديث طويل.

وقد روى الترمذي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَهُ فِي الْمَنَامِ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ (١).
 وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ الْقَسَّ عَلَيْهِ ثِيَابٌ
 بِيضٌ» (٢).

وفي «الصحيحين» (٣): أَنَّهُ قَالَ: «هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي جَاءَ مُوسَى ابْنَ
 عِمْرَانَ». لَمَّا ذَهَبَتْ (بِهِ خَدِيجَةُ) (٤) إِلَيْهِ، فَقَصَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى
 مِنْ أَمْرِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَدَخَلَ مَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ عَلَى نُورٍ وَبَصِيرَةٍ، وَمُعَايِنَةٍ،
 فَأَخَذَهُمْ سَفَهَاءُ مَكَّةَ بِالْأَذَى، وَالْعَقُوبَةُ، وَصَانَ اللَّهُ رَسُولَهُ وَحَمَاهُ بِعَمِّهِ أَبِي
 طَالِبٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ شَرِيفاً مُطَاعاً فِيهِمْ، نَبِيلاً بَيْنَهُمْ، لَا يَتَجَاسِرُونَ عَلَى
 مَفَاجَأَتِهِ بِشَيْءٍ فِي أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لَمَا يَعْلَمُونَ مِنْ مَحَبَّتِهِ لَهُ.

وَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ: بَقَاؤُهُ عَلَى دِينِهِمْ؛ لَمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ.
 هَذَا وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) (٥) يَدْعُو إِلَى اللَّهِ لَيْلاً وَنَهَاراً، سِرّاً وَجَهَاراً،
 لَا يَصُدُّهُ عَنْ ذَلِكَ صَادٌّ، وَلَا يَرُدُّهُ عَنْهُ رَادٌّ، وَلَا يَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ.



(١) أخرج الترمذي (٢٢٨٨) عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ورقة، فقالت له
 خديجة: إنه كان صدقك، ولكنه مات قبل أن تظهر. فقال رسول الله ﷺ: «أرئيت في
 المنام وعليه ثياب بيض، ولو كان من أهل النار، لكان عليه لباس غير ذلك». قال
 الترمذي: هذا حديث غريب. وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي.

(٢) أخرجه أحمد (٦/٦٥)، والترمذي (٢٢٨٨) عن عائشة.

(٣) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٥٩) (٢٥٢) عن عائشة.

(٤) في المطبوع: (خديجة به).

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

فَصَلِّ

[فِتْنَةُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ،
وَالهَجْرَةَ إِلَى الْحَبَشَةِ]

ولما اشتد أذى المشركين على من آمن، وفتنوا منهم جماعة، حتى إنهم كانوا يَصْبِرُونَهُمْ^(١)، ويلقونهم في الحرّ، ويضعون الصخرة العظيمة على صدر أحدهم في شدة الحرّ، حتّى إنَّ أحدهم إذا أُطلق، لا يستطيع أن يجلس من شدة الألم، فيقولون لأحدهم: اللَّاتُ إِلَهَكَ من دون الله. فيقول مكرهاً: نعم! وحتى إنَّ (العجل)^(٢) ليمرّ فيقولون: وهذا إلهك من دون الله. (فيقولون)^(٣): نعم! ومرّ الخبيثُ عدو الله أبو جهل عمرو بن هشام بِسُمِّيَّةَ أُمِّ عَمَّارٍ^(٤) وهي تعدّبتُ وزوجها وابنها، فطعنها بحربة في فرجها، فقتلها - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَعَنْ ابْنِهَا وَزَوْجِهَا -.

وكان الصديق - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - إذا مرَّ بِأَحَدٍ مِنَ الْمَوَالِي يُعَدِّبُ، يشتريه من مواليه ويعتقه. منهم: بلال، وأمه: حمامة. وعامر ابن فُهَيْرَةَ، (وأم عُمَيْسٍ)^(٥)، (وزنيرة)^(٦)، والنَّهْدِيَّةُ وابنتها، وجارية

(١) الصبر: أي: الحبس.

(٢) في المطبوع: (العجل).

(٣) في المطبوع: (فيقول).

(٤) وهي: أول شهيدة في الإسلام.

(٥) في المخطوط: (أم عبس). والمثبت موافق لما في «الروض الأنف» (٣ / ٢٢١)، و«البداية والنهاية» (٣ / ٥٨).

(٦) في المخطوط: (وزيرة) خطأ.

(ابن) (١) عدي (٢)، كان عمر يعذبها على الإسلام قبل أن يسلم، حتى قال له أبوه أبو قحافة: يا بُنَيَّ! أَرَاكَ تُعْتِقُ رِقَاباً ضِعَافاً، فَلَوْ أَعْتَقْتَ قَوْماً جُلْداً (يمنعونك) (٣). فقال له أبو بكر: إِنِّي أُرِيدُ مَا أُرِيدُ (٤). فيقال: إنه نزلت فيه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴿١٧﴾ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الليل: ١٧ - ١٨]. إلى آخر السورة.

فلما اشتد البلاء، أذن الله ﷻ في الهجرة [٥ / أ] إلى أرض الحبشة - وهي: في غربي مكة، بين البلدين (صحارى السودان، والبحر الآخذ) (٥) من اليمن إلى القلزم (٦) -، فكان أول من خرج فاراً بدينه إلى الحبشة: عثمان بن عفان ﷺ، ومعه زوجته: رقية بنت رسول الله ﷺ، وتبعه الناس. وقيل: بل أول من هاجر إلى أرض الحبشة: أبو حاطب بن عمرو ابن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك.

ثمَّ خرج: جعفر بن أبي طالب، وجماعات ﷺ وأرضاهم، وكانوا قريباً من ثمانين رجلاً.

وقد ذكر محمد بن إسحاق في جملة من هاجر إلى أرض الحبشة: أبا موسى الأشعري عبدالله بن قيس، وما أدري ما حمله على هذا؟ فإن هذا أمرٌ ظاهر لا يخفى على من هوَ دونه في هذا الشأن، وقد أنكر ذلك عليه الواقدي وغيره من أهل المغازي، وقالوا: إنَّ أبا موسى إنما هاجر من اليمن

(١) في المطبوع: (لبنى).

(٢) جاء في «البداية والنهاية» (٣ / ٥٨): واشترى جارية بني مؤمل - حي من بني عدي - كان عمر يضربها على الإسلام.

(٣) في المخطوط: (يمنعون).

(٤) «سيرة ابن هشام» (١ / ٣١٩) بلفظ: فقال أبو بكر ﷺ: يا أبتِ! إنني إنما أريد ما أريد - يعني: الله ﷻ -.

(٥) في نسخة: (والصحارى الآخذة).

(٦) أي: البحر الأحمر.

إلى الحبشة إلى عند (جعفر)^(١)، كما جاء ذلك مصرحاً [به] في الصحيح من روايته ﷺ^(٢).

فانحاز المهاجرون إلى مملكة أصحاب النجاشي^(٣)، فأواهم وأكرمهم، فكانوا عنده آمينين. فلما علمت قريش بذلك، بعثت في إثرهم: عبدالله بن أبي ربيعة، وعمرو بن العاص بهدايا وتُحَفٍ من بلادهم إلى النجاشي؛ ليردهم عليهم، فأبى ذلك عليهم، وتشفعوا إليه بالقواد من جنده، فلم يجبهم إلى ما طلبوا، فَوَشَّوا إليه: إن هؤلاء يقولون في عيسى قولاً عظيماً، يقولون: إنه عبدٌ، فأحضر المسلمون إلى مجلسه، وزعيمهم جعفر بن أبي طالب ﷺ، فقال: ما يقول هؤلاء إنكم تقولون في عيسى؟! فتلا عليه جعفر سورة: ﴿كَهَيَّعَ﴾ [مريم: ١]. فلما فرغ، أخذ النجاشي عوداً من الأرض فقال: ما زاد هذا على ما في التوراة ولا هذا العود. ثم قال: اذهبوا فأنتم سُيُومٌ^(٤) بأرضي، مَنْ سَبَّكُمْ، غَرِمَ. وقال لعمر، وعبدالله: والله! لو أعطيتموني دبراً من ذهب - يقول: جبلاً من ذهب - ما سلمتكم إليكما، ثم أمر فرُدَّتْ عليهما هداياهما، ورجعا مقبوحين بشرّ خيبةٍ وأسوأها^(٥).

-
- (١) في المخطوط: (أبي جعفر).
(٢) أخرجه البخاري (٣٩٩٠ و ٣٩٩٢) عن أبي موسى الأشعري، قال: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فركبنا سفينة، فألقنا سفيتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب، فأقمنا معه حتى قدمنا، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خير، فقال النبي ﷺ: «لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان».
(٣) جاء في هامش المخطوط: (النجاشي - بتشديد الياء، وبتخفيفها أفصح، ويُكسَرُ نونها، أو هو أفصح: أصحاب ملك الحبشة. «قاموس».)
(٤) شيوم: كلمة من لسان أهل الحبشة معناها في العربية: الأمن. قال شيخنا عبدالله محمد الدرويش: وهي من إبدال السين بالشين، ومنها السائمة التي لا تتقيد بأرض.
(٥) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (١/ ٢٨٩ - ٢٩١)، وأحمد (١/ ٢٠١ - ٢٠٣ و ٥/ ٢٩٠ - ٢٩٢) عن أم سلمة. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٨٤٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق، وقد صرح بالسمع.

[مُقَاطَعَةُ الْمُشْرِكِينَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ]

ثُمَّ أَسْلَمَ حَمْزَةُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، وَفَشَا الْإِسْلَامُ. فَلَمَّا رَأَتْ قُرَيْشٌ ذَلِكَ، سَاءَهَا، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَتَعَاقَدُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ابْنِي عَبْدِ مَنْفٍ: (أَنْ لَا) (١) يَبَايَعُوهُمْ، وَلَا يَنَاقِحُوهُمْ، وَلَا يَكَلِّمُوهُمْ، وَلَا يَجَالِسُوهُمْ، حَتَّى يَسْلَمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَتَبُوا بِذَلِكَ صَحِيفَةً، وَعَلَقُوهَا فِي سَقْفِ الْكَعْبَةِ.

[و] يُقَالُ: إِنْ الَّذِي كَتَبَهَا: مَنْصُورٌ بِنِ عَكْرَمَةَ بِنِ عَامِرِ بْنِ هَاشِمِ ابْنِ

عَبْدِ مَنْفٍ.

وَيُقَالُ: بَلَ النَّضْرُ بِنِ الْحَارِثِ، فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [هـ / ب] ﷺ،

فَشَلَّتْ يَدُهُ.

وَانْحَازَ إِلَى الشُّعْبِ: بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ، مُؤْمِنُهُمْ وَكَافِرُهُمْ، إِلَّا أَبَا لَهَبٍ - لَعَنَهُ اللَّهُ - (وَوَلَدَهُ فِي شُعْبِ أَبِي طَالِبٍ مَخْصُورِينَ مَضِيْقًا عَلَيْهِمْ جَدًّا نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِ سِنِينَ) (٢).

وَهُنَاكَ عَمِلَ أَبُو طَالِبٍ قَصِيدَتَهُ الْمَشْهُورَةَ:

جَزَى اللَّهُ عَنَّا عَبْدَ شَمْسٍ وَنَوْفَلًا (٣)

ثُمَّ سَعَى فِي نَقْضِ تِلْكَ الصَّحِيفَةِ أَقْوَامٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَكَانَ الْقَائِمُ فِي

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (أَلَا).

(٢) فِي نَسْخَةٍ مِنَ الْمَطْبُوعِ: (فَإِنَّ ظَاهِرَ قُرَيْشًا. وَيَقْوَا عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِ سِنِينَ).

(٣) هَذَا صَدْرُ بَيْتٍ مِنْ شِعْرِهِ. وَانظُرِ الْقَصِيدَةَ فِي «السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لِلْمَصْنِفِ (١/٤٩٠).

أمر ذلك: (هشام بن عمرو بن الحارث)^(١) بن حُيَّيب بن (نَصْر)^(٢) ابن مالك بن حِجْل بن عامر بن لؤي، مشى في ذلك إلى مطعم بن عدي وجماعة من قريش، فأجابوه إلى ذلك.

وأخبر رسول الله ﷺ قومه: أن الله قد أرسل على تلك الصحيفة الأَرْضَةَ، فأكلت جميع ما فيها إلا ذكرَ الله ﷻ، فكان كذلك^(٣).

ثُمَّ رجع بنو هاشم وبنو المطلب إلى مكة، وحصل الصلح برغم من أبي جهل [عمرو] بن هشام.

واتصل الخبر بالذين هم بالحبشة: أن قريشاً أسلموا، فقدم مكة منهم جماعة، فوجدوا البلاء والشدة كما كانوا، فاستمروا بمكة إلى أن هاجروا إلى المدينة، إلا السَّكران بن عمرو زوج سودة بنت زَمْعَةَ؛ فإنه مات بعد مقدمه من الحبشة بمكة قبل الهجرة إلى المدينة، وإلا سلمة ابن هشام، وعياش بن أبي ربيعة؛ فإنهما احتبسا مستضعفين، وإلا عبدالله بن مخرمة بن عبد العزى؛ فإنه حُبِسَ، فلما كان يوم بدر، هرب من المشركين إلى المسلمين.

* * *

(١) في المطبوع: (هشام بن عمرو بن ربيعة بن الحارث) خطأ.

(٢) في المطبوع: (جذيمة) خطأ.

(٣) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢ / ١٢٢ - ١٢٣)، و«طبقات ابن سعد» (١ / ٢٠٨ - ٢١٠)، و«المغازي» لعروة (ص ١١٤ - ١١٦)، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (١ / ٩٢ - ٩٣).



فَصَلِّ

[عَامُ الْحُزْنِ وَخُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ]

فلما نُقِضَتِ الصَّحِيفَةُ، وافق موت خديجة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -، وموت أبي طالب، وكان بينهما ثلاثة أيام، فاشتد البلاءُ على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه، وأقدموا عليه^(١)، فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف لكي يُؤْوِوهُ وَيَنْصُرُوهُ على قومه، ويمنعوه منهم، ودعاهم إلى الله ﷻ، فلم يجيبوه إلى شيءٍ من الذي طلب، وآذوه أذى عظيماً، لم ينل قومه منه أكثر (ما)^(٢) نالوا [منه]. فرجع عنهم، ودخل مكة في جوارِ الْمُطْعِمِ بنِ عَدِيِّ بنِ نَوْفَلِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ.

* [إِسْلَامُ الطُّفَيْلِ بنِ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ ﷺ]:

وجعل يدعو إلى الله ﷻ، فأسلم الطُّفَيْلُ بنُ عَمْرِو الدَّوْسِيُّ، ودعا له رسول الله ﷺ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ لَهُ آيَةً، فجعل الله في وجهه نوراً، فقال: يا رسول الله! أخشى أن يقولوا: هذا مُثَلَّةٌ، فدعا له، فصار النور في سوطه^(٣)، فهو المعروف بِذِي النُّورِ^(٤).

ودعا الطُّفَيْلُ قومه إلى الله، فأسلم بعضهم، وأقام في بلاده، فلما فتح الله على رسوله خيبر، قدم بهم في نحوٍ من ثمانين بيتاً.

(١) أي: اجتمعوا عليه.

(٢) في المطبوع: (مما).

(٣) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢ / ٢٢) بدون إسناد. وأبو نعيم في «دلائله» (١٩١) عن ابن إسحاق.

(٤) انظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (٣ / ٥٤).

فصل

[الإسراءُ والمِعْرَاجُ وَعَرَضُ النَّبِيِّ نَفْسُهُ عَلَى الْقَبَائِلِ]

وأُسرِيَ برسول الله ﷺ^(١) بجسده على الصَّحِيحِ من قولي الصَّحابة والعلماء: مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٦ / ١] إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ، رَاكِباً الْبُرَاقَ فِي صَحْبَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَزَلَ ثُمَّ، وَأَمَّ بِالْأَنْبِيَاءِ بَيْتِ الْمَقْدَسِ، فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنْ هُنَاكَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ لِتِي تَلِيهَا، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ إِلَى التِّي تَلِيهَا، ثُمَّ الْخَامِسَةَ، ثُمَّ التِّي تَلِيهَا، ثُمَّ السَّابِعَةَ. وَرَأَى الْأَنْبِيَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَرَأَى عِنْدَهَا جِبْرِيلَ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي خَلَقَهُ اللهُ عَلَيْهَا، وَفَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ.

واختلف العلماء: هل رأى ربه ﷻ، (أم) (٢) لا؟ على قولين.

فصحَّ عن ابن عباس: أنه قال: رأى ربه^(٣).

وجاء في رواية عنه: رآه بِفُؤَادِهِ^(٤).

وفي «الصَّحِيحِينَ»^(٥): عن عائشة - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا -: أَنَّهَا أَنْكَرَتْ

(١) انظر: «طبقات ابن سعد» (١ / ١ / ١٤٢)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٣٠٤)، و«عيون الأثر»

(١ / ١٨٧)، و«دلائل النبوة» لليهقي (٢ / ٣٥٤)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٣ / ١٠٨).

(٢) في المطبوع: (أو).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥)، والترمذي (٣٢٨٠).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٦)، والترمذي (٣٢٨١).

(٥) أخرج البخاري (١٥٢٨ و ٤٨٥٥)، ومسلم (١٧٧) (٢٨٩)، والترمذي (٥٠٦٣) عن

عائشة: أنها قالت: من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه، فقد أعظم الفرية على الله، ولكنه

رأى جبريل مرتين في صورته وخلقه، ساداً ما بين الأفق.

ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ.

وقالت هي وابن مسعود: إِنَّمَا رَأَى جِبْرِيلَ^(١).

وروى مسلم في «صحيحه»^(٢): من حديث قتادة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي ذرٍّ: أنه قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قال: «نُورٌ، أَنَّى أَرَاهُ؟!».

وفي رواية: «رَأَيْتُ نُورًا»^(٣).

فهذا الحديثُ كافي في هذه المسألة.

ولما أصبح رسول الله ﷺ في قومه، أخبرهم بما أراه الله من آياته الكُبرى، فاشتد تكذيبُهُم له وأذاهم، واستجراؤهم عليه.

وجعل رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل أيام الموسم، ويقول: «مَنْ رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ فَيَمْنَعُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي؟ إِنْ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي»^(٤).

هذا وعمه أبو لهب - لعنه الله - وراءه يقول للناس: لَا تَسْمَعُوا مِنْهُ؛

فإنه كذابٌ.

فكان أحياءُ العرب يتحامونه لما يسمعون من قريش (فيه)^(٥): إِنَّهُ

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٤ و ٣٢٣٥)، ومسلم (١٧٧) والترمذي (٣٢٧٨) عن عائشة.

وأخرجه البخاري (٣٢٣٢)، ومسلم (١٧٤) عن ابن مسعود.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨) (٢٩١) عن أبي ذر.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٨) (٢٩٢) عن أبي ذر.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٢ و ٣٣٩ و ٣٩٠)، وأبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)،

وابن ماجه (٢٠١) عن جابر. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٨٥٣): رواه أحمد، ورجاله

ثقات.

(٥) في المطبوع: (عنه).

كَاذِبٌ، إِنَّهُ سَاحِرٌ، إِنَّهُ كَاهِنٌ، إِنَّهُ شَاعِرٌ.

أَكَاذِبُ يَقْدِفُونَهُ بِهَا مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ، فَيَصْغِي إِلَيْهِمْ مِنْ لَا تَمَيِّزَ لَهُ
مِنَ الْأَحْيَاءِ.

وَأَمَّا الْأَلْبَاءُ؛ (فَإِنَّهُمْ)^(١) إِذَا سَمِعُوا كَلَامَهُ وَتَفَهَّمُوهُ، شَهِدُوا بِأَنَّ مَا
يَقُولُهُ حَقٌّ، وَأَنَّهُمْ مُفْتَرُونَ عَلَيْهِ، فَيُسَلِّمُونَ.

* * *

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

فَصَلِّ

[حَدِيثُ سُؤَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَنْسِ بْنِ رَافِعٍ،
وَإِسْلَامِ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاذٍ] (١)

وكان مما صنع الله لأنصاره من الأوس والخزرج: أنهم كانوا يسمعون من حلفائهم من يهود المدينة: أَنَّ نَبِيًّا مَبْعُوثٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ، وَيَتَوَعَّدُونَهُمْ بِهِ إِذَا حَارَبُوهُمْ، ويقولون: إِنَّا سَنَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمٍ، وَكَانَ الْأَنْصَارُ يَحْجُونَ الْبَيْتَ - [كما كانت العرب تحججه] - وَأَمَّا الْيَهُودُ، فَلَا. فلما رأى الأنصار رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الله تعالى، ورأوا أمارات الصدق عليه، قالوا: والله! هذا الذي توعدكم يهود به، فلا يسبقنكم إليه [٦/ب].

وكان سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف بن الأوس قد قدم مكة، فدعاه رسول الله ﷺ، فلم يُعِدْ، ولم يُجِبْ، ثم انصرف إلى المدينة، فقتل في بعض حروبهم، وكان سويد هذا (٢): ابن خالة عبد المطلب.

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/١٧٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/٣٥١-٣٥٢).

(٢) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ٢٨٧ سيرة): وقال يونس بن بكير: عن ابن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن أشياخ من قومه، قالوا: قدم سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف مكة حاجاً أو معتمراً، وكان سويد يسميه قومه فيهم: الكامل؛ لسنه وجلده وشعره، فتصدى له رسول الله ﷺ، ودعاه إلى الله، فقال سويد: فلعل الذي معك مثل الذي معي، فقال له رسول الله ﷺ: «وما الذي معك؟»، قال: مجلة لقمان - يعني: حكمة لقمان -، قال: «اعرضها»، فعرضها عليه، فقال: «إن هذا الكلام حسن، والذي معي أفضل منه، قرآن أنزله الله عليّ». فتلا عليه القرآن، ودعاه إلى الإسلام، فلم يعده منه، وقال: إن هذا لقول حسن، ثم انصرف، فقدم المدينة =

ثُمَّ قَدِمَ مَكَّةَ أَبُو (الْحَيْسِرِ)^(١) أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ فِي فِتْيَةٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، يَطْلُبُونَ (الْحِلْفَ)^(٢)، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ إِيَّاسُ بْنُ مَعَاذٍ مِنْهُمْ - وَكَانَ شَابًا حَدِيثًا -: [يَا] قَوْمُ! هَذَا وَاللَّهِ! خَيْرٌ مِمَّا جِئْنَا لَهُ، فَضْرِبْهُ أَبُو الْحَيْسِرِ وَأَنْتَهَرَهُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ لَمْ يَتَمَّ لَهُمُ الْحِلْفَ، فَانصَرَفُوا إِلَى بِلَادِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَيُقَالُ: إِنْ إِيَّاسُ بْنُ مَعَاذٍ مَاتَ مُسْلِمًا.



= على قومه، فلم يلبث أن قتلته الخزرج، فكان رجالاً من قومه يقولون: إنا لنرى أنه قتل وهو مسلم، وكان قتله يوم بعاث.

(١) في المخطوط: (الحيسر) خطأ.

(٢) في المخطوط: (الخلف) خطأ.



فَصَلِّ

[بَيْعَةُ الْعُقَبَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ]

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ عِنْدَ الْعُقَبَةِ فِي الْمَوْسِمِ (نَفَرًا) ^(١) مِنَ الْأَنْصَارِ،
كُلُّهُمْ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَهُمْ ^(٢):

- ١ - أبو أمامة: أسعد بن زرارة بن عدس ^(٣).
 - ٢ - وعوف بن الحارث بن رفاعة، وهو: ابن عفراء.
 - ٣ - ورافع بن مالك بن العجلان ^(٤).
 - ٤ - وقطبة بن عامر بن حديدة.
 - ٥ - وعقبة بن عامر بن نابي.
 - ٦ - وجابر بن عبدالله بن رثاب.
- فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمُوا مُبَادِرَةً إِلَى الْخَيْرِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَعَا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَفَشَا الْإِسْلَامُ فِيهَا، حَتَّى لَمْ تَبْقَ دَارٌ إِلَّا وَقَدْ دَخَلَهَا الْإِسْلَامُ.

فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، جَاءَ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا:
الْسِتَّةُ الْأُولَى، خَلَا: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَثَابٍ، وَمَعَهُمْ ^(٥):

- (١) فِي الْمَطْبُوعِ: (سِتَّةُ نَفَرٍ).
- (٢) «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٢/١٧٦)، وَ«دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ» لِأَبِي نَعِيمٍ (٢/١٠٤).
- (٣) وَهُوَ نَقِيبُ بَنِي النَّجَارِ.
- (٤) وَهُوَ نَقِيبُ بَنِي زُرَيْقٍ.
- (٥) «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٢/١٨٤ - ١٨٥)، وَ«تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ» (٢/٣٥٣ - ٣٥٦)، وَ«طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (١/٢٢٠)، وَ«دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ» لِلْيَهْقِي (١/١٦٩ - ١٧٣).

١ - معاذ بن الحارث بن رفاعه؛ أخو عوف المتقدم.

٢ - ذكوان بن عبد قيس بن خلدة - وقد أقام ذكوان هذا بمكة حتى

هاجر إلى المدينة، فيقال: إنه مهاجري أنصاري -.

٣ - وعبادة بن الصامت بن قيس^(١).

٤ - وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة.

فهؤلاء عشرة من الخزرج.

واثنان من الأوس، وهما:

١ - أبو الهيثم: مالك بن التيهان^(٢).

٢ - وعويم بن ساعدة.

فبايعوا رسول الله ﷺ^(٣) كبيعة النساء^(٤)، ولم يكن أمر بالقتال بعد.

فلما انصرفوا إلى المدينة، بعث معهم رسول الله ﷺ عمرو بن أم

مكتوم، ومصعب بن عمير يعلمان من أسلم منهم القرآن، ويدعوان إلى الله ﷻ،

فنزلا على أبي أمية أسعد بن زرارة، وكان مصعب بن عمير يؤمهم، وقد

جَمَعَ بِهِمْ يَوْمًا بِأَرْبَعِينَ نَفْسًا، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِمَا [بَشْرٌ كَثِيرٌ مِنْهُمْ]:

١ - أسيد بن حضير^(٥).

٢ - وسعد بن معاذ.

(١) وهو نقيب بني عوف بن الخزرج.

(٢) وهو نقيب بني عبد الأشهل.

(٣) أخرجه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩) (٤١) و(٤٤) عن عبادة بن الصامت.

(٤) كما قال رب العزة ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ

شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا

يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ إِذَا غَفُرَ رَحِيمٌ﴾ [المنحة: ١٢].

(٥) وهو نقيب بني عبد الأشهل.

وأسلمَ بإسلامهما يومئذٍ جميعُ بني عبد الأشهل، الرِّجَالُ والنِّسَاءُ، إلَّا الأَصِيرَ، وهو: عمرو بن ثابت بن وقش؛ فإنه تأخَّرَ إسلامه إلى يومِ أُحُدٍ، فأسلمَ يومئذٍ، وقاتل فقتل قبل أن يسجدَ لله سجدةً [٧/١]، فأخبر عنه النبي ﷺ فقال: «عَمِلَ قَلِيلاً، وَأَجَرَ كَثِيراً»^(١).

وكثرُ الإسلامُ بالمدينةِ وظَهَرَ، ثُمَّ رَجَعَ مَصْعَبٌ إلى مَكَّةَ، ووافى الموسمَ ذلكَ العامَ خلقٌ كثيرٌ من الأنصارِ من المسلمين والمشركين، وَزَعِيمُ القَوْمِ: البراءُ بنُ مَعْرُورٍ ﷺ.

فلما كانت ليلةُ العقبة - الثُّلثُ الأولُ منها - تسلَّلَ إلى رسولِ الله ﷺ ثلاثةٌ وسبعون رجلاً وامراتان^(٢)، فبايعوا رسولَ الله ﷺ خفيةً من قومهم ومن كُفَّارِ مَكَّةَ، على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم [وأزْرَهُمْ^(٣)].

وكان أول من بايعه لَيْلَتِيذٍ: البراءُ بنُ مَعْرُورٍ. وكانت له اليدُ البيضاء؛ إِذْ أَكَّدَ العَقْدَ، وبادرَ إليه.

(١) أخرج البخاري (٢٦٥٣) عن البراء، قال: أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد، فقال: يا رسول الله! أقاتل وأسلم؟ قال: «أسلم ثم قاتل». فأسلم، ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله ﷺ: «عمل قليلاً، وأجر كثيراً». وينحوه أخرجه مسلم (١٩٠٠) (١٤٤) عن البراء بلفظ: «عمل هذا يسيراً، وأجر كثيراً».

وأخرجه أحمد (٣٥٧ / ٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٠) عن جرير بن عبد الله البجلي: أن رجلاً جاء، فدخل في الإسلام، فكان رسول الله يعلمه الإسلام وهو في مسيره، فدخل خُفَّ بعيه في جُحْر يربوع، فوقصه بعيه، فمات، فأتى على رسول الله ﷺ، فقال: «عَمِلَ قَلِيلاً، وَأَجَرَ كَثِيراً».

وأخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢٤ / ٣) عن أبي هريرة.

(٢) راجع أسماءهم في «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٣٠٥ - ٣٠٧) في تسمية من شهد العقبة.

(٣) أي: أنفسهم.

وحضرَ العباسُ عمُّ رسولِ اللهِ ﷺ موثقاً مؤكداً للبيعة، مع أنه كان بعدُ على دينِ قومه^(١).

واختار رسولُ اللهِ ﷺ منهم تلك الليلة اثني عشر نقيباً، وهم:

- ١ - أسعد بن زرارة بن عدس.
- ٢ - وسعد بن ربيع بن عمرو.
- ٣ - وعبدالله بن رواحة^(٢) بن امرئ القيس.
- ٤ - ورافع بن مالك بن العجلان.
- ٥ - والبراء بن معرور بن صخر بن خنساء.
- ٦ - وعبدالله بن عمرو بن حرام، وهو: والدُ جابر. وكان قد أسلم تلك الليلة ﷺ.

٧ - وسعد بن عبادة بن دُليم.

٨ - والمنذرُ بنُ عمرو بن (خنيس)^(٣).

٩ - وعبادة بن الصامت.

فهؤلاء تسعة من الخزرج.

ومن الأوس ثلاثة، وهم:

١٠ - أسيدُ بن الحضير بن سَمَكِ.

١١ - وسعدُ بن خَيْثَمَةَ بن الحارث.

١٢ - ورفاعة بنُ عبد المنذر بن زبير.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٠ - ٤٦٢) عن كعب بن مالك.

(٢) زاد في المطبوع: (بن ثعلبة) خطأ. وهو عبدالله بن رواحة بن امرئ القيس ابن عمرو بن

امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج.

(٣) في المخطوط: (حُبَيْش) خطأ.

وقيل : بل : أبو الهيثم بن التَّيهان مكانه ، ثُمَّ النَّاس بعدهم .

والمرأتان هما :

١ - أم عمارة : نُسبية بنت كعب بن عمرو ، التي قتل مُسيلمةُ ابنها

حَبِيبَ بن زيد بن عاصم بن كعب .

٢ - وأسماءُ بنت عمرو بن عدي بن نابي .

فلما تَمَّت هذه البيعة ، استأذِنوا رسول الله ﷺ أن يميلوا على أهل العقبة ، فلم يأذن لهم في ذلك ، بل أذن للمسلمين بعدها من أهل مكة في الهجرة إلى المدينة ، فبادر الناس إلى ذلك ، فكان أول من خرج إلى المدينة من أهل مكة : أبو سلمة بن عبد الأسد ، هو وامراته أم سلمة ، فاحتُبِسَت دونه ، ومنعت سنة من اللِّحاق به ، وحيلَ بينها وبين ولدها ، ثُمَّ خرجت بعد السنة بولدها إلى المدينة ، وشيَعَهَا عثمانُ بنُ طلحة . ويقال : إنَّ أبا سلمةَ هاجرَ قبلَ العقبةِ الأخيرة . فاللهُ أعلمُ .

ثُمَّ خرج الناس أرسالاً ، يَتَّبِعُ بعضهم بعضاً .

* * *



فصلك

[هجرة رسول الله ﷺ]

ولم يبق بمكة من المسلمين إلا رسول الله ﷺ [٧ / ب]، وأبو بكر، وعلي - رضي الله تعالى عنهما -، أقاماً بأمره لهما، وخلاً من اعتقاله المشركون كرهاً.

وقد أعدَّ أبو بكر ﷺ جهازه، وجهاز رسول الله ﷺ، منتظراً حتى يأذن الله ﷻ لرسوله ﷺ في الخروج.

فلما (كانت) (١) ليلة: همَّ المشركون بالفتك برسول الله ﷺ، وأرصدوا على الباب أقواماً، إذا خرج عليهم، قتلوه، فلما خرج عليهم، لم يره منهم أحدٌ.

وقد جاء في حديث (٢): أنه ذرَّ على رأس كلِّ واحدٍ منهم تُراباً، ثمَّ خلَّص إلى بيت أبي بكر ﷺ، فخرجا من خوخة في دار أبي بكر ليلة (٣)، وقد استأجرا عبد الله بن أريقط، وكان هادياً خريئاً، ماهراً بالدلالة إلى أرض المدينة، وأمناهُ على ذلك، مع أنه كان على دين قومه، وسلماً إليه

(١) في المخطوط: (كان).

(٢) مرسلأ أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢ / ٩٢).

(٣) أخرجه أحمد (١ / ٣٤٨) عن ابن عباس.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٢٢٧-٢٢٨) عن محمد بن كعب القرظي.

راحلتيهما، وواعداهُ غارَ ثورٍ بعد ثلاثٍ^(١)، فلما حصلا في الغار، عمى اللهُ
على قريشٍ خبرَهُمَا، فلم يدروا أين ذهبا.

وكان عامر بن فهيرة، يُريح عليهما غنماً لأبي بكرٍ، وكانت أسماء بنتُ
أبي بكرٍ تحمل لهما الزاد إلى الغار.

وكان عبدالله بن أبي بكر يتسمعُ ما يُقال بمكة، ثمَّ يذهبُ إليهما
بذلك، فيحترزان منه.

وجاء المشركون في طلبهما إلى ثورٍ، وما هناك من الأماكن، حتى
إنهم مروا على بابِ الغار، وحاذت أقدامهم رسول الله ﷺ وصاحبه،
وعمى الله عليهم بابَ الغار، ويقال - والله أعلم - : إِنَّ الْعَنْكَبُوتَ سَدَّتْ
عَلَى بَابِ الْغَارِ^(٢)، وَإِنَّ حَمَامَتَيْنِ عَشَّتَا عَلَى بَابِهِ^(٣)، وَذَلِكَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ
تعالى: ﴿إِلَّا نَضْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا
ثَانِيًا أَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا اللَّهُ
مَعْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ
كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠].

وذلك: أن أبا بكرٍ - رضي الله تعالى عنه - لشدَّةِ حرِّصه: بكى حين مرَّ
المشركون، وقال: يا رسول الله! لو أن أحدهم نظرَ موضعَ قدميه، لرآنا، فقال

(١) أخرجه البخاري (٣٩٠٥) عن عائشة.

(٢) أخرجه أحمد (٣٤٨ / ١)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٥٥) عن ابن عباس. وقال الهيثمي
في «المجمع» (١١٠٢٨): رواه أحمد، والطبراني، وفيه: عثمان بن عمرو
الجزري، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواية العنكبوت والحمامتين أخرجهما أبو نعيم في «دلائله» (٢٢٩).

له النبي ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِإِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا؟» (١).

ولما كان بعد الثلاث: أتى ابن أريقط بالراحتين، فركباهما، وأردف أبو بكر عامر بن فهيرة، وسار الديلي (٢) أمامهما على راحلته.

* [خبر سُرَاقَةَ بن مَالِكٍ]:

وجعلت قريش لمن جاء بواحدٍ من مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ﷺ مئةً من الإبل، فلما مرُّوا بحي مُدَلِّجٍ، بَصُرَ بهم سُرَاقَةُ بن مالك بن جُعْشَمِ سَيِّدِ مُدَلِّجٍ، فركب جواده، وسار في طلبهم، فلما قَرَّبَ مِنْهُمْ، (وَسَمِعَ) (٣) قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يُكْثِرُ الالْتِفَاتِ حذراً على رسول الله ﷺ، وهو ﷺ لا يلتفت، فقال أبو بكر: يا رسول الله! هذا سُرَاقَةُ بن مالك قد رهقنا (٤) [٨ / أ]، فدعا عليه رسول الله ﷺ، فساخت يدا فرسه في الأرض، فقال: رميت، إنَّ الذي أصابني بدعائكما، فادعوا الله لي، ولكما عليَّ أن أرد الناس عنكما. فدعا له رسول الله ﷺ، فأطلق، وسأل رسول الله ﷺ أن يكتب له كتاباً (٥)، فكتب له أبو بكر في (أدم) (٦)، ورجع يقول للناس: قَدْ كُفِيتُمْ مَا هَاهُنَا. وقد جاء مسلماً عام حجة الوداع، ودفع إلى رسول الله ﷺ الكتاب الذي كتبه له، فوفى له رسول الله ﷺ بما وعده، وهو لذلك أهل.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٣ و ٣٩٢٢)، ومسلم (٢٣٨١)، وعبد بن حميد (٢)، والترمذي

(٣٠٩٦)، وأبو يعلى (٦٦ و ٦٧)، وابن حبان (٦٢٧٨) عن أبي بكر الصديق.

(٢) أي: عبدالله بن أريقط. والديلي: نسبة إلى قبيلته.

(٣) في المطبوع: (سمع).

(٤) أي: لحقنا، أو أصبح قريباً منا.

(٥) أخرجه البخاري (٣٩٠٦) عن سُرَاقَةَ مطولاً.

(٦) في المخطوط: (أديم). وأخرجه الحاكم (٣/٦ - ٧) عن سُرَاقَةَ، وصححه، ووافقه الذهبي.

* [خبرُ شاةِ أمِّ معبِدٍ]:

ومرَّ رسولُ الله ﷺ في مسيره ذلك (بخيمة) (١) أمِّ معبِدٍ، فقالَ عندها (٢)، (ورأت) (٣) من آياتِ نبوته في الشاةِ وحلبِها لبناً كثيراً في سنةٍ مجدبةٍ (٤) ما بهرَ العقولَ ﷺ.

(١) في المخطوط: (بخيمتي).

(٢) أي: أخذ وقتاً للراحة في خيمتها.

(٣) في المخطوط: (ورأى).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٠٥)، وفي «الأحاديث الطوال» (٣٠)، وصححه الحاكم

في «المستدرک» (٣ / ٩ - ١٠)، ووافقه الذهبي. والبيهقي في دلائله» (٢ / ٤٩٣) عن

حبيش بن خالد، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ في مسيره ذلك حتى مرَّ بخيمتي أمِّ معبِدٍ

الخزاعية، وكانت امرأةً برزةً جلدةً تحبِّي بفناء الخيمة، ثم تطعم وتسقي من مرَّ بها،

فسألاها: هل عندها شيء؟ فقالت: والله! لو كان عندنا شيء، ما أعوزكم القرى، والشاة

عازبٌ، وكانت سنةً شهباء، فنظر رسولُ الله ﷺ إلى شاةٍ في كسر الخيمة، فقال: «ما هذه

الشاةُ يا أمِّ معبِدٍ؟»، قالت: شاةٌ خلفها الجهدُ عن الغنم، فقال: «هل بها من لبن؟»، قالت:

هي أجهدُ من ذلك، فقال: «أتأذنين لي أن أحلبها؟»، قالت: نعم، بأبي وأمي، إن رأيت

بها حلباً، فأحلبها، فمسح رسولُ الله ﷺ بيده ضرعها، وسمى الله ودعاً، فتفاجت [التفاج:

المبالغة في تفريج ما بين الرجلين] عليه، ودرت، فدعاً بإناءٍ لها يُربضُ الرهطُ [يربض

الرهط: يرويههم وينقلهم حتى ينادوا ويمتدوا على الأرض. من ربض في المكان: إذا أقام

به]، فحلبَ فيه حتى علته الرغوة، فسقاها فشربت حتى رويت، وسقى أصحابه حتى

رووا، ثم شرب، وحلبَ فيه ثانياً، حتى ملأ الإناء، ثم غادره عندها، فارتحلوا، فقلما

لبثت أن جاء زوجها أبو معبِدٍ يسوقُ أعزراً عجافاً، يتساوكن هزالاً لا نقي بهن، فلما رأى

اللبن، عجب، فقال: من أين لك هذا، والشاةُ عازبٌ؟ ولا حلوبةٌ في البيت؟ فقالت: لا

والله! إلا أنه مرَّ بنا رجلٌ مباركٌ كان من حديثه كيت وكيت، ومن حاله كذا وكذا. قال:

والله! إنني لأراه صاحبَ قرئشٍ الذي تطلبه، صفيه لي يا أمِّ معبِدٍ، قالت: ظاهرُ الوضاعة،

أبلجُ الوجه، حسنُ الخلق، لم تبعه ثجلة [ثجل: ضخم البطن]، ولم تُزرب به صُعلة =

فَصَلِّ

[دُخُولُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمَدِينَةَ]

وَقَدْ كَانَ بَلَغَ الْأَنْصَارَ مَخْرَجُهُ مِنْ مَكَّةَ، وَقَصْدُهُ إِيَّاهُمْ، فَكَانُوا كُلَّ يَوْمٍ يَخْرُجُونَ إِلَى الْحَرَّةِ يَنْتَظِرُونَهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْ نُبُوتِهِ ^(١) ﷺ، وَافَاهُمْ

[الصعل: صغر الرأس]، وَسِيمٌ قَسِيمٌ، فِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ، وَفِي أَشْفَارِهِ وَطْفٌ، وَفِي صَوْتِهِ صَحْلٌ، وَفِي عُنُقِهِ سَطْعٌ، أَحْوَرٌ، أَكْحَلٌ، أَزْجٌ، أَقْرَنٌ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، إِذَا صَمَتَ، عَلَاهُ الْوَقَارُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ، عَلَاهُ الْبَهَاءُ، أَجْمَلُ النَّاسِ، وَأَبْنَاهُمْ مِنْ بَعِيدٍ، وَأَحْسَنُهُ وَأَحْلَاهُ مِنْ قَرِيبٍ، حُلُوُ الْمَنْطِقِ، فَضْلٌ، لَا نَزْرٌ وَلَا هَذْرٌ، كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خَرَزَاتُ نَظْمٍ يَتَحَدَّرْنَ، رُبْعَةٌ، لَا تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قَصْرِ، وَلَا تَشْنُوهُ مِنْ طُولٍ، غُصْنٌ بَيْنَ غُصْنَيْنِ، فَهُوَ أَنْضَرُ الثَّلَاثَةِ مَنْظَرًا، وَأَحْسَنُهُمْ قَدْرًا، لَهُ رُفْقَاءُ يَحْفُونَ بِهِ، إِذَا قَالَ، اسْتَمَعُوا لِقَوْلِهِ، وَإِذَا أَمَرَ، تَبَادَرُوا إِلَى أَمْرِهِ، مَخْفُودٌ مَخْشُودٌ، لَا عَابِسٌ وَلَا مُفْنِدٌ، فَقَالَ أَبُو مَعْبُدٍ: وَاللَّهِ! هَذَا صَاحِبُ قُرَيْشٍ الَّذِي ذَكَرُوا مِنْ أَمْرِهِ مَا ذَكَرُوا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَصْحَبَهُ، وَلَا أَفْعَلَنَّ إِنْ وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَأَصْبَحَ صَوْتُ بِمَكَّةَ عَالِيًا يَسْمَعُونَهُ وَلَا يَرَوْنَ الْقَائِلَ:

جَزَى اللَّهُ رَبَّ الْعَرْشِ خَيْرَ جَزَائِهِ
هُمَا نَزَلَا بِالْبِرِّ وَارْتَحَلَا بِهِ
فِي الْقُصَيِّ مَا زَوَى اللَّهُ عَنْكُمْ
لِيَهْنِ نَيْي كَغَبِّ مَكَانٍ فَتَاتِهِمْ
سَلُّوا أُخْتَكُمْ عَنْ شَاتِهَا وَإِنَائِهَا

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩١٠): رواه الطبراني، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٢/ ٣٦٥-٣٦٦)، و«تاريخ خليفة» (ص ٥٥).

رسولُ الله ﷺ حينَ اشتدَّ الضُّحَى، وَكَانَ قَدْ خَرَجَ الْأَنْصَارُ يَوْمَئِذٍ، فلما طال عليهم، رجعوا إلى بيوتهم. وكان أولَ من بَصُرَ به: رجلٌ من اليهود - وكان على سطح أُطَمِه^(١) -، فنادى بأعلى صوته: يَا بَنِي قَيْلَةَ^(٢)! هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ! فخرجَ الأنصار في سلاحهم، وَحَيَّوهُ بِتَحِيَّةِ النُّبُوَّةِ.

ونزلَ رسولُ الله ﷺ بِقَبَاءَ عَلَى كَلْثُومِ بْنِ الْهَدَمِ.

وقيلَ: بَلْ عَلَى سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ.

وَجَاءَ الْمُسْلِمُونَ يَسْلُمُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْثَرُهُمْ لَمْ يَرَهُ بَعْدُ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ أَوْ أَكْثَرُهُمْ يَظُنُّهُ أَبَا بَكْرٍ؛ لكَثْرَةِ شَبِيهِهِ، فلما اشتدَّ الْحَرُّ، قام أبو بكرٍ بثوبٍ يُظَلِّلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَحَقَّقَ النَّاسُ حِينَئِذٍ رَسُولَ اللَّهِ - عَلَيْهِ [الصَّلَاةُ] وَالسَّلَامُ -.



(١) الأطم: البناء الشاهق.

(٢) هي أم الأوس والخزرج الأنصار.

قصة

[استقراره ﷺ بالمدينة]

فأقام رسول الله ﷺ بقباء أياماً.

وقيل: أربعة عشر يوماً؛ وأسس مسجداً بقاء، ثم ركب بأمر الله تعالى، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، فصلاًها في المسجد الذي في بطن وادي رانونا^(١)، ورغب إليه أهل تلك الدار أن ينزل عليهم، فقال: «دعوها فإنها مأمورة»، فلم تنزل ناقتة سائرة به، لا تمرُّ بدار من دور الأنصار إلا رغبوا إليه في النزول عليهم، فيقول: «دعوها فإنها مأمورة»^(٢). فلما جاءت موضع مسجده اليوم، بركت، ولم ينزل عنها ﷺ حتى نهضت وسارت قليلاً، ثم التفتت ورجعت، فبركت في موضعها الأول، فنزل عنها ﷺ، وذلك في دار بني النجار^(٣)، فحمل أبو أيوب رضي الله عنه رحل رسول الله ﷺ إلى منزله^(٤).

واشترى رسول الله ﷺ موضع المسجد، وكان مربداً^(٥) لتييمين^(٦)، وبناه

(١) هو: واد بين المدينة ومسجد بقاء.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٧٨)، والبيهقي في «دلائله» (٥٠٩ / ٢) عن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥٩١ - ٥٩٢) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه ابن سعد (٢٣٧ / ١) عن شرحبيل بن سعد.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٣٢) عن أنس. وانظره في: «زاد المعاد» لابن القيم (٢٧٩٠) بتحقيقي.

(٥) المربد: موضع تجفيف التمر.

(٦) وهما: سهل وسهيل من الأنصار كانا في حجر أسعد بن زرارة.

مسجداً، فهو مسجدهُ الآن، وَبَنَى لآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجْرًا إِلَى جَانِبِهِ.

* [لُحُوقُ عَلِيٍّ بِالنَّبِيِّ ﷺ]:

وأما عليٌّ رضي الله عنه: فأقامَ بمكةَ ريثماً أدى عن رسولِ الله ﷺ الودائعَ التي

كانت عنده، وغير ذلك، ثُمَّ لَحِقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* * *

فصل

[مُؤَادَعَةُ الْيَهُودِ، وَالْمُؤَاخَاةُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ،
وَفَرَضُ الزَّكَاةِ]

وَوَادَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الْيَهُودِ^(١)، وَكَتَبَ بِذَلِكَ كِتَابًا،
وَأَسْلَمَ حِبْرَهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ﷺ^(٢)، وَكَفَّرَ عَامَّتُهُمْ، وَكَانُوا ثَلَاثَ قَبَائِلَ:

١ - بنو قينقاع.

٢ - وبنو النضر.

٣ - وبنو قريظة.

وَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِهَذَا
الْإِخَاءِ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ إِرْثًا مُقَدِّمًا عَلَى الْقَرَابَةِ^(٣).

وَفَرَضَ اللَّهُ ﷻ إِذْ ذَاكَ الزَّكَاةَ رِفْقًا بِفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ
حَزْمٍ فِي هَذَا التَّارِيخِ^(٤).

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحَفَاطِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ: إِنَّهُ أَعْيَاهُ فَرَضُ الزَّكَاةِ
مَتَى كَانَ؟

(١) إِذْ أَقْبَلُوا إِلَيْهِ عِنْدَ مَجِيئِهِ وَمَعْرِفَتِهِمْ بِمَا لَهُ مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَأَثَرُوا أَنْ تَبْقَى
مَصَالِحُهُمْ قَائِمَةً مَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَهَمَّ فِي أَطْرَافِهَا، وَلَيْسُوا دَاخِلُهَا، فَقَبِلَ ﷺ مِنْهُمْ عَلَى
الشَّرْطِ الَّتِي أَوْرَدَهَا.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩١١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٩٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٤) انْظُرْ «جَوَامِعُ السِّيَرَةِ» (ص ٩٧) لِابْنِ حَزْمٍ.



فَضْلُهُ

[فَرَضُ الْجِهَادِ]

وَلَمَّا اسْتَقَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْأَنْصَارِ، وَتَكْفَلُوا بِنَصْرِهِ، وَمَنَعَهُ مِنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ، رَمَتْهُمُ الْعَرَبُ قَاطِبَةً عَنِ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَتَعَرَّضُوا لَهُمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَكَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَدِنَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْجِهَادِ فِي سُورَةِ الْحَجِّ، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ^(١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ

(١) قال الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (من رقم ٢٨٠٧ - ٢٨١٠، طبعة دار الفيحاء):

وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ: إِنَّ هَذَا الْإِذْنَ كَانَ بِمَكَّةَ، وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، وَهَذَا غَلَطٌ لَوْجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْذِنْ بِمَكَّةَ لَهُمْ فِي الْقِتَالِ، وَلَا كَانَ لَهُمْ شَوْكَةٌ يَتِمَكَّنُونَ بِهَا مِنَ الْقِتَالِ بِمَكَّةَ.

الثَّانِي: أَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِذْنَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ﴾ [الْحَجِّ: ٤٠]، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُهَاجِرُونَ.

الثَّلَاثُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الْحَجِّ: ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ قَدْ خَاطَبَهُمْ فِي آخِرِهَا بِقَوْلِهِ: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الْحَجِّ: ٧٧].

وَالْخِطَابُ بِذَلِكَ كُلِّهِ مَدَنِيٌّ، فَأَمَّا الْخِطَابُ: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ [الْحَجِّ: ١ و ٥ و ٧٣] فَمُشْتَرَكٌ.

الخَامِسُ: أَنَّهُ أَمَرَ فِيهَا بِالْجِهَادِ الَّذِي يَعْمُ الْجِهَادُ بِالْيَدِ وَغَيْرِهِ، وَلَا رَبَّيْبَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْجِهَادِ الْمُطْلَقِ إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، فَأَمَّا جِهَادُ الْحُجَّةِ، فَأَمَرَ بِهِ فِي مَكَّةَ بِقَوْلِهِ:

﴿فَلَا تُطِعِ الْكُفْرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ أَي: بِالْقُرْآنِ. ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٥٢].

فَهَذِهِ سُورَةٌ مَكِّيَّةٌ، وَالْجِهَادُ فِيهَا: هُوَ التَّبْلِيغُ، وَجِهَادُ الْحُجَّةِ، وَأَمَّا الْجِهَادُ الْمَأْمُورُ بِهِ فِي سُورَةِ الْحَجِّ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْجِهَادُ بِالسِّيفِ.

يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿[الحج: ٣٩]، ثُمَّ لَمَّا صَارُوا فِي الْمَدِينَةِ، وَصَارَتْ لَهُمْ شَوْكَةٌ، وَعَضُدٌ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجِهَادَ كَمَا قَالَ [الله] تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

* * *

= السَّادِسُ: أَنَّ الْحَاكِمَ رَوَى فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيَهْلِكُنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]. وَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ. وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ «الصَّحِيحِينَ»، وَسِيَاقُ السُّورَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِيهَا الْمَكِّيَّ وَالْمَدَنِيَّ؛ فَإِنَّ قِصَّةَ إِقَاءِ الشَّيْطَانِ فِي أُمْنِيَةِ الرَّسُولِ مَكِّيَّةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



[غزوة الأبواء] (١)

وكانت أول غزاة غزاها رسول الله ﷺ غزوة الأبواء (٢)، وكانت في صفر سنة (اثنتين) (٣) من الهجرة، خرج بنفسه (٤) ﷺ حتى بلغ ودان (٥)، فوادع بني ضمرة [بن بكر] بن عبد (مناة) (٦) بن كنانة مع سيدهم (مجدبي) (٧) ابن عمرو، ثم كرّ راجعاً إلى المدينة، ولم يلق حرباً، وكان استخلف عليها: سعد بن عبادة رضي الله عنه.

(١) قال ابن هشام: هي أول غزوة غزاها. «السيرة» (٣ / ١٨). وانظر عنها: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢ / ٨)، و«الروض الأنف» (٣ / ٢٥)، و«تاريخ خليفة» (٥٦)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢٤)، و«زاد المعاد» (٣٠٥١ و ٣٠٥٢) بتحقيقي. و«البداية والنهاية» للمصنف (٣ / ٢٤١).

(٢) الأبواء: قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. «معجم البلدان» (١ / ٧٩).

(٣) في المخطوط: (اثنين).

(٤) وحمل لواءه: حمزة بن عبد المطلب، وكان أبيض كما في «زاد المعاد».

(٥) ودان: قرية جامعة من نواحي الفرع بين مكة والمدينة، بينها وبين الأبواء نحو من ثمانية أميال، قريبة من الجحفة. «معجم البلدان» (٥ / ٣٦٥).

(٦) في المخطوط: (مناف) خطأ.

(٧) في المطبوع: (مخشي) خطأ.

* [سرية حمزة بن عبد المطلب إلى سيف البحر]^(١):

ثم بعث عمه حمزة رضي الله عنه في ثلاثين راكباً من المهاجرين، ليس فيهم أنصاريٌّ إلى سيف البحر، (إلى أبي)^(٢) جهل بن هشام، وركب معه زهاء ثلاث مئة. فحال بينهم: مجدي بن عمرو (المُتَقَدِّم)^(٣)؛ لأنه كان مُوَادِعاً^(٤) للفريقين.

* [سرية عبدة بن الحارث بن المطلب إلى بطن رابغ]^(٥):

وبعث عبدة بن الحارث بن المطلب^(٦) في ربيع الآخر في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين أيضاً إلى ماء بالحجاز [٩ / أ]، بأسفل ثنية الميرة^(٧)، فلقوا جمعاً عظيماً من قريش، عليهم: عكرمة بن أبي جهل. وقيل: بل كان عليهم مكرز بن حفص، فلم يكن بينهم قتال، إلا أن سعد بن أبي وقاص رشق المشركين يومئذ بسهم، فكان أول سهم رُمي به في سبيل الله، وفرَّ يومئذ من الكفار إلى المسلمين: المقداد بن عمرو الكندي، وعتبة بن غزوان رضي الله عنه^(٨).

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢٠)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ٦)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢٤)، و«جوامع السيرة» (ص ١٠١) لابن حزم. و«زاد المعاد» (٣٠٤٧) بتحقيقي، و«البداية والنهاية» (٣ / ٢٤٤) للمصنف.

(٢) في المطبوع: (فالتقى بأبي).

(٣) في المطبوع: (الجهني).

(٤) أي: حليفاً.

(٥) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣ / ١٨)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢ / ٧)، و«الروض الأنف» (٣ / ٢٥ و ٢٦)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢٥).

(٦) له ترجمة في «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢ / ٤٤٩).

(٧) ذكر ابن سعد، والواقدي: أن هذا الماء (أحياء) من بطن رابغ، ورابغ على عشرة أميال من الجحفة. وثنية الميرة: من نواحي مكة.

(٨) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ٤٦ مغازي): وكانا مسلمين، ولكنهما خرجا ليتوصلا بالمشركين.

فكان هَذَانِ الْبَعْثَانِ أَوْلَ رَايَةٍ عَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

[وَ] لَكِنْ اِخْتَلَفَ فِي أَيُّهُمَا كَانَ أَوْلَى .

وقيل: إنهما كانا (مِنْ) ^(١) السَّنَةِ الْأُولَى مِنْ الْهَجْرَةِ . وهو قولُ ابنِ

جريرِ الطبري ^(٢) . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .



(١) في المطبوع: (في).

(٢) «تاريخ الإمام الطبري» (٢/٤٠٢).



فصل في

[غزوة بواط] (١)

ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة بواط (٢)، فخرج بنفسه ﷺ في ربيع الآخر من السنة الثانية، واستعمل على المدينة: السائب بن عثمان بن مظعون، فسار حتى بلغ بواط من ناحية رضوى (٣)، ثم رجع، ولم يلق حرباً.

* [غزوة العشيرة] (٤):

ثم كانت بعدها غزوة العشيرة (٥).

ويقال: - بالسّين المهملة -.

(١) انظر: عنها: «السيرة» لابن هشام (٢١ / ٣)، و«الطبقات الكبرى» (٢ / ٨ و ٩)، و«الروض الأنف» (٢٧ / ٣)، و«تاريخ خليفة» (٥٧)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢٦)، و«زاد المعاد» (٣٠٥٣) بتحقيقي. و«البداية والنهاية» للمصنف (٢٤٦ / ٣).

(٢) بواط: جبل من جبال جهينة من ناحية رضوى. «معجم البلدان» (١ / ٥٠٣).

(٣) رضوى: جبل من جبال المدينة.

(٤) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢١ و ٢٢)، و«الطبقات الكبرى» (٢ / ٩ - ١٠)، و«الروض الأنف» (٢٧ / ٣)، و«تاريخ خليفة» (٥٧)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢٦)، و«البداية والنهاية» (٢٤٦ / ٣) للمصنف.

(٥) العشيرة: بلفظ تصغير العشرة، يضاف إليه ذو. فيقال: ذو العشيرة، وهي من ناحية يتبع بين مكة والمدينة. وفي «صحيح البخاري»: أنها العشيرة، أو العشيراء. وقيل: العشيرة والعشيراء - بالسّين المهملة -، والصحيح: أنه العشيرة. قال ابن إسحاق: هو من أرض بني مدلج. «معجم البلدان» (٤ / ١٢٧).

ويقال: العُشَيْرَاءُ.

خَرَجَ بِنَفْسِهِ ﷺ فِي أَثْنَاءِ جُمَادَى الْأُولَى حَتَّى بَلَغَهَا، وَهِيَ مَكَانٌ بِيَطْنِ يَنْبُعَ، وَأَقَامَ هُنَاكَ بَقِيَّةَ الشَّهْرِ، وَلِيَالِي مَنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، وَصَالِحٌ^(١) [بِنِي مُدْلِجَ]، ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَلِقَ كَيْدَاءً، وَ[قَدْ] كَانَ اسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، أَوَّلُهَا: الْعُشَيْرَةُ، أَوْ: الْعُشَيْرَاءُ^(٣).

* [غَزْوَةُ بَدْرِ الْأُولَى، وَتُسَمَّى: سَفْوَانَ]:

ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَهَا بِنَحْوِ مَنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ إِلَى بَدْرِ الْأُولَى^(٤)، وَذَلِكَ: أَنْ كُرِّزَ بِنَجَابِ الْفَهْرِيِّ أَغَارَ عَلَى سَرْحِ^(٥) الْمَدِينَةِ، فَطَلَبَهُ، فَبَلَغَ وَادِيًا

(١) أي: وادعهم.

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٤٩)، ومسلم (١٢٥٤) (٢١٨) عن أبي إسحاق، قال: سألت زيد بن أرقم: كم غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سبع عشرة. قال: وحدثني زيد بن أرقم: أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة، وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة: حجة الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى.

(٣) أخرج مسلم (١٢٥٤) (١٤٣) عن أبي إسحاق: أن عبد الله بن يزيد خرج يستسقي بالناس، فصلى ركعتين، ثم استسقى، قال: فلقيت يومئذ زيد بن أرقم. وقال: ليس بيني وبينه غير رجل، أو بيني وبينه رجل. قال: فقلت له: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة. فقلت: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة غزوة. قال: فقلت: فما أول غزوة غزاها؟ قال: ذات العسير، أو العشير.

(٤) وتسمى أيضاً: غزوة سفوان.

وانظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٢٢ / ٣)، و«طبقات ابن سعد» (٩ / ٢)، و«تاريخ خليفة» (ص ٥٧).

(٥) أي: الإبل والغنم.

يقال له: سَفَوَانٌ^(١) فِي نَاحِيَةِ بَدْرِ، ففاته كرز، فرجع، وقد كان استخلف على المدينة: زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ (رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ)^(٢).

وَبَعَثَ: سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه^(٣) فِي طَلْبِ كُرْزِ بْنِ جَابِرٍ - فِيمَا قِيلَ - . وَاللَّهُ أَعْلَمُ.


وقيل: بل بعثه لغير ذلك.



(١) سَفَوَان - بفتح أوله وثانيه - : وادٍ من ناحية بدر. «معجم البلدان» (٣ / ٢٢٥).

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: رضي الله عنه.

(٣) فبلغ الخرار - وهو موضع بالحجاز يقال: هو قرب الجحفة. وقيل: وادٍ من أوديتها. وقيل: ماء بالمدينة -، ثم رجع إلى المدينة. وانظر في ذلك: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٤٨ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٣ / ٢٤٨) للمصنف.



فَصَلِّ

[سَرِيَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ
إِلَى نَخْلَةَ، وَالْقِتَالُ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ] (١)

ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشِ بْنِ رِثَابِ الْأَسَدِيِّ وَثَمَانِيَةَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا، وَأَمَرَهُ (أَنْ لَا) (٢) يَنْظُرَ فِيهِ حَتَّى يَسِيرَ يَوْمِينَ، ثُمَّ يَنْظُرَ فِيهِ، وَلَا يُكْرِهَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَفَعَلَ، وَلَمَّا فَتَحَ الْكِتَابَ، وَجَدَ فِيهِ: «إِذَا نَظَرْتَ فِي كِتَابِي هَذَا، فَاْمُضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ» (٣) بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ (٤)، وَتَرَصَّدْ بِهَا قُرَيْشًا، وَتَعَلَّمْ لَنَا مِنْ أَخْبَارِهِمْ». فَقَالَ: سَمِعًا وَطَاعَةً، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، وَبِأَنَّهُ لَا يَسْتَكْرِهُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ الشَّهَادَةَ، فَلْيَنْهَضْ، وَمَنْ كَرِهَ الْمَوْتَ، فَلْيَرْجِعْ، وَأَمَّا أَنَا فَنَاهَضْتُ، فَتَنَهَضُوا كُلُّهُمْ [٩ / ب]. فَلَمَّا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، أَضَلَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَتَبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بَعِيرًا لَهُمَا كَانَا يَعْتَقِبَانِهِ، فَتَخَلَّفَا فِي طَلَبِهِ. وَتَقَدَّمَ عَبْدُ اللَّهِ

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢٢ - ٢٤)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢ / ١٠ - ١١)، و«الروض الأنف» (٣ / ٢٨ - ٢٩)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٢٧ - ٢٣٠)، و«البداية والنهاية» (٣ / ٢٤٨ - ٢٥٢) للمصنف.

(٢) في المطبوع: (ألا).

(٣) نخلة: وتسمى: نخلة اليمانية، وهي: وادٍ بينه وبين مكة مسيرة ليلتين. «معجم البلدان» (٥ / ٢٧٧).

(٤) الطائف: هي وادي وَجْ، وبه كانت تُسَمَّى قديمًا، بينها وبين مكة اثنا عشر فرسخًا. «معجم البلدان» (٤ / ٨).

ابن جحشٍ حتى نزل بنخلة، فمرت به عيرٌ لقريشٍ تحملُ زيباً وأدماً^(١) وتجارةً، فيها عمرو بنُ الحضرمي، وعُثمانُ ونوفلُ ابنا عبدِ الله بنِ المُغيرة، والحكمُ بنُ كيسانَ مولى بني المُغيرة، فتشاور المسلمون، وقالوا: نحنُ في آخرِ يومٍ من رجبِ الشهرِ الحرامِ، فإن قاتلناهم، انتهكنا الشهرَ الحرامَ، وإن تركناهم الليلة، دخلوا الحرمَ، ثم اتفقوا على ملاقاتهم، فرمى أحدهم عمرو بنَ الحضرمي فقتله، وأسروا عثمانَ، والحكمَ، وأفلتَ نوفلٌ. ثم قدموا بالعين والأسيرين قد عزلوا من ذلك الخمس^(٢).

فكانت:

أولَ غنيمَةٍ في الإسلام.

وأولَ خمسٍ في الإسلام.

وأولَ قتيلٍ في الإسلام.

وأولَ (أسيرٍ)^(٣) في الإسلام.

إلا أن رسولَ الله (صلى الله تعالى عليه وسلم)^(٤) أنكرَ عليهم ما فعلوه، وقد كانوا ﷺ مجتهدين فيما صنعوا.

واشتدَّت تعنتُ قريشٍ وإنكارُهم ذلك، وقالوا: مُحَمَّدٌ قَدْ أَحَلَّ الشَّهْرَ

الْحَرَامَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ^(٥): ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ

(١) الأدم: جمع أديم، وهو الجلد المدبوغ.

(٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٠ - ١١)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٩/ ٥٨ - ٥٩)، و«جوامع السيرة» (ص ١٠٦) لابن حزم، و«زاد المعاد» (٣٠٦١) لابن قيم الجوزية.

(٣) في مصادر القصة: (أسيرين).

(٤) في المطبوع: (ﷺ).

(٥) أخرجه البيهقي في «سننه» (٩/ ١١) عن جندب بن عبد الله.

فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ
عِنْدَ اللَّهِ ﴿البقرة: ٢١٧﴾.

يقول سُبْحَانَهُ: هذا الذي وقع - وإن كان خطأ؛ لأنَّ القتالَ في الشَّهرِ
الحَرَامِ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ - إِلَّا أَنْ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَيُّهَا الْمُشْرِكُونَ - مِنَ الصَّدِّ عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْكَفْرِ بِهِ، وَبِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِخْرَاجِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ
هُمُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْحَقِيقَةِ - أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ
الْحَرَامِ^(١).

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْخُمْسِ مِنْ تِلْكَ الْغَنِيمَةِ، وَأَخَذَ الْفِدَاءَ مِنْ
ذُنُوكَ الْأَسِيرِينَ.

* * *

= وأخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢/١٧٨ - ١٨١)، والبيهقي في «سننه» (٩/١٢ و ٥٨ -
٥٩) عن عروة بن الزبير مرسلًا.
(١) انظر: «زاد المعاد» (٣٠٦٢).

فصلك

[تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ، ^(١) وَفَرَضُ الصَّوْمِ وَزَكَاةِ الْفِطْرِ]

وَفِي شَعْبَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ:

حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ.

وَذَلِكَ: عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ ^(٢).

وَقِيلَ: سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا. وَهُمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» ^(٣).

(١) انظر عنها في: «السيرة» لابن هشام (٣/٣٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/٤١٥).

(٢) أخرج البخاري (٣٩٩)، والترمذي (٢٩٦٦) عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَدِدْتُ أَنْ يَصْرِفَ اللَّهُ وَجْهِي عَنْ قِبْلَةِ الْيَهُودِ». فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَادْعُ رَبِّكَ وَاسْأَلْهُ». فَجَعَلَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ يَرْجُو ذَلِكَ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]. وَذَلِكَ بَعْدَ سِتَّةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ.

وأخرج مسلم (٥٢٥) (١١) عن البراء بن عازب، قال: صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً حتى نزلت الآية التي في البقرة: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فنزلت بعدما صلى النبي ﷺ. فانطلق رجلٌ من القوم، فمر بناس من الأنصار وهم يصلون، فحدثهم، فولوا وجوههم قبل البيت.

(٣) أخرج البخاري (٤٠ و ٣٩٠)، ومسلم (٥٢٥) (١٢)، والترمذي (٣٤٠) عن البراء، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، ثم صرفنا نحو الكعبة.

وكان أول من صَلَّى إليها: أبو سعيد بن المعلّى، وصاحب له؛ كما رواه النسائي^(١). وذلك: أنا سمعنا رسول الله ﷺ يخطبُ الناسَ، ويتلو عليهم تحويلَ القبلة، فقلت لصاحبي: تعال نُصَلِّي ركعتين، فنكون أول من صَلَّى إليها، فتَوَارَيْنَا، وصلينا إليها، ثم نزل رسول الله ﷺ، فصَلَّى بالناس الظُّهْرَ يَوْمَئِذٍ.

وَفُرِضَ صَوْمُ رَمَضَانَ، وَفُرِضَتْ لِأَجْلِهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ قُبَيْلَهُ يَوْمٍ.



(١) أخرج النسائي (٦١ / ٢) عن البراء بن عازب، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم وجه إلى الكعبة، فمر رجل قد كان صلى مع النبي ﷺ على قوم من الأنصار، فقال: أشهد أن رسول الله ﷺ قد وجه إلى الكعبة، فانحرفوا إلى الكعبة.



[غزوة بدر الكبرى]

نذكر فيه ملخص وقعة بدر الثانية، وهي الواقعة العظيمة التي فرّق الله فيها [١٠/أ] بين الحقّ والباطل، وأعزّ الإسلام، ودَمَغَ الكُفْرَ وأهله، وذلك: أنه لما كان في رمضان من هذه السنة الثانية، بلغ رسول الله ﷺ أن عيراً مقبلَةً من الشام، صحبة أبي سفيان صخر بن حرب، في ثلاثين أو أربعين رجلاً من قريش، وهي عيرٌ عظيمةٌ، تحمل أموالاً جزيلةً لقريش، فندب ﷺ الناسَ للخروج إليها، وأمر من كان ظهره حاضراً بالنهوض، ولم يحتفل لها احتفالاً كثيراً، إلا أنه خرج في ثلاث مئة وبضعة عشر رجلاً، لثمان خلون من رمضان، واستخلف على المدينة وعلى الصلاة: ابن أم مكتوم، فلما كان بالروحاء^(١)، ردّ أبا لُبابة بن عبد المُنذر، واستعمله على المدينة.

ولم يكن معه من الخيل سوى فرس الزبير، وفرس المقداد بن الأسود الكندي، ومن الإبل سبعون بعيراً، يعتقب الرجلان والثلاثة فأكثر على البعير الواحد، فرسولُ الله ﷺ وعليّ ومرثدُ بن أبي مرثد الغنويّ يعتقبون بعيراً، وزيدُ بن حارثة، وأنسة^(٢)، وأبو كبشة موالي رسول الله

(١) الروحاء: من عمل الفرع بالمدينة، على نحو من ثلاثين أو أربعين يوماً منها.

(٢) انظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١/١٣٢)، و«الإصابة» لابن حجر (١/٧٦) وهو مولى رسول الله ﷺ.

(صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (١) يَعْتَقِبُونَ (٢) جَمَلًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، وَعَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى جَمَلٍ آخَرَ. وَهَلُمَّ جَرًّا.

وَدَفَعَ ﷺ اللِّوَاءَ إِلَى مِصْعَبِ بْنِ عَمِيرٍ، وَالرَّايَةَ الْوَاحِدَةَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ، وَالرَّايَةَ الْآخَرَى إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ رَايَةُ الْأَنْصَارِ بِيَدِ سَعْدِ
ابْنِ مَعَاذٍ، وَجَعَلَ عَلَى السَّاقَةِ قَيْسَ بْنَ أَبِي صَعْصَعَةَ. وَسَارَ ﷺ، فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْ
الصَّفْرَاءِ (٣)، بَعَثَ بَسْبَسَ بْنَ عَمْرِو الْجُهَنِيِّ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَعَدِيَّ
ابْنَ أَبِي الزُّبَيَّاتِ الْجُهَنِيِّ حَلِيفَ بَنِي النَّجَّارِ إِلَى بَدْرِ يَتَحَسَّسَانِ أَخْبَارَ الْعِيرِ (٤).

وَأَمَّا أَبُو سَفْيَانَ، فَإِنَّهُ بَلَغَهُ مَخْرَجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَصَدَهُ إِيَّاهُ،
فَاسْتَأْجَرَ ضَمْضَمَ بْنَ عَمْرِو الْغَفَارِيِّ إِلَى مَكَّةَ مُسْتَصْرَخًا لِقُرَيْشٍ بِالنَّفِيرِ إِلَى
عَيْرِهِمْ؛ لِيَمْنَعُوهُ مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ.

وَيَلْغُ الصَّرِيخُ أَهْلَ مَكَّةَ، فَنَهَضُوا مُسْرِعِينَ، وَأَوْعَبُوا فِي الْخُرُوجِ، وَلَمْ
يَتَخَلَفْ مِنْ أَشْرَافِهِمْ أَحَدٌ سِوَى أَبِي لَهَبٍ؛ فَإِنَّهُ عَوَّضَ عَنْهُ رَجُلًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ
دَيْنٌ، وَحَشَدُوا (فِيْمَنْ) (٥) حَوْلَهُمْ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَتَخَلَفْ عَنْهُمْ أَحَدٌ
مِنْ بَطُونِ قُرَيْشٍ إِلَّا بَنِي عَدِيٍّ، فَلَمْ يَخْرُجْ مَعَهُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

وَخَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿بَطْرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ
وَيَصُدُّونَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ﴾ [الأنفال: ٤٧]. وَأَقْبَلُوا فِي تَحْمَلٍ وَحَنَقٍ (٦) عَظِيمٍ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (ﷺ).

(٢) يَعْتَقِبُونَهَا: يَتَعَاقِبُونَ عَلَيْهَا، وَيَتَنَاوَبُونَهَا. وَالِاعْتِقَابُ كَالْتَعَاقِبِ: التَّدَاوُلُ.

(٣) الصَّفْرَاءُ: وَادٍ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ كَثِيرِ النَّخْلِ وَالزَّرْعِ فِي طَرِيقِ الْحَاجِّ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَدْرِ مَرِحَلَةٌ.

(٤) انْظُرْ: «زَادَ الْمَعَادُ» (٣٠٦٧ وَ ٣٠٦٨) لِابْنِ قَيْمِ الْجُوزِيَّةِ.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: (مَمْن).

(٦) جَاءَ فِي هَامِشِ الْمَخْطُوطِ: (مَحْرَكَةٌ: الْغَيْظُ أَوْ شِدَّتُهُ).

على رسول الله ﷺ وأصحابه [١٠ / ب] لما يريدون من أخذ غيرهم، وقد أصابوا بالأمس عمرو بن الحضرمي، والعيبر التي كانت معه.

فجمعهم الله على غير ميعاد؛ لما أراد في ذلك من الحكمة كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِأَخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢] الآية.

ولما بلغ رسول الله ﷺ خروج قريش، استشار أصحابه، فتكلم كثير من المهاجرين فأحسنوا، ثم استشارهم، وهو يريد (ما) (١) يقول الأنصار، فبادر سعد بن معاذ - رضي الله تعالى عنه -، فقال: يا رسول الله! كأنك تعرض بنا؟ فوالله يا رسول الله! لو استعرضت بنا البحر، لخضناه معك، فسر بنا يا رسول الله على بركة الله. فسر ﷺ بذلك، وقال: «سِيرُوا وَأَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ» (٢) (٣).

ثم رحل رسول الله ﷺ، ونزل قريباً من بدر، وركب ﷺ مع رجل من أصحابه مستخبراً، ثم انصرف، فلما أمسى، بعث علياً وسعداً والزبير إلى ماء بدر يلتمسون الخبر، فقدموا بعدين (٤) لقريش، ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فسألها أصحابه: لِمَنْ أَنْتُمْ؟ فقالوا: نحن سقاة لقريش، فكره ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، وودوا أن لو كانا لعيبر أبي سفيان، وأنه منهم قريب ليفوزوا به؛ لأنه أخف مؤونة من قتال النفير من قريش؛ لشدة بأسهم، واستعدادهم لذلك، فجعلوا يضربونهما، فإذا آذاهما الضرب، قالوا: نحن لأبي سفيان، فإذا سكتوا

(١) في المطبوع: (بما).

(٢) إما العير وإما النفير.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٣) عن أنس.

(٤) راويتين لقريش يستقيان لهم الماء للإبل.

عنهما، قالا: نَحْنُ لِقُرَيْشٍ. فَلَمَّا انصرفت رسولُ الله ﷺ من صلاته، قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُمَا إِذَا صَدَقَا، وَتَتْرَكُونَهُمَا إِذَا كَذَبَا». ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «أَخْبِرَانِي أَيَّنَ قُرَيْشٌ؟»، قالا: وَرَاءَ هَذَا الْكَثِيبِ، (فَقَالَ) (١): «كَمِ الْقَوْمِ؟»، قالا: لَا عِلْمَ لَنَا، فَقَالَ: «كَمْ يَنْحُرُونَ كُلَّ يَوْمٍ؟»، فقالا: يَوْمًا عَشْرًا، وَيَوْمًا تِسْعًا، فقال ﷺ: «الْقَوْمُ مَا بَيْنَ التَّسْعِ مِئَةٍ إِلَى الْأَلْفِ» (٢).

وأما بَسْبَسُ بن عمرو، وعدي بن أبي الزَّغْبَاءِ، فإنهما وردا ماء بدرٍ، فسمعا جاريةً تقولُ لصاحبتها: أَلَا تَقْضِينِي دِينِي؟ فقالت الأخرى: إِنَّمَا تَقْدُمِ الْعَيْرَ غَدًا أَوْ بَعْدَ غَدٍ، فَأَعْمَلُ لَهُمْ، وَأَقْضِيكَ، (فَصَدَقَهُمَا) (٣) مجدي بن عمرو. فانطلقا مقبلين لما سمعا، ويعقبهما أبو سفيان، فقال لمجدي بن عمرو: هل أحسست أحداً من أصحاب محمدٍ؟ فقال: لَا، إِلَّا أَنَّ رَاكِبِينَ نَزَلَا عِنْدَ تِلْكَ الْأَكْمَةِ، فَاذْهَبَا إِلَى مَكَانِهِمَا، وَأَخِذْ مِنْ بَعْرِ بَعِيرِهِمَا فَفَتِّهْهُ، فَوَجَدَ فِيهِ النَّوَى، فقال: وَاللَّهِ! [١١ / أ] هَذِهِ عَلَائِفُ يَثْرِبَ، فَعَدَلَ بِالْعَيْرِ إِلَى طَرِيقِ السَّاحِلِ، فَفَجَأَ، وَبَعَثَ إِلَى قُرَيْشٍ يُعَلِّمُهُمْ أَنَّهُ قَدْ نَجَا هُوَ وَالْعَيْرُ، وَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا.

وَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، فَأَبَى أَبُو جَهْلٍ وَقَالَ: وَاللَّهِ! لَا نَرْجِعُ حَتَّى نَرِدَ مَاءَ بَدْرٍ، وَنَقِيمَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، وَنَشْرِبَ الْخَمْرَ، وَتَضْرِبَ عَلَي رِوَسْنَا الْقِيَانُ، فَتَهَابْنَا الْعَرَبُ أَبَدًا، فَرَجَعَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ بِقَوْمِهِ بَنِي زَهْرَةَ قَاطِبَةً، وَقَالَ:

(١) في المطبوع: (قال).

(٢) أخرجه أحمد (١ / ١١٧ رقم ٩٤٨)، والبزار (١٧٦١) عن علي، بنحوه. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩٥٣): قلت: روى أبو داود [٢٦٦٥] منه طرفاً. رواه أحمد، والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة.

(٣) في المطبوع: (فصدقها).

إِنَّمَا خَرَجْتُمْ لَتَمْنَعُوا (عَيْرَهُمْ)^(١)، وقد (نجا)^(٢)، ولم يشهد بدرًا زُهْرِيٌّ إِلَّا
عَمَّا مَسَلِمٍ [بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] بِنِ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالِدِ الزُّهْرِيِّ؛
فَانْهَمَا شَهَادَاهَا يَوْمَئِذٍ، وَقَتْلَا كَافِرِينَ.

فبَادَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرِيشًا إِلَى مَاءِ بَدْرِ، وَنَزَلَ عَلَى أَدْنَى مَاءٍ
هَنَّاكَ، فَقَالَ لَهُ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ عَمْرِو: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْمَنْزَلُ الَّذِي
نَزَلْتَهُ أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ؟ أَوْ مَنْزَلٌ نَزَلْتَهُ لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ؟ قَالَ: «بَلْ مَنْزَلٌ نَزَلْتُهُ
لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ»^(٣)، فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا بِمَنْزَلٍ، فَانْهَضَ بِنَا حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى
مَاءٍ مِنْ مِيَاهِ الْقَوْمِ فَتَنْزِلُهُ، وَنَعُورُ^(٤) مَا وَرَاءَنَا مِنَ الْقَلْبِ^(٥)، ثُمَّ نَبْنِي
عَلَيْهِ حَوْضًا، فَنَمْلُؤُهُ، فَنَشْرِبُ وَلَا يَشْرِبُونَ. فَاسْتَحْسَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ
ذَلِكَ، وَحَالَ اللَّهُ بَيْنَ قَرِيشٍ وَبَيْنَ الْمَاءِ بِمَطَرٍ عَظِيمٍ أَرْسَلَهُ، وَكَانَ نَقْمَةً عَلَى
الْكُفَّارِ، وَنِعْمَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَهَّدَ لَهُمُ الْأَرْضَ وَلَبَّدَهَا، (وَوَيْتَتْ)^(٦)
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرِيشٌ يَكُونُ (فِيهَا)^(٧). وَمَشَى ﷺ فِي مَوْضِعِ الْمَعْرَكَةِ، وَجَعَلَ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (عَيْرِكُمْ).

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: (نَجَتْ).

(٣) أوردته ابن هشام في «السيرة» (٣ / ٦٦) عن ابن إسحاق، قال: فحدثت عن رجال من بني سلمة: أنهم ذكروا: أن الحباب... وهذا سنده ضعيف؛ لجهالة الوساطة بين ابن إسحاق والرجال من بني سلمة. وقد وصله الحاكم (٣ / ٤٢٦ - ٤٢٧) من حديث الحباب، وفي سنده من لم أعرفه. وقال الذهبي في «تلخيصه»: قلت: حديث منكر وسنده. كذا الأصل. ولعله سقط منه وإه أو نحوه. ورواه الأموي من حديث ابن عباس كما في «البداية والنهاية» للمصنف (٣ / ٢٦٧)، وفيه: الكلبي، وهو كذاب.

(٤) فِي نَسْخَةٍ: (وَنَعُورُ). قِيلَ: غُورُ الْبَثْرِ: أَي: دَفَنُهَا وَطَمَافُهَا وَسَدُّهَا.

(٥) الْقَلْبُ: جَمْعُ قَلِيبٍ، وَهُوَ الْبَثْرُ.

(٦) فِي الْمَطْبُوعِ: (وَوَيْتَتْ).

(٧) فِي الْمَطْبُوعِ: (فِيهِ).

يُرِيهِمْ مَصَارِعَ رُؤُوسِ الْقَوْمِ وَاحِدًا وَاحِدًا، ويقول: «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا
إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ»^(١).

قال عبدالله بن مسعود: فوالذي بعثه بالحق! ما أخطأ واحدٌ منهم
موضعه الذي أشار إليه رسول الله ﷺ^(٢).

وبات رسولُ الله ﷺ تلك الليلة يُصلي إلى جذم^(٣) شجرةٍ هناك،
وكانت ليلة الجمعة السابع عشر من رمضان، فلما أصبح، وأقبلت قريش
في كتائبها، (فقال)^(٤) ﷺ: «اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَقْبَلَتْ فِي فَخْرِهَا
وَخِيَلَاتِهَا»^(٥)، تُحَادُّكَ^(٦)، وَتُحَادُّ رَسُولَكَ»^(٧).

ورام (حكيم)^(٨) بن حزام، وعتبة بن ربيعة أن يرجعا بقريش، (ولا)^(٩)
يكون قتالٌ، فأبى ذلك أبو جهل، وتقاول هو وعتبة، وأمر أبو جهل أخا
عمرو بن الحضرمي أن يطلب دم أخيه عمرو، فكشف عن استيه^(١٠)،
وصرخ: واعمراه! [واعمراه!]، فحَمِيَ القوم، ونشبت الحرب.

(١) أخرجه أحمد (١١٧ / ١) عن علي. وأخرجه مسلم (١٧٧٩) عن أنس.

(٢) عزاه المصنف في «البداية والنهاية» (٢٧٦ / ٣) للنسائي، [ولم أجده].

(٣) جاء في هامش المخطوط: (الجذم - بالكسر - : الأصل. «قاموس»).

(٤) في المطبوع: (قال).

(٥) الخيلاء: الكبر والإعجاب.

(٦) أي: تعاديك.

(٧) انظر: «السيرة» لابن هشام (٦٢١ / ١).

(٨) في المطبوع: (الحكيم).

(٩) في المطبوع: (فلا).

(١٠) استه: كلمة تقال في الشتم، أو تقال للمتعم المترف الذي لم تحنكه التجارب والشدائد.

وعدل رسولُ الله ﷺ الصفوف، ثمَّ رجع إلى العريشِ هو وأبو بكر وحده، وقام سعد بن معاذ وقومٌ من الأنصار على بابِ العريشِ يحمون رسولَ الله ﷺ [١١ / ب]، وخرج عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، ثلاثتهم جميعاً يطلبون البراز، فخرج إليهم من المسلمين ثلاثة من الأنصار، وهم: عوفٌ ومعوذُ ابنا عفراء، وعبدُ الله ابن رواحة، فقالوا لهم: من أنتم؟ فقالوا: من الأنصار، فقالوا: أكفأ كرام، وإنما نريد بني عمنا، فبرز (إليهم) ^(١) عليٌّ، وعبيدةُ بنُ الحارثِ، وحمزةُ ^(٢)، فقتلَ عليُّ الوليدَ. وقتلَ حمزةُ عتبةً، وقيل: شيبةً. واختلف عبيدةٌ وقرنه بضربتين، فأجهد كلُّ منهما صاحبه، فكَرَّ حمزة وعلي، فتمما عليه، واحتملا عبيدة وقد قُطعت رجله، فلم يزل طمناً ^(٣) حتى مات بالصفراء ^(٤) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ - .

وفي «الصحيح» ^(٤): أَنَّ عَلِيًّا ^(٥) كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] فِي بَرَاذِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي سُورَةِ الْحَجِّ، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ، وَوَقَعَةُ بَدْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ بَرَاذِهِمْ مِنْ أَوَّلِ مَا دَخَلَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ.

ثُمَّ حَمِيَ الْوَطِيسُ، وَاشْتَدَّ الْقِتَالُ، وَنَزَلَ النَّصْرُ، وَاجْتَهَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الدُّعَاءِ، وَابْتَهَلَ ابْتِهَالاً شَدِيداً، حَتَّى جَعَلَ رِداؤُهُ يَسْقُطُ

(١) في المطبوع: (لهم).

(٢) أي: ما زال دمه يتزف دماً.

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ١٨٧ - ١٨٨) عن ابن عباس. وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٦٥ و ٤٧٤٤) عن علي.

وأخرجه البخاري (٣٩٦٦ و ٤٧٤٣)، ومسلم (٣٠٣٣) (٣٤) عن أبي ذر.

عن منكبيه، وجعل أبو بكرٍ يُصلحه عليه، ويقول: يا رسول الله! بَعْضَ
مناشدتك ربك؛ فإنه منجزٌ لك ما وعدك^(١). ورسولُ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ
إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ»، فذلك قوله تعالى: ﴿إِذَا
تَسْتَفِئُونَ رَبَّكُمْ فَاَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ
مُرَدِّفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]. ثُمَّ أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِغْفَاءً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ
وهو يقول: «أَبشِرْ يَا أَبَا بَكْرٍ، هَذَا جِبْرِيلُ عَلَى ثَنَائِهِ النَّعْمُ»^(٢)،^(٣).

وكان الشيطان قد تبدى لقريشٍ في صورةِ سُرَاقَةَ بنِ مالك بن
جُعشمٍ زعيمٍ مُدْلِجٍ، فأجارهم، وزينَ لهمُ الذهابَ إلى ما هم فيه،
وذلك: أنهم خشوا بني مدلج أن يخلفوهم في أهاليهم وأموالهم، فذلك قوله
تعالى: ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ
النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نكصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ
مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾ [الأنفال: ٤٨]، وذلك: أنه رأى الملائكة حينَ
نزلت (القتال)^(٤)، ورأى ما لا قبلَ له به، ففرَّ، وقاتلت الملائكةُ كما أمرها
الله^(٥)، وكان الرجلُ من المسلمين يطلبُ قرنه، فإذا به قد سقط أمامه.

ومنع اللهُ المسلمين أكتافَ المشركين، فكان أول من فرَّ منهم: خالد بن

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٠ و ٣٢ - ٣٣)، ومسلم (١٧٦٣) عن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٩١٥) عن ابن عباس.

(٢) النعم: الغبار.

(٣) انظر: «السيرة» لابن هشام (١/ ٦٢٦ و ٦٢٧).

(٤) في المطبوع: (للقتال).

(٥) لقوله تعالى: ﴿إِذَا يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ

الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢].

الأعلم، فأدرِكَ فأسِرَ، وتبعهم المسلمون في آثارهم، يقتلون ويأسرون، فقتلوا منهم سبعين، وأسروا سبعين، وأخذوا غنائمهم.

فكان من جملة من قُتل من المشركين ممن سَمَى رسولُ الله [١٢ / أ] ﷺ موضعه بالأمس: أبو جهل، وهو: أبو الحكم عمرو بن هشام - لعنه الله - قتله: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعوذ بن عفراء، وتَمَمَ عليه: عبدُ الله بن مسعود، فاحتزَّ رأسه، وأتى به رسولُ الله ﷺ، فسُرَّ بذلك.

وعتبه وشيبة ابنا ربيعة، والوليد بن عتبة، وأميه بن خلف، فأمر بهم رسولُ الله ﷺ فسُحِبُوا إلى القليب^(١)، ثم وقف عليهم ليلاً، فبكتهم وقرعهم، وقال: «بِئْسَ عَشِيرَةُ النَّبِيِّ كُتِّمَ لِنَبِيِّكُمْ، كَذَّبْتُمُونِي وَصَدَّقْتَنِي النَّاسُ، وَخَذَلْتُمُونِي وَنَصَرْتَنِي النَّاسُ، وَأَخْرَجْتُمُونِي وَأَوَانِي النَّاسُ». ثم أقام رسولُ الله ﷺ بِالْعَرَصَةِ^(٢) ثَلَاثًا^(٣).

ثم ارتحل بالأسارى والمغانم، وقد جعل عليها: عبدُ الله بن كعب ابن عمرو (النجاري)^(٤).

وأنزل الله في (وَقَعَةٍ)^(٥) بدر: سورة الأنفال، فلما كان رسولُ الله ﷺ

(١) جمع قليب، وهو البئر.

(٢) العرصة: البقعة من الأرض.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٠ / ٦) عن عائشة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٠٢٣): رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة، ولكنه دخل عليها. وانظره في: «السيرة» لابن هشام (١ / ٦٣٩).

(٤) في المخطوط: (البخاري) خطأ.

(٥) في المطبوع: (غزوة).

بالصَّفْرَاءِ^(١)، قَسَمَ المِغَانِمَ كما أمره الله تعالى، وأمرَ بالنضرب بن الحارث، فضربت عنقه صبراً، وذلك: لكثرة فساده، وأذاه رسولَ الله ﷺ، فرثته أخته^(٢) - وقيل: ابنته قتيلاً - بقصيدة مشهورة ذكرها ابن هشام^(٣)، فلما بلغت رسولَ الله ﷺ، قال - فيما زعموا - : «لَوْ سَمِعْتُهَا قَبْلَ أَنْ أَقْتُلَهُ، لَمْ أَقْتُلْهُ»^(٤).

ولما نزل عِرْقَ^(٥) الظُّبْيَةِ^(٦) أمرَ بعقبة بن أبي مُعَيْطٍ، فضربت عنقه أيضاً صبراً.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ فِي الْأَسَارَى: مَاذَا يَصْنَعُ بِهِمْ؟ فَأَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَنْ يَقْتُلُوا، وَأَشَارَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْفِدَاءِ، وَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، فَحُلِلَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَعَاتَبَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ بَعْضَ الْمَعَاتِبَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَّخِذَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧] الآيات.

(١) الصفراء: قرية فوق ينبع، كثيرة المزارع والنخل. «معجم ما استعجم» (٣/ ٨٣٦).

(٢) جاء في هامش المخطوط: (حملته في المعركة جريحاً في دمه).

(٣) «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٤٨).

(٤) انظره في: «البداية والنهاية» للمصنف (٣/ ٣٠٦) بلفظ أوله: «لو بلغني هذا قبل قتله،

لمنت عليه». وأخرجه ابن هشام في «السيرة» (٢/ ٢٨٥).

(٥) جاء في هامش المخطوط: (عرق: اسم موضع).

(٦) عِرْقُ الظُّبْيَةِ: - بكسر العين وسكون الراء - . والظبية: - بضم الظاء المعجمة - . قال الواقدي:

هو من الروحاء على ثلاثة أميال مما يلي المدينة، ويعرق الظبية مسجد للنبي ﷺ. وفي

كتاب نصر: عرق الظبية بين مكة والمدينة قرب الروحاء. وقيل: هي الروحاء نفسها.

«معجم البلدان» (٤/ ٥٨).

وقد روى مسلم في «صحيحه»^(١): عن ابن عباس رضي الله عنهما حديثاً طويلاً فيه بيان هذا كله، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أربع مئة أربع مئة^(٢).

ورجع رسولُ الله ﷺ إلى المدينة [مؤيداً]، مظفراً، منصوراً، قد أعلَى اللهُ كَلِمَتَهُ، ومكَّنَ لَهُ، وَأَعَزَّ نَصْرَهُ، فأسلمَ حينئذٍ بَشَرٌ كثيرٌ من أهل المدينة، ومِنَ ثَمَّ دخلَ عبدُالله بن أبي ابن سلول وجماعته من المُنَافِقِينَ في الدِّينِ [تَقِيَّةً].



-
- (١) أخرجه مسلم (١٧٦٣) (٥٨) عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب.
- (٢) أخرجه أبو داود (٢٦٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٨٢ تحفة)، والحاكم (١٢٥ / ٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجنة يوم بدر أربع مئة. وصححه، ووافقه الذهبي.



قصة

[عِدَّةٌ مِّنْ شَهِدَ بَدْرًا]

وجملة من حضر بدرًا من المسلمين : ثلاثُ مئةٍ وبضعةَ عشرَ رجلاً^(١).
من المهاجرين : ستةٌ وثمانون رجلاً.
ومن الأوس : أحدٌ وستون رجلاً [١٢ / ب].
ومن الخزرج : مئةٌ وسبعون رجلاً.
وإنما قل [عددٌ] رجال الأوس عن عدد الخزرج - وإن كانوا أشد
منهم، وأصبر عند اللقاء - لأن منازلهم كانت في عوالي المدينة، فلما ندبوا
للخروج، تيسَّرَ ذلك على الخزرج لقرب منازلهم^(٢).
وقد اختلف أئمة المغازي والسير في أهل بدرٍ: في عدتهم، وفي
تسمية بعضهم، اختلافًا كثيرًا، وقد ذكرهم الزهري، وموسى بن عقبة،
ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن عمر الواقدي، وسعيد ابن يحيى
الأموي في «مغازيه»، والبخاري، وغير واحدٍ من المتقدمين، وقد سردهم
- كما ذكرتهم - ابن حزم في كتاب «السيرة» له^(٣)، وزعم : أن ثمانيةً منهم لم
يشهدوا بدرًا بأنفسهم، وإنما ضربَ لهم رسول الله ﷺ بأسهمهم، فذكر
منهم : عثمان، وطلحة، وسعيد بن زيد.

(١) انظر في ذلك : «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٦ / ١٢٩ - ١٤٨).

(٢) نقلًا عن «زاد المعاد» (٣١٠٩) بتحقيقي.

(٣) (ص ١٤٠ - ١٤٦).

وَمِنْ أَجَلٍّ مِنْ اعْتَنَى بِذَلِكَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ ضِيَاءُ
الدين أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي - رحمه الله تعالى -، فأفرد
لهم جزءاً، وضمَّنه في «أحكامه» أيضاً.

وأما المشركون: فكانت عدتهم - كما قال ﷺ - ما بين التسع مئة إلى الألف.
وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ: أَرْبَعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا^(١):

سِتَّةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ.

وَسِتَّةٌ مِنَ الْخَزْرَجِ.

وَإِثْنَانِ مِنَ الْأَوْسِ.

وكان أول قتيل يومئذٍ: مهجع مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
(وَقُتِلَ)^(٢): رجلٌ من الأنصار، (واسمه)^(٣): حارثة بن سراقه.
وقتل من المشركين: سبعون.

وقيل: أقل.

وَأَسِرَ مِنْهُمْ مِثْلُ ذَلِكَ أَيْضًا^(٤).

وفرغ رسول الله ﷺ من شأن بدرٍ والأسرى في شوال^(٥).

(١) وهم: مهجع، وذو الشمالين عمير بن عبد عمرو الخزاعي، وعامل بن البكير، وصفوان بن
بيضاء، وعمير بن أبي وقاص أخو سعد، وعبيدة بن الحارث ابن المطلب بن عبد مناف
المطلب الذي قطع رجله عتبة، مات بعد يومين بالصفراء. وهؤلاء من المهاجرين. وعمير
بن الحمام، وابنا عفراء، وحارثة ابن سراقه، ويزيد بن الحارث فسحْم - اسم أمه -، ورافع
بن المعلّى الزُرقي، وسعد بن خيثمة الأوسي، ومبشر بن عبد المنذر أخو أبي لبابة.
فالجمله أربعة عشر رجلاً. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٦٥ مغازي).

(٢) في المطبوع: (وقيل).

(٣) في المطبوع: (اسمه).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٨٦) عن البراء بن عازب.

(٥) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١١ - ٢٧)، و«السيرة» لابن هشام (١/ ٦٠٦).



ثُمَّ نَهَضَ بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ ﷺ بَعْدَ فَرَاغِهِ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ لَغَزْوِ بَنِي سُلَيْمٍ،
فَمَكَثَ ثَلَاثًا، ثُمَّ رَجَعَ، وَلَمْ يَلْقَ حَرْبًا، وَقَدْ كَانَ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ:
سِبَاعَ بْنَ عَرْفُطَةَ.

وقيل: ابن أم مكتوم.

* * *

(١) وتسمى أيضاً: غزوة الكُدر كما سماها خليفة في «تاريخه» (ص ٥٨). وربما تكون قد
اختلفت بما بعدها.

(٢) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣ / ١٣٥ - ١٣٦)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٤٨٢ -
٤٨٣).



وَلَمَّا رَجَعَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى مَكَّةَ، وَأَوْقَعَ اللَّهُ فِي أَصْحَابِهِ بَيْدِرَ
بِأَسْنِهِ، نَذَرَ أَبُو سُفْيَانَ (أَنْ لَا) (٢) يَمَسَّ رَأْسَهُ بِمَاءٍ حَتَّى يَغْزُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
فَخَرَجَ فِي مَتْنِي رَاكِبٍ، فَتَزَلَ طَرَفَ الْعُرَيْضِ (٣) وَبَاتَ لَيْلَةً (وَاحِدَةً) (٤) فِي بَنِي
(النَّضِيرِ) (٥) عِنْدَ سَلَامِ بْنِ مِشْكَمٍ، فَسَقَاهُ، (وَنَطَقَ) (٦) لَهُ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، ثُمَّ
أَصْبَحَ فِي أَصْحَابِهِ، وَأَمَرَ فَقَطَعَ أَصْوَاراً (٧) مِنَ النَّخْلِ، وَقَتَلَ رَجُلًا مِنْ

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣ / ١٣٦)، و«تاريخ خليفة» (ص ٥٩)، و«الطبقات الكبرى» (٢ / ٣٠)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٤٨٣ - ٤٨٥)، و«المغازي» للواقدي (١ / ١٨١ - ١٨٢)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢ / ٤٣٣).

(٢) في المطبوع: (ألا).

(٣) العُرَيْضُ: وادٍ بالمدينة، كأنه على صيغة التصغير من عرض أو عرض، والعرض: كل وادٍ فيه شجر، وقيل: كل وادٍ فيه قرى ومياه. وأعراض المدينة: بطون سوادها، أو قراها التي في أوديتها، ويقال: للرساتيق بأرض الحجاز: الأعراض. «معجم البلدان» (٤ / ١١٤).

(٤) في المطبوع: (واحدة).

(٥) في المخطوط: (قريظة).

(٦) في المطبوع: (ويطن).

(٧) الصُّور: جماعة النخل الصغار، لا واحد له من لفظه، ويجمع على صيران. ويقال لغير النخل من الشجر: صورٌ وصيران. «تاج العروس» (١٢ / ٣٦٢).

الأنصار، وحليفاً له، ثُمَّ كَرَّرَ راجِعاً.

وَنَذَرَ بِهِ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فِي طَلْبِهِ، (وَالْمُسْلِمِينَ)^(٢)، فَبَلَغَ قَرْقَرَةَ الْكُذْرِ^(٣)، وَفَاتَهُ أَبُو سَفْيَانَ وَالْمَشْرُكُونَ، وَأَلْقُوا شَيْئاً كَثِيراً مِنْ أَزْوَاجِهِمْ مِنْ السَّوِيقِ، فَسُمِّيَتْ: غَزْوَةُ السَّوِيقِ، وَكَانَتْ فِي ذِي الْحِجَّةِ [١٣ / ١] مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ، ثُمَّ رَجَعَ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَدْ كَانَ اسْتَخْلَفَ عَلَيْهَا أَبَا لُبَابَةَ.

* * *

(١) أي: علم به وأخبر.

(٢) في المطبوع: (والمسلمون).

(٣) قرقرة الكدر: بناحية المعدن، بينها وبين المدينة ثمانية بُرْد. وقيل: ماء لبني سليم.

وقيل: غير ذلك. «معجم البلدان» (٤ / ٤٤١).



ثُمَّ أَقَامَ ﷺ بَقِيَّةَ ذِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ غَزَا نَجْدًا يُرِيدُ غَطْفَانَ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَقَامَ (هُنَاكَ) (٣) صَفْرًا (٤) مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ (٥) كُلَّهُ، ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَلِقَ حَرْبًا (٦).



- (١) ذُو أَمْرٍ: بِلَفْظِ الْفِعْلِ مِنْ أَمْرٍ يَأْمُرُ. قَالَ الْوَاقِدِيُّ: هُوَ مِنْ نَاحِيَةِ النَّخِيلِ، وَهُوَ بَنَجْدٌ مِنْ دِيَارِ غَطْفَانَ. «مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» (١ / ٢٥٢). وَقِيلَ: وَادٍ بِطَرِيقِ فَيْدٍ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى نَحْوِ ثَلَاثِ مَرَاحِلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بِقَرْيَةِ النَّخِيلِ. «وَفَاءُ الْوَفَا» (٢ / ٢٤٩).
- (٢) انْظُرْ عَنْهَا: «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٣ / ١٣٦)، وَ«تَارِيخُ خَلِيفَةَ» (ص ٦٥)، وَ«تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ» (٢ / ٤٨٧).
- (٣) فِي الْمَطْبُوعِ، وَ«الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» (٤ / ٢): (بَنَجْدٌ).
- (٤) قَالَ الْوَاقِدِيُّ: كَانَتْ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَأَنْ غَيَّبَتْهُ أَحَدُ عَشْرٍ يَوْمًا.
- (٥) وَأُورِدَ هَذِهِ الْغَزْوَةُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ص ١٤٣ مَعَاذِي) ضَمَّنَ السَّنَةَ الثَّلَاثَةَ.
- (٦) نَقْلًا عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ.



ثُمَّ خَرَجَ ﷺ فِي ربيع (الآخر) (٢) يريدُ قريشاً، واستخلفَ: ابنَ أمِّ مكتومٍ، فبلغَ بخرانَ (٣) معدناً في الحجاز، ثُمَّ رجعَ ولم يلقَ حرباً (٤).

* * *

(١) انظر عنها: «تاريخ خليفة» (ص ٦٥ - ٦٦)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٤٨٧)، و«الروض الأنف» (٣ / ١٤٢ - ١٤٣)، و«عيون الأثر» لابن سيد الناس (١ / ٣٠٤).

(٢) في المطبوع: (الأول الآخر). وجاء في «البداية والنهاية» (٤ / ٣): فأقام بالمدينة ربيعاً الأول كله، أو إلا قليلاً منه.

(٣) بخران - بالضم -: موضع بناحية الفرع. قال الواقدي: بين الفرع والمدينة ثمانية بُردٍ. وقال ابن إسحاق: هو معدن بالحجاز في ناحية الفرع. وضبطه بعضهم بالفتح: بخران. «معجم البلدان» (١ / ٣٤١).

(٤) قال ابن إسحاق: ثم رجع، ولم يلقَ كيداً. «سيرة ابن هشام» (٣ / ١٣٧).



ونقض بنو قينقاع - أحد طوائف اليهود بالمدينة - العهد، وكانوا
تُجَّاراً وَصَاغَةً، وكانوا نحو السبع مئة مقاتل، فخرج النبي ﷺ
(عَلَيْهِمْ) (٢) لِحِصَارِهِمْ. واستخلف على المدينة: بِشِيرَ بنَ عَبْدِ الْمُنْدِرِ.
فحاصرهم ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ونزلوا على حكمه ﷺ، فشفع فيهم:
عبدالله بن أبي ابن سلول؛ لأنهم كانوا حلفاء الخزرج، وهو سيّد الخزرج،
فشفعه فيهم بعدما أَلَحَّ على رسول الله ﷺ، وكانوا في طَرْفِ المدينة.

* * *

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣ / ١٣٧ - ١٣٨)، و«المغازي» للواقدي (١ / ١٧٦ -

١٨٠)، و«تاريخ خليفة» (ص ٦٦).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.



فصلك

[قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ] (١)

وأما كعبُ بنُ الأشرفِ اليهوديُّ^(٢)، فإنه كان رجلاً من طيءٍ، وكانت أمُّه من بني النَّضِيرِ، وكان يؤذي رسولَ الله ﷺ والمؤمنين، ويُسبِّبُ في أشعاره بنساءِ المؤمنين، وذهبَ بعدَ (واقعة) (٣) بدرِ [لمكة]، وألَّبَ على رسولِ الله ﷺ وعلى المؤمنين، فندبَ رسولُ الله ﷺ المسلمينَ إلى قتله، فقال: «مَنْ لِكَعْبِ ابنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٤). فانتدبَ رجالٌ من الأنصارِ، ثمَّ منَ (الأوس) (٥)، وهم: محمَّد بنُ مسَلَمَةَ، وعَبَّادُ ابنُ بشرِ بنِ وقشٍ، وأبو نائلة، واسمه: سِلْكَان بن سلامة بن وقشٍ، وكان أخا كعب بن الأشرف من

(١) انظر عنه: «سيرة ابن هشام» (٣ / ١٤٠ - ١٤١)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٤٨٩ - ٤٩٠)، و«عيون الأثر» (١ / ٢٩٩ - ٣٠٠)، و«المغازي» للواقدي (١ / ١٨٤)، و«الدرر» (ص ١٥٠)، و«جوامع السيرة» (ص ١٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٨٤) عن كعب بن مالك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩ / ٧٦) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب مرسلًا. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٣٣٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) في المطبوع: (وقعة).

(٤) أخرجه الحميدي (١٢٥٠)، والبخاري (٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١) (١١٩) وأبو داود (٢٧٦٨) والنسائي في «الكبرى» (٢٥٢٤ تحفة) عن جابر بن عبد الله.

(٥) في المخطوط: (الخزرج) خطأ؛ لأن الذين قتلوا كعب بن الأشرف من الأوس، وأبو رافع من الخزرج.

الرّضاة، والحارث بن أوس بن معاذ، وأبو عبس بن جبر، وأذن لهم ﷺ أن يقولوا ما شأؤوا من كلام يخدعونه به، وليس عليهم فيه جناح، فذهبوا إليه، واستنزلوه من أطمه ليلاً، وتقدموا إليه بكلام موهم التعريض برسول الله ﷺ، فاطمأن إليهم، فلما استمكنوا منه، قتلوه - لعنه الله - وجاؤوا في آخر الليل، وكانت ليلة مقمرة، فانتهوا إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يصلي، فلما انصرف، دعا لهم، وكان الحارث بن أوس قد جرح ببعض سيوف أصحابه، فتفل عليه الصلاة والسلام على جرحه، فبريء من وقته، ثم أصبح اليهود يتكلمون في قتله، فأذن ﷺ في قتل اليهود.





(مُشتمل) (٢) على : غزوة أحدٍ مختصرة .

وهي وقعة امتحن الله ﷺ فيها عبادة المؤمنين ، واختبرهم ، وميَّزَ فيها بين المؤمنين والمنافقين . وذلك : أن قريشاً حين قتل الله سرَّاتهم ببدرٍ ، وأُصيبوا بمصيبةٍ لم تكن لهم في حسابٍ ، ورأسَ فيهم أبو سفيان ابن حربٍ لعدم أكابريهم ، وجاء - كما ذكرنا - إلى أطراف المدينة في غزوة السَّويق ، ولم ينل ما في نفسه ، شرعَ يجمعُ قريشاً ، ويؤلِّبُ على رسول الله ﷺ ، وعلى المسلمين ، فجمعَ قريشاً من ثلاثة آلافٍ من قريشٍ والحلفاء والأحابيش (٣) ، وجاءوا بنسائهم لئلاً يفرُّوا ، ثمَّ أقبلَ بهم نحوَ المدينة ، فنزلَ قريشاً من جبلٍ أحدٍ بمكانٍ يقال له : عَيْنِينَ (٤) ، وذلك في شَوَّالٍ من السَّنة الثَّالثة .

واستشار رسولُ الله ﷺ أصحابه : أَيُخْرَجُ إِلَيْهِمْ ، أَمْ يَمْكُثُ فِي الْمَدِينَةِ ؟ فبادَرَ جَمَاعَةٌ من فضلاء الصَّحابةِ ممَّن فاته الخروجُ يومَ بدرٍ إلى الإشارة بالخروج إليهم ، وألحوا عليه ﷺ في ذلك ، وأشار عبدُالله ابنُ أبي ابن سلولٍ بالمُقَامِ

(١) وتسمَّى غزوة أحدٍ : يوم عينين .

(٢) في المطبوع : (يشتمل) .

(٣) الأحابيش : الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة .

(٤) عينين : ويقال : عينان . وهو هضبة جبل أحد بالمدينة . ويقال : اسم لجبلين عند أحد .

بِالْمَدِينَةِ، وَتَابِعَهُ عَلَى ذَلِكَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، فَأَلَحَّ أَوْلَاكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَنَهَضَ، وَدَخَلَ بَيْتَهُ، وَلَبِسَ لِأُمَّتِهِ، وَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَقَدِ انْتَهَى عَزْمُ بَعْضِ
أَوْلَاكَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَمُكُّثَ فِي الْمَدِينَةِ، فَافْعَلْ. فَقَالَ:
«مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ إِذَا لَبِسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ»^(١).

(وَأْتَى)^(٢) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (رَجُلٌ)^(٣) مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، فَصَلَّى
عَلَيْهِ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ^(٤) ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ.

وَخَرَجَ إِلَى أَحَدٍ فِي أَلْفٍ، فَلَمَّا كَانَ بِيَعُضِ الطَّرِيقِ، انْخَزَلَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ
أَبِي فِي نَحْوِ (الثَّلَاثِ)^(٥) مِئَةٍ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَاتَّبَعَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ
حَرَامٍ وَالِدُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُؤَيِّخُهُمْ، وَيَحْضُهُمْ عَلَى الرُّجُوعِ، فَقَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ
أَنَّكُمْ تَقَاتِلُونَ، لَمْ نَرْجِعْ. فَلَمَّا أَبَوْا عَلَيْهِ، رَجَعَ عَنْهُمْ، وَسَبَّهُمْ. وَاسْتَقَلَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ بَقِيَ مَعَهُ حَتَّى نَزَلَ شِعْبَ أَحَدٍ فِي عُدْوَةِ الْوَادِي إِلَى
الْجَبَلِ، فَجَعَلَ ظَهْرَهُ إِلَى أَحَدٍ، وَنَهَى النَّاسَ عَنِ الْقِتَالِ حَتَّى يَأْمُرَهُمْ، فَلَمَّا

(١) أخرجه ابن هشام (٣ / ١٢٦ - ١٢٨) عن ابن إسحاق الزهري، وعن غيره مرسلًا، وقد
وصله الإمام أحمد (٣ / ٣٥١)، والدارمي (٢١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٦٩٨)
تحفة) من طريق أبي الزبير، عن جابر، نحوه. وانظره في: «المسند الجامع» (٤ / ٣٣٩ -
٣٤٠). وسنده على شرط مسلم، غير أن أبا الزبير مدلس، وقد عنعنه. لكن له شاهد من
حديث ابن عباس أخرجه البيهقي كما في «البداية» (٤ / ١١) بسند حسن. فالحديث
صحيح، وقد رواه أحمد أيضاً (رقم ٢٦٠٩)، والحاكم (٢ / ١٢٨ - ١٢٩ و ٢٩٦ -
٢٩٧)، وصححه، ووافقه الذهبي، وهو حديث طويل في غزوة أحد.

(٢) في المطبوع: (وَأْتَى).

(٣) في المطبوع: (برجل).

(٤) في الصلاة. كما في مصادر التخريج.

(٥) في المطبوع: (ثلاث).

أصبح، تَعَبًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ للقتال في أصحابه، وكان فيهم خَمْسُونَ
فَارِسًا، واستعمل على الرُّمَّةِ - وكانوا خَمْسِينَ - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ الْأَوْسِيِّ،
وَأَمْرَهُ وَأَصْحَابَهُ أَنْ لَا يَتَغَيَّرُوا مِنْ مَكَانِهِمْ، وَأَنْ يَحْفَظُوا ظُهُورَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ
يُؤْتُوا مِنْ قِبَلِهِمْ^(١).

وظاهر ﷺ [يَوْمئِذٍ] بَيْنَ دِرْعَيْنِ^(٢).

وَأَعْطَى اللُّوَاءَ: مُضْعَبَ بْنِ عُمَيْرٍ أَخَا بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

وَجَعَلَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ: الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ. وعلى المجنبة
الأخرى: المُنْدِرَ بْنَ عَمْرِو الْمُعْتَقَ لِيَمُوتَ.

واستعرض الشباب يومئذٍ، فأجاز بعضهم، وردَّ آخرين، فكان ممن

أجاز:

١ - سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ.

٢ - وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ؛ ولهما: خمس عشرة سنة [١٤ / أ].
وكان ممن رُدَّ يومئذٍ:

١ - أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.

٢ - وَأَسِيدُ بْنُ ظَهَيْرٍ.

٣ - وَالْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ.

٤ - وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ.

(١) أخرج البخاري (٤٠٤٣) عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبْرَحُوا: إِنْ رَأَيْتُمُونَا
ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ، فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا، فَلَا تَبْرَحُوا».

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٩٢)، وفي «الشماثل» (١١٢)، والحاكم (٣ / ٢٥ و ٣٧٤)، وصححه،
ووافقه الذهبي. والبيهقي في «سننه» (٤٦ / ٩) عن الزبير.

٥ - وزيدُ بنُ ثابتٍ .

٦ - وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍ .

٧ - وَعَرَابَةُ بنُ أَوْسٍ .

٨ - وَعَمْرُو بنُ حَزْمٍ .

ثُمَّ أَجَازَهُمْ يَوْمَ الْخَنْدَقِ .

وَتَعَبَّاتُ قُرَيْشٍ أَيْضًا، وَهُمْ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ - كَمَا ذَكَرْنَا - . فِيهِمْ :
(مِثْنَا) ^(١) فَارِسٍ، فَجَعَلُوا عَلَى مَيْمَتِهِمْ : خَالِدَ بنَ الْوَلِيدِ . وَعَلَى الْمَيْسِرَةِ :
عُكْرَمَةَ بنَ أَبِي جَهْلٍ .

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَرَزَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ : أَبُو عَامِرٍ الرَّاهِبُ، وَاسْمُهُ : عَبْدُ
عَمْرِو [بنِ صَيْفِي]، وَكَانَ رَأْسَ الْأَوْسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ مَتْرَهَبًا، فَلَمَّا جَاءَ
الْإِسْلَامُ، خُذِلَ، فَلَمْ يَدْخُلْ فِيهِ، وَجَاهَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَدَاوَةِ، فَدَعَا
عَلَيْهِ ﷺ، فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَذَهَبَ إِلَى قُرَيْشٍ يُؤَلِّبُهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
[وَيَحْضُهُمْ عَلَى قِتَالِهِ، مَعَ مَا هُمْ مُنْطَوُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ] وَأَصْحَابِهِ مِنَ
الْحَنْقِ، وَوَعَدَ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُ يَسْتَمِيلُ لَهُمْ قَوْمَهُ مِنَ الْأَوْسِ يَوْمَ اللَّقَاءِ حَتَّى
يَرْجِعُوا (إِلَيْهِ) ^(٢)، فَلَمَّا أَقْبَلَ فِي عُبْدَانَ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْأَحَابِيشِ، تَعَرَّفَ إِلَى
قَوْمِهِ، فَقَالُوا لَهُ : لَا أَنْعَمَ اللَّهُ لَكَ عَيْنًا يَا فَاسِقُ . فَقَالَ : لَقَدْ أَصَابَ قَوْمِي
بِعَدِي شَرٌّ، ثُمَّ قَاتَلَ الْمُسْلِمِينَ قِتَالًا شَدِيدًا .

وَكَانَ شِعَارُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ : أَمِتْ أَمِتْ ^(٣) .

(١) فِي الْمَخْطُوطِ : (مِثِّي) .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : (إِلَيْهِ) .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤ / ٤٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٣٨)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٨٤٠) عَنْ إِيَّاسِ بنِ سَلْمَةَ،
عَنْ أَبِيهِ .

وَأَبْلَى يَوْمئِذٍ:

١ - أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرِشَةَ.

٢ - وَحَمْزَةُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ ﷺ وَأَرْضَاهُ].

٣ - وَكَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ:

٤ - النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ.

٥ - وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار، فانهزموا راجعين حتى وصلوا إلى نساءهم. فلما رأى ذلك أصحاب عبد الله بن جبير، قالوا: يا قوم! الغنيمة [الغنيمة]^(١)، فذكرهم عبد الله بن جبير (تقدم)^(٢) رسول الله ﷺ (إليهم)^(٣) في ذلك، فظنوا أن ليس للمشركين رجعة، وأنهم لا تقوم لهم قائمة بعد ذلك، فذهبوا في طلب الغنيمة، وكرّ الفرسان من المشركين، فوجدوا تلك الفرجة قد خلت من الرّماة، (فجازوها)^(٤)، وتمكّنوا، وأقبل آخرهم، فكان ما أراد الله تعالى كونه، فاستشهد من (أكرمهم)^(٥) الله بالشهادة من المؤمنين، فقتل جماعة من أفضل الصحابة، وتولى أكثرهم، وخلص المشركون إلى رسول الله ﷺ، فجرح في وجهه الكريم، وكسرت رباعيته

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٩٣ - ٢٩٤)، والبخاري (٣٠٣٩)، وأبو داود (٢٦٦٢) عن البراء.

(٢) في المطبوع: (تقديم).

(٣) في المطبوع: (إليه).

(٤) في المطبوع: (فجازوها).

(٥) في المطبوع: (أكرمهم).

رَأْسِهِ الْمُقَدَّسِ^(١)، (وَرَشَقَهُ)^(٢) الْمُشْرِكُونَ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى وَقَعَ لِشِقِّهِ، وَسَقَطَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ الْحُفْرِ الَّتِي كَانَ أَبُو عَامِرٍ الْفَاسِقُ حَفَرَهَا يَكِيدُ بِهَا الْمُسْلِمِينَ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِهِ، وَاحْتَضَنَهُ طَلْحَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

وكان الذي تولى أذى رسول الله ﷺ [١٤/ب]: عمرو بن قميئة، وعُتْبَةُ ابنِ [أبي] وقاصٍ.

وقيل: [إنَّ] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ أَبَا جَدِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابٍ هُوَ الَّذِي شَجَّهُ ﷺ.

وَقَتْلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ ﷺ اللِّوَاءَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَنَشَبَتْ حَلَقَتَانِ مِنْ حِلَقِ الْمِغْفَرِ فِي وَجْهِهِ ﷺ، فَانْتَزَعَهُمَا أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجِرَاحِ ﷺ^(٣)، وَعَضَّ عَلَيْهِمَا حَتَّى سَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ، فَكَانَ الْهَتْمُ يُزَيِّنُهُ، وَامْتَصَّ مَالِكُ بْنُ سِنَانٍ وَالِدُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ الدَّمَّ مِنْ جُرْحِهِ ﷺ.

وأدرك المشركون النبي ﷺ، فحالَ دونه نفرٌ من المسلمين نحو من عشرة، فقتلوا، ثُمَّ جَالَدَهُمْ طَلْحَةُ حَتَّى أَجْهَضَهُمْ عَنْهُ ﷺ، وَتَرَسَ أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرِشَةَ عَلَيْهِ ﷺ بِظَهْرِهِ، وَالنَّبْلُ يَقَعُ فِيهِ، وَهُوَ لَا يَتَحَرَّكُ ﷺ^(٤).

وَرَمَى سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ﷺ يَوْمَئِذٍ رَمِيًّا [مُسَدِّدًا] مُنْكَئًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»^(٥).

وَأُصِيبَتْ يَوْمَئِذٍ عَيْنُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ الظُّفَرِيِّ، فَأَتَى بِهَا

(١) أخرجه البخاري (٢٩١١)، ومسلم (١٧٩٠)، والترمذي (٢٠٨٥)، وابن حبان (٦٥٧٨) عن سهل بن سعد.

(٢) في المخطوط: (ورشقته).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٦ / ٣) وابن ماجه (٤٠٢٨) عن أنس، قال: قال - عليه الصلاة والسلام -: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضِبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ؟!».

(٤) انظر: «سيرة ابن هشام» (٣ / ١٥٧)، و«السير والمغازي» لابن إسحاق (٣٢٨)، و«تاريخ الإسلام» (١٧٤ - ١٧٥ مغازي).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٥٥) عن سعد بن أبي وقاص. و(٤٠٥٩) عن علي.

رسول الله ﷺ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِيَدِهِ الْكَرِيمَةِ، فَكَانَتْ أَصَحَّ عَيْنِهِ وَأَحْسَنُهُمَا^(١).

وَصَرَخَ الشَّيْطَانُ - لَعَنَهُ اللهُ - بِأَعْلَى صَوْتِهِ: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ^(٢)، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَوَلَّى أَكْثَرُهُمْ، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

وَمَرَّ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ بِقَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟! فَقَالُوا: قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُونَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ؟! قَوْمُوا فَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ، وَلَقِيَ سَعْدَ ابْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ! وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ مِنْ (قَبْلِ)^(٣) أُحُدٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ﷺ، (وَوُجِدَ)^(٤) بِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً^(٥).

وَجُرِحَ يَوْمئِذٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ جِرَاحَةً، بَعْضُهَا فِي رِجْلِهِ، فَعَرَجَ مِنْهَا حَتَّى مَاتَ ﷺ^(٦).

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩ / ٨)، وأبو يعلى (١٥٤٩) عن قتادة بن النعمان. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠٩٨): رواه الطبراني، وأبو يعلى، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم، وفي إسناد أبي يعلى: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف. وأخرجه الحاكم (٣ / ٢٩٥) عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا. وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٤١٦ و ٤١٧)، والبيهقي في «دلائله» (٢ / ٢٥١ - ٢٥٣) موصولًا ومرسلًا.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٧٣١) عن ابن عباس.

(٣) في المطبوع: (دون).

(٤) في المطبوع: (ووجدت).

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٠٥ و ٤٠٤٨)، ومسلم (١٩٠٣)، والترمذي (٣٢٠٠)، وابن حبان

(٤٧٧٢) عن أنس بن مالك.

(٦) نقلًا عن «زاد المعاد» (٣١٣٤) بتحقيقي.

وأقبل رسولُ الله ﷺ نحوَ المسلمينَ، فكانَ أوَّلُ من عَرَفه تحتَ
 المِغْفَرِ كَعْبَ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، فصاحَ بأعلى صوتِه: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ!،
 أَبْشِرُوا، هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَشَارَ إِلَيْهِ ﷺ: أَنْ اسْكُتْ، واجتمعَ إليه
 المسلمونَ، ونهَضُوا معه إلى الشَّعْبِ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ، فِيهِمْ: أَبُو بَكْرٍ،
 وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَالْحَارِثُ بنُ الصَّمَّةِ الأَنْصَارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. فَلَمَّا
 أَسْنَدُوا فِي الجبلِ، أدركه أُبَيُّ بنُ خَلْفِ عَلِيٍّ جَوَادٍ، يُقَالُ لَهُ: العَوْدُ.
 زَعَمَ الخَبِيثُ: أَنه يَقْتُلُ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اقْتَرَبَ، تناولَ رسولُ الله
 ﷺ [١٥ / ١] الحربةَ منَ الحَارِثِ بنِ الصَّمَّةِ، فطعنه بها، فَجَاءَتْ فِي تَرْقُوتِهِ، وَيَكْرَهُ
 عَدُوُّ اللَّهِ مُنْهَزِمًا، فقالَ له المشركونَ: والله! ما بكَ من بأسٍ، فقالَ: «وَاللَّهِ لَوْ كَانَ
 مَا بِي بِأَهْلِ (ذِي المَجَازِ)»^(١)، لَمَاتُوا (أَجْمَعِينَ)^(٢)، إِنَّهُ قَالَ لِي: إِنَّهُ قَاتِلِي، وَلَمْ
 يَزَلْ بِهِ ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ بِسَرَفٍ مَرَجَعَهُ إِلَى مَكَّةَ - لَعَنَهُ اللَّهُ -^(٣).

وَجَاءَ عَلِيٌّ رضي الله عنه إلى رسولِ الله ﷺ بماءٍ ليغسلَ عنه الدَّمَ، فوجدهُ
 آجِنًا^(٤)، فَرَدَّهُ.

وأرادَ ﷺ أن يعلوَ صخرةً هناكَ، فلم يستطع؛ لما به ﷺ، ولأنه ظاهرُ
 يومئذٍ بينَ دِرْعَيْنِ، فَجَلَسَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ حَتَّى صَعِدَ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى

(١) في المخطوط: (الحجاز).

(٢) في المطبوع: (أجمعون).

(٣) انظره في: «السيرة» لابن هشام (٢ / ٨٤)، و«زاد المعاد» (٣١٣٥)، و«البداية والنهاية»
 للمصنف (٤ / ٣٢).

وأخرجه ابن جرير في «تاريخه» (٢ / ٥١٩ - ٥٢٠) من طريق السدي.

(٤) متغيراً.

جَالِسًا^(١)، ثُمَّ مَالَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى رِحَالِهِمْ، ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا طَرِيقَ مَكَّةَ مِنْصَرِفِينَ إِلَيْهَا، وَكَانَ هَذَا كُلُّهُ يَوْمَ السَّبْتِ .

وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَحْوُ السَّبْعِينَ^(٢)، مِنْهُمْ:

١ - حَمْزَةُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَتَلَهُ: وَحْشِيٌّ مَوْلَى بَنِي نَوْفَلٍ، وَأُعْتِقَ لَذَلِكَ، وَقَدْ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَانَ أَحَدَ قَتَلَةٍ: مُسَيِّمَةَ الْكَذَّابِ - لَعَنَهُ اللَّهُ - .

٢ - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ حَلِيفُ بَنِي أُمَيَّةَ .

٣ - وَمُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ .

٤ - وَعُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ، وَهُوَ: شَمَّاسٌ^(٣) بْنُ عُثْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ،

سُمِّيَ: بِشَمَّاسٍ؛ لِحُسْنِ وَجْهِهِ .

فَهُوَ لِأَرْبَعَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْبَاقُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعَهُمْ، فَدَفَنَهُمْ فِي دِمَائِهِمْ وَكُلُومِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ .

وَفَرَّ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْيَانِ، مِنْهُمْ:

عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْعَفْوِ عَنْهُمْ، فَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ

عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥] .

(١) انظر: «السيرة» لابن هشام (٢/ ٨٥ - ٨٦) .

(٢) انظر تفصيل ذلك في: «تاريخ الإسلام» (ص ١٩٩ - ٢٠٧ مغازي) .

(٣) جاء في «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٢٠٠ مغازي): ولقبه: شماس، وهو عثمان بن

عثمان بن الشريد بن سويد بن هرمي بن عامر بن مخزوم القرشي المخزومي . وانظر


ترجمته في: «الإصابة» لابن حجر (٢/ ١٥٥ رقم ٣٩١٩) .

وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: اثنان وعشرون.

وقد ذكر سبحانه هذه الواقعة في سورة آل عمران حيث يقول: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِ مَدْيَنَ إِلَى تَبَوُّؤِ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١] الآيات (١).



(١) أي: يريد التي بعدها أيضاً، وهي قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّآفِقَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢].



قصة

[غزوة حمراء الأسد]

وَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمَ الْأَحَدِ، نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ إِلَى
النُّهوضِ فِي طَلِبِ الْعَدُوِّ؛ إِزْهَاباً لَهُمْ^(١)، وَهَذِهِ غَزْوَةُ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ^(٢)،
وَأَمَرَ (أَنْ لَا)^(٣) يَخْرُجَ مَعَهُ إِلَّا مِنْ حَضْرَةِ أَحَدٍ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَّا مَنْ شَهِدَ
أَحَدًا، سِوَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ أَبُوهُ اسْتَخْلَفَهُ فِي مُهَمَّاتِهِ، فَقُتِلَ أَبُوهُ
يَوْمَ أَحَدٍ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخُرُوجِ إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، فَأُذِنَ لَهُ.
فَنَهَضَ الْمُسْلِمُونَ كَمَا أَمَرَهُمْ ﷺ [١٥ / ب]، وَهُمْ مُثْقَلُونَ بِالْجِرَاحِ،
حَتَّى بَلَغَ حَمْرَاءَ الْأَسَدِ، وَهِيَ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ^(٤)، فَذَلِكَ قَوْلُهُ

(١) أقول: هذا الإرهاب هو لإرهاب العدو، لا لإرهاب الشعوب المؤمنة على دمائها وأموالها وأعراضها. ولا كما يقول الغرب المأفون عميل الصهيونية العالمية بوصمه العالم الإسلامي بأنه عالم إرهابي، أو بالأحرى دين الإسلام دين الإرهاب. فهذا خطأ، وللأسف انجر كثير من علماء عصرنا إلى الانجرار والانكباب لما يقوله الغرب، كأنهم يريدون بما وصفهم به رسول الله ﷺ: «لتبعن سنن من قبلكم حتى إذا دخلوا جحر ضب لتبعتموه». فحذار إخوتي من الانجرار والانكباب على موائد الشياطين، انقلبوا من فوركم إلى مائدة الرحمن.

(٢) هي من المدينة على ثمانية أميال. «طبقات ابن سعد» (٢ / ٤٩). وانظر عنها في: «تاريخ الإسلام» (ص ٢٢٣ - ٢٢٨).

(٣) في المطبوع: (ألا).

(٤) «طبقات ابن سعد» (٢ / ٤٩).

تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢].

ومرَّ مَعْبَدُ بْنُ أَبِي مَعْبَدٍ الْخُزَاعِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَأَجَارَهُ حَتَّى بَلَغَ أَبَا سُفْيَانَ وَالْمُشْرِكِينَ بِالرُّوحَاءِ، فَأَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَدْ خَرَجُوا فِي طَلِبِهِمْ، فَفَتَّ ذَلِكَ فِي أَعْضَادِ قُرَيْشٍ^(١)، وَكَانُوا أَرَادُوا الرَّجُوعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، (فنهاهم)^(٢) ذلك واستمروا راجعين إلى مكة^(٣).

(فصل^(٤))

وظفر - عليه [الصلاة و] السلام - بمعاوية بن المغيرة بن أبي العاص، فأمر بضرب عنقه صبراً، وهو والد عائشة أم عبد الملك بن مروان، فلم يقتل فيها سواه.

(١) أخرج الطبراني في «الكبير» (١١٦٣٢) عن ابن عباس، قال: لما انصرف أبو سفيان والمشركون عن أحد، وبلغوا الروحاء، قال أبو سفيان: لا محمداً قتلتم، ولا الكواعب أردفتن، شر ما صنعتن، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فندب الناس، فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد، أو بئر بني عنبه، فأنزل الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [آل عمران: ١٧٢]، وذلك أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ: موعذك موسم بدر حيث قتلتم أصحابنا، فأما الجبان، فرجع، وأما الشجاع، فأخذ أهبة القتال والتجارة، فأتوه، فلم يجدوا به أحداً، وتسوفوا، فأنزل الله - جل ذكره -: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهِنَّ سَوَاءٌ﴾ [آل عمران: ١٧٤]. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠١١٣): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز، وهو ثقة.

(٢) في المطبوع: (فتناها).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٧٧)، ومسلم (٢٤١٨)، وابن ماجه (١٢٤) عن عائشة. وانظره في: «البداية والنهاية» للمصنف (٤ / ٥٠ - ٥٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٢٢٣ - ٢٢٨ قسم المغازي).

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع.



ثُمَّ بَعَثَ ﷺ بَعْدَ أَحَدٍ بَعَثَ الرَّجِيعَ، وَذَلِكَ فِي صَفَرٍ مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، وَذَلِكَ:

أَنَّهُ ﷺ بَعَثَ إِلَى عَضَلٍ وَالْقَارَةَ^(٢) بِسُؤَالِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ، وَذَكَرُوا أَن فِيهِمْ إِسْلَامًا، فَبَعَثَ سِتَّةَ نَفَرٍ فِي قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣): كَانُوا عَشْرَةَ.

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ السَّهَيْلِيُّ^(٤): وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ: مَرْتَدُ بْنُ أَبِي مَرْتَدٍ الْغَنَوِيُّ ﷺ. وَمِنْهُمْ: خُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ.

فَذَهَبُوا مَعَهُمْ، فَلَمَّا كَانُوا بِالرَّجِيعِ - وَهُوَ: مَاءٌ لِهَذَيْلٍ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ بِالْهَدَاةِ -، غَدَرُوا بِهِمْ، وَاسْتَصْرَخُوا عَلَيْهِمْ هَذِيلاً، فَجَاؤُوا فَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَتَلُوا عَامَتَهُمْ، وَاسْتَأْسَرُ مِنْهُمْ: خُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، وَهُوَ: زَيْدُ ابْنِ الدَّثِنَّةِ^(٥)، فَذَهَبُوا بِهِمَا فَبَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ مَا كَانَا قَتَلَا مِنْ

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٢٢٧/٣)، و«المغازي» للواقدي (١/٣٤٠).

(٢) وهما: حيان من الهون بن خزيمة بن مدركة.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٨٦) عن أبي هريرة.

(٤) «الروض الأنف» (٦/١٨٤).

(٥) الدثنة: ضُبط في «المواهب اللدنية»: بفتح الدال وكسر الثاء مع فتح النون المشددة،

وزاد البرهان: وقد تسكن الثاء. وضبط صاحب «القاموس»: بكسر الثاء مع فتح النون

المخففة.

كَفَّارِ قَرِيشٍ (فِي) (١) (يَوْم) (٢) بَدْرٍ .

فَأَمَّا خَيْبٌ رضي الله عنه، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ مَسْجُونًا، ثُمَّ أَجْمَعُوا لِقَتْلِهِ، فَخَرَجُوا
بِهِ إِلَى التَّنْعِيمِ لِيَصْلِبُوهُ، فَاسْتَأْذَنَهُمْ أَنْ يَصْلِيَ رَكَعَتَيْنِ، فَأَذَنُوا لَهُ: فَصَلَّاهُمَا،
ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنْ تَقُولُوا: إِنَّ مَا بِي جَزَعٌ، لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ:

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ (٣)

وقد قال له أبو سفيان: أَيَسْرُكَ أَنْ مُحَمَّدًا عِنْدَنَا تُضْرَبَ عُنُقُهُ، وَأَنْتَ
فِي أَهْلِكَ؟ فقال: وَاللَّهِ! مَا يَسْرُنِي أَنِّي فِي أَهْلِي، وَأَنَّ مُحَمَّدًا فِي مَكَانِهِ
الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ.

(ثُمَّ وَكَلُّوا بِهِ مِنْ يَحْرَسُهُ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، فَاحْتَمَلَهُ بِخُدَعَةٍ لَيْلًا،
فَذَهَبَ بِهِ فَدَفَنَهُ) (٤).

وَأَمَّا زَيْدُ بْنُ الدِّثَنَةِ رضي الله عنه، فَابْتَاعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَقَتَلَهُ بِأَبِيهِ (٥).

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (مَنْ).

(٢) فِي الْمَخْطُوطِ: (قَوْم).

(٣) الْبَيْتَانِ فِي: «عَيُونَ الْأَثَرِ» (٢ / ٤١)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص ٢٣١ مَغَازِي)،
وَ«الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٤ / ٦٣) لِلْمَصْنِفِ.

(٤) لَكِنْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٤ / ١٣٩ وَ ٥ / ٢٨٧) عَنْ عَمْرُو بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ أَبَاهُ
حَدَّثَهُ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَحْدَهُ عَيْنًا إِلَى قَرِيشٍ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى خَشْبَةِ
خَيْبٍ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ الْعَيُونَ، فَرَقِيتُ فِيهَا، فَحَلَلْتُ خَيْبِيًّا، فَوَقَعْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَانْتَبَذْتُ
غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ التَّفْتُ فَلَمْ أَرِ خَيْبِيًّا، وَلَكِنَّمَا ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ، فَلَمْ يَرِ لَخَيْبٍ أَثَرَ حَتَّى
السَّاعَةِ.

(٥) مَا بَيْنَ: () كَتَبَ فِي الْمَطْبُوعِ قَبْلَ قَوْلِهِ: (وَقَدْ قَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ . . .).



وَفِي صَفَرٍ هَذَا بَعَثَ إِلَى بَثْرِ مَعُونَةٍ^(٢) أَيْضاً، وَذَلِكَ: أَنَّ أَبَا بَرَاءٍ عَامِرَ ابْنَ مَالِكٍ [١٦ / ١] الْمَدْعُوُّ: مُلَاعِبَ الْأَسِنَّةِ، قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُسَلِّمْ، وَلَمْ يَبْعُدْ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ بَعَثْتَ أَصْحَابَكَ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ يَدْعُونَهُمْ إِلَى دِينِكَ، لَرَجَوْتُ أَنْ يَجِيبُوهُمْ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِمْ أَهْلَ نَجْدٍ، فَقَالَ أَبُو بَرَاءٍ: أَنَا جَارٌ لَهُمْ^(٣).

فَبَعَثَ ﷺ - فِيمَا قَالَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ^(٤) - أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَفِي «الصَّحِيحِينَ»^(٥): سَبْعِينَ رَجُلًا. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ: الْمُنْدِرَ بْنَ عَمْرٍو أَحَدَ بَنِي سَاعِدَةَ. وَلَقَبَهُ: الْمُعْتِقُ

-
- (١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢٣٠ - ٢٣٢)، و«المغازي» للواقدي (١ / ٣٤٦)، و«الطبقات الكبرى» (٢ / ٥١ - ٥٤)، و«تاريخ خليفة» (ص ٧٦)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٥٤٥ - ٥٥٠)، و«الروض الأنف» (٣ / ٢٣٨)، و«البداية والنهاية» (٤ / ٧١ - ٧٤) للمصنف.
- (٢) بثر معونة: قيل: بين أرض بني عامر، وحرّة بني سليم. وقيل: بين جبال يقال لها: أبلى في طريق المصعد من المدينة إلى مكة. وقيل: ماء لبني عامر بن صعصعة. وقيل: في أرض بني سليم وأرض بني كلاب، وعندها كانت قصة الرجيع. «معجم البلدان» (١ / ٣٠٢).
- (٣) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣١٩٨).
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩ / ٧١) عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠١٣٠): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.
- (٤) ذكره ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣١٩٨) نقلاً عن ابن إسحاق.
- (٥) أخرجه البخاري (٤٠٩٠)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٢) عن أنس.

لِيَمُوتَ^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

وكانوا من (فُقَرَاءِ)^(٢) المسلمين وسادتهم وقُرَّائِهِمْ، فنهضوا فنزلوا بِبُئْرِ مَعُونَةَ، وهي بين أرض بني عامرٍ وحرّةِ بني سليمٍ، ثمّ بعثوا منها حرامَ بنَ ملحانَ أخا أمِّ سليمٍ بكتابِ رسولِ الله ﷺ إلى عدوِّ الله عامرِ ابنِ الطفيلِ، فلم ينظر فيه، وأمرَ به، فقتله رجلٌ ضربه بحربةٍ، فلما خرج الدّم، قال: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ^(٣) .

وَاسْتَنْفَرَ عَدُوُّ اللهِ عَامِرٌ: بَنِي عَامِرٍ إِلَى قِتَالِ الْبَاقِينَ، فلم يجيؤهُ؛ لأجل جوارِ أبي براءٍ، فاستنفرَ بني سليمٍ، فَأَجَابَتْهُ عَصِيَّةُ، وَرِعْلٌ، وَذَكْوَانٌ، فَأَحَاطُوا بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فقاتلوا حتّى قُتِلُوا عن آخرهم ﷺ، إِلَّا كَعْبَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ؛ فَإِنَّهُ ارْتُتَّ^(٤) مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى، فَعَاشَ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ .

وكان عمرو بنُ أميَّة الضمري، والمُنذرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عُقْبَةَ (بِسْرِحِ)^(٥) المسلمين، فرأيا الطيرَ تحومُ على موضعِ الوقعة، فنزل المنذرُ ابنُ مُحَمَّدٍ هذا، فقاتل المشركين حتّى قُتِلَ مع أصحابه، وأسرَ عمرو بنُ أميَّة، فلَمَّا أَخْبَرَ أَنَّهُ مِنْ مُضَرَ، جَزَّ عَامِرٌ نَاصِيَّتَهُ، وَأَعْتَقَهُ - فِيمَا زَعَمَ - عَنْ رَقَبَةٍ كَانَتْ عَلَى أُمَّهِ .

وَرَجَعَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، فَلَمَّا كَانَ بِالْقَرْقَرَةِ^(٦) مِنْ صَدْرِ قَنَاةَ،

(١) أي: المسرع، سمي بذلك: لإسراعه إلى الشهادة.

(٢) في المطبوع: (فضلاء).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٧ و ٢١٠ و ٢٧٠)، والبخاري (٤٠٩٢)، ومسلم (٦٧٧) عن أنس.

(٤) ارتُتَّ: حُمِلَ مِنَ الْمَعْرَكَةِ جَرِيحاً وَبِهِ رَمَقٌ .

(٥) في المطبوع: (في سرح).

(٦) هي: قرقرة الكُدر.

نَزَلَ فِي ظِلِّ، وَيَجِيءُ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي كِلَابٍ، وَقِيلَ: مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَنَزَلَا
 مَعَهُ فِيهِ، فَلَمَّا نَامَا، فَتَكَ بِهِمَا عَمْرُو وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ ثَأْرًا مِنْ
 أَصْحَابِهِ، وَإِذَا مَعَهُمَا عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ، أَخْبَرَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا فَعَلَ، قَالَ: لَقَدْ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ (لَأَدِينَهُمَا) (١)(٢).
 وَكَانَ هَذَا سَبَبَ غَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ (هَذَا الصَّحِيحُ كَمَا وَرَدَ) (٣)(٤).



-
- (١) في المخطوط: (وأدينهما).
 (٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢ / ٥١ - ٥٣)، و«السيرة» لابن هشام (٢ / ١٨٣ - ١٨٧)،
 و«تاريخ الإسلام» (ص ٢٣٥ - ٢٤١ المغازي).
 (٣) في المطبوع: (كما ورد هذا في الصحيح).
 (٤) جاء في «صحيح البخاري» في كتاب: المغازي (١١ - باب حديث بني النضير، ومخرج
 رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ) قبل رقم
 (٣٨٠٤).
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠ / ٣٥٦ - ٣٥٨) عن محمد بن إسحاق. قال الهيثمي
 في «المجمع» (١٠١٣٢): رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق.

فَصَلِّ

[غزوة بني النضير]^(١)

ونَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ لِيَسْتَعِينِ عَلَيَّ (دِيَّةً)^(٢) ذِيكَ الْقَتِيلَيْنِ؛ لَمَّا (بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُ)^(٣) مِنَ الْحِلْفِ، فَقَالُوا: نَعَمْ. وَجَلَسَ ﷺ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ﷺ تَحْتَ جِدَارٍ لَهُمْ، فَاجْتَمَعُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَقَالُوا: مَنْ رَجُلٌ [١٦ / ب] يُلْقِي بِهَذِهِ الرَّحَا عَلَى مُحَمَّدٍ فَيَقْتُلُهُ؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش - لعنه الله -، وأعلم الله رسوله بما هموا به، فنَهَضَ ﷺ من وقته من بين أصحابه، فلم يتناه دُونَ الْمَدِينَةِ. وَجَاءَ مَنْ أَخْبَرَ: أَنَّهُ رَأَاهُ ﷺ دَاخِلًا فِي حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَمَنْ مَعَهُ فَاتَّبَعُوهُ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ يَهُودَ، فَندب الناس إلى قتالهم، فخرج، واستعمل على المدينة: ابن أم مكتوم، وذلك في ربيع الأول، فحاصرهم ستَّ لَيَالٍ مِنْهُ^(٤) وَحِينَئِذٍ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ^(٥)، كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٤٠ - ٢٤٢)، و«الطبقات الكبرى» (٢ / ٥٧)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٥٥٠ - ٥٥٥)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢ / ٤٤٦ - ٤٥٠)، و«عيون الأثر» (٢ / ٤٨ - ٥١)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤ / ٧٤).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) في المطبوع: (بينه وبينهم)، وهو الصواب.

(٤) «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٤٠) نقلاً عن ابن إسحاق.

(٥) «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٤٠).

حَزْمٌ^(١)، ولم أَرَهُ لغيره.

وَدَسَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ: أَنَا مَعَكُمْ نَقَاتِلُ مَعَكُمْ، وَإِنْ أُخْرِجْتُمْ، خَرَجْنَا مَعَكُمْ. فَاغْتَرَّ أَوْلَاكَ بِهَذَا، فَتَحَصَّنُوا فِي آطَامِهِمْ، فَأَمَرَ ﷺ بِقَطْعِ نَخِيلِهِمْ وَإِحْرَاقِهَا^(٢)، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُجْلِيَهُمْ، وَيَخْتِنَ دِمَاءَهُمْ، عَلَى أَنَّ لَهُمْ مَا حَمَلَتْ إِبِلُهُمْ غَيْرَ السَّلَاحِ، فَأَجَابَهُمْ إِلَى ذَلِكَ، فَتَحَمَّلَ أَكَابِرُهُمْ؛ كَحَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ، وَسَلَّامِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ بِأَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَانَتْ لَهُمْ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَى الشَّامِ.

وَلَمْ يُسَلِّمْ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلَانِ، وَهُمَا: أَبُو سَعْدِ بْنِ وَهْبٍ، وَيَامِينُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ كَعْبٍ.

وَكَانَ قَدْ جَعَلَ لِمَنْ قَتَلَ ابْنَ عَمِّهِ عَمْرُو بْنَ جِحَاشٍ جُعْلًا؛ لِمَا كَانَ قَدْ هَمَّ بِهِ مِنَ الْفَتْكِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (فَأَحْرَزُوا)^(٣) أَمْوَالَهُمَا، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ أَمْوَالَ الْبَاقِينَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأُولَى خَاصَّةً، إِلَّا أَنَّهُ أُعْطِيَ أَبَا دُجَانَةَ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّينَ لِفَقْرِهِمَا^(٤)، وَقَدْ كَانَتْ أَمْوَالُهُمْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، فَلَمْ يُوجِفِ^(٥) الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ^(٦).

(١) في «جوامع السيرة» (ص ١٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣١)، ومسلم (١٧٤٦) (٢٩) عن ابن عمر.

(٣) في المطبوع: (فأحرزا)، وهو الصواب.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٠٠٤) من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٥) الإيجاف: سرعة السير.

(٦) الركاب: الإبل التي تحمل القوم.

وفي هذه الغزوة:

أنزل الله سبحانه سورة الحشر^(١).

وقد كان عبد الله بن عباس رضي الله عنه يسميها: سورة بني النضير^(٢).



(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٢) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٠٥ و ٤٠٢٩ و ٤٦٠٠ و ٤٦٠١)، ومسلم (٣٠٣١) (٣١) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.



وقنت رسولُ الله ﷺ شهراً يدعو على الذين قتلوا القُرَّاءَ أصحابَ بِئرِ مَعُونَةَ^(١).

ثمَّ غزا ﷺ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ^(٢)، وهي: غَزْوَةُ نَجْدٍ، فخرجَ في جَمَادَى الأُولَى من هذه السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، يريدُ: مُحَارِبَ، وَيَبِي ثَعْلَبَةَ بنِ سَعْدِ ابنِ غَطَفَانَ. واستعملَ على المدينة: أَبَا ذَرَّ الغِفَارِيَّ.

فسارَ حتَّى بلغَ نَخْلًا^(٣)، فلقى جَمْعاً من غَطَفَانَ، فتواقفوا، ولم يكن بينهم قتالٌ^(٤)، إلاَّ أَنَّهُ صَلَّى يَوْمئِذٍ صَلَاةَ الخَوْفِ - فيما ذكره ابنُ إسحاق^(٥)،

(١) أخرجه مسلم (٦٧٧) (٣٠٤) عن أنس.

(٢) سميت بذلك: لأن أقدامهم رقت جلودها، فكانوا يلقون عليها الخرق. وقيل: بل سميت بذلك، لأنهم رقعوا راياتهم فيها. ويقال: ذات الرقاع: شجرة بذلك الموضع. «الدرر في المغازي والسير» لابن عبد البر (ص ١٧٦). وقال الواقدي: إنما سميت ذات الرقاع؛ لأنها قبل جبل كان فيه بقع حمرة وسواد وبياض، فسُمِّيت ذات الرقاع. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٢٤٧ مغازي).

(٣) قيل: نخل: منزل من منازل بني ثعلبة، من المدينة على مرحلتين.

وقيل: موضع بنجد من أرض غطفان. «معجم البلدان» (٥/٢٧٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٠٠١ و ١٠٠٢)، ومسلم (٦٧٧)، وأبو داود (١٤٤٤) عن أنس.

(٥) «سيرة ابن هشام» (٢/٢٠٣ - ٢٠٩).

وغيره^(١) من أهل السير - .

وقد استشكل [١٧ / أ]؛ لأنه قد جاء في رواية: الشافعي^(٢)،
وأحمد، والنسائي، عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ
الْخَنْدَقِ عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَصَلَّاهُنَّ جَمِيعاً، وَذَلِكَ قَبْلَ
نُزُولِ صَلَاةِ الْخَوْفِ^(٣).

قالوا: وَإِنَّمَا نَزَلَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ بِعَسْفَانَ؛ كما رواه أبو عياش الزُّرْقِيُّ،
قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَسْفَانَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ
خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. فقالوا: لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً. ثُمَّ قَالُوا: إِنَّ لَهُمْ صَلَاةً بَعْدَ
هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، فَنَزَلَتْ - يعني: صَلَاةُ الْخَوْفِ - بَيْنَ
الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ فَفَرَّقَنَا (فِرْقَتَيْنِ)^(٤). وذكر الحديث. أخرجه
الإمام أحمد، وأبو داود، النسائي^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلًا بَيْنَ ضَجْنَانَ
وَعَسْفَانَ، مُحَاصِرًا الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ
(أَحَبُّ)^(٦) إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَبْكَارِهِمْ، أَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ ثُمَّ مِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً

(١) أخرجه البخاري (٤١٢٧) عن جابر.

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٥٥٣)، والطيالسي في «مسنده» (٢٢٣١). وقال البيهقي
في «سننه»: وهكذا رواه الشافعي في الجديد...

(٣) أخرجه أحمد (٣ / ٢٥ و ٤٩ و ٦٧)، والنسائي (١٧ / ٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»
(١ / ٤٠٢) عن أبي سعيد الخدري.

(٤) في المطبوع: (فريقين).

(٥) أخرجه أحمد (٤ / ٥٩ و ٦٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي (٣ / ١٧٧ - ١٧٨).
وانظره في «زاد المعاد» (٣٢٠٩).

(٦) في المخطوط: (أهم).

وَاحِدَةً. فَجَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١).

وَقَدْ عَلِمَ بِلَا خِلَافٍ: أَنَّ غَزْوَةَ عَسْفَانَ كَانَتْ بَعْدَ الْخَنْدَقِ، فَاقْتَضَى
هَذَا: أَنَّ ذَاتَ الرَّقَاعِ بَعْدَهَا، بَلْ بَعْدَ خَيْرٍ.

وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَهِدَاهَا.

أَمَّا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ:

فَفِي «الصَّحِيحِينَ» عَنْهُ: أَنَّهُ شَهِدَ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ، وَأَنَّهَمْ كَانُوا
يَلْفُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمُ الْخِرْقَ لَمَّا نَقَبَتْ، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ^(٢).

(وَأَمَّا)^(٣) أَبُو هُرَيْرَةَ:

فَعَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَتَى؟ قَالَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ.
وَذَكَرَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ صَلَاةِ الْخَوْفِ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ،
وَالنَّسَائِيُّ^(٤).

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ التَّارِيخِ: إِنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ أَكْثَرُ مِنْ مَرَّةٍ
وَاحِدَةٍ^(٥)، كَانَتْ قَبْلَ الْخَنْدَقِ، وَأُخْرَى بَعْدَهَا.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٥٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٤٠ و ١٢٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٥)، وَالنَّسَائِيُّ

(٣/ ١٧٤)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٨٧٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤١٢٨)، وَمُسْلِمٌ (١٨١٦)، وَابْنُ حِبَانَ (٤٧٣٤).

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: (فَأَمَّا).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٣٢٠ و ٥٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٥٠)، وَالنَّسَائِيُّ (٣/ ١٧٣).

(٥) الظَّاهِرُ: أَنَّهُمَا غَزَوَتَانِ. «السِّيْرَةُ لِابْنِ هِشَامٍ» (٣/ ٢٤٦).

قلت: إلا أنه لا يتجه أنه صلى في الأولى صلاة الخوف إن صحَّ حديثُ أنها إنما فرضت في عسفان.

وقد ذكروا: أنه كانت من الحوادث في هذه الغزوة:

قصة جمل جابر^(١) ويبيعه من رسول الله ﷺ، وفي ذلك نظر؛ لأنه جاء: أن ذلك كان في غزوة تبوك، إلا أن هذا أنسب؛ لما أنه كان قد قتل أبوه في أحد، وترك الأخوات، فاحتاج أن يتزوج سريعاً من يكفلهنَّ له.
ومنها:

حديث جابر - أيضاً - في الرجل الذي سبوا امرأته^(٢)، فحلف ليُهريقنَّ دماً في أصحاب محمد ﷺ، فجاء ليلاً - وقد أرصد رسول الله ﷺ رجلين ربيئة^(٣) للمسلمين [ب / ١٧] من العدو، وهما: عبادة بن بشر، وعمارة ابن ياسر ﷺ ف ضرب عبادة بن بشر بسهم وهو قائم يصلي، فنزعه ولم يبطل صلاته، حتى رشقه بثلاثة أسهم، فلم ينصرف منها حتى سلم، وأنبه صاحبه، فقال: سبحان الله! هلاً أنبهنني؟! فقال: إني كنت في سورة، فكرهت أن أقطعها.

ومنها:

حديث غورث بن الحارث^(٤) الذي هم برسول الله ﷺ وهو قائل تحت

(١) أخرجه البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥) (٧٣)، والبيهقي في «دلائله» (٣ / ٣٨٢) عن

جابر. وانظر: «تاريخ الإسلام» (ص ٢٤٩ المغازي)، و«البداية والنهاية» (٤ / ٨٦ - ٨٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣ / ٣٤٤ و ٣٥٩)، وأبو داود (١٩٨)، والحاكم (١ / ١٥٦ - ١٥٧)

وصححه، ووافقه الذهبي، عن جابر. وانظره في: «السيرة» لابن هشام (٢ / ٢٠٨ -

٢٠٩)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤ / ٨٧).

(٣) الربيئة: العين أو النجاسوس.

(٤) أخرجه أحمد (٣ / ٣٩٠) عن جابر.

الشَّجَرَةَ، فاستلَّ سيفه، وأرادَ ضربه، فصَدَّهُ اللهُ عنه، وَحَبَسَتْ يَدُهُ، واستيقظَ رسولُ اللهِ ﷺ من نومِهِ، فدعا أصحابه فاجتمعوا إليه، فأخبرهم عنه، (ويما)^(١) همَّ بِهِ غَوْرَثٌ من قتله، ومع هذا كله: أطلقه، وعفا عنه ﷺ.

وهذا كان في غزوة ذاتِ الرِّقَاعِ، إلا أنها التي بعدَ الخندقِ؛

كما أخرجاه في «الصحيحين»^(٢)، عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما)^(٣)، قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ، تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَأَخَذَ السَّيْفَ، فَأَخْتَرَطَهُ^(٤)، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللهُ». قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ، قَالَ: فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ. واللفظ لمسلم.

* * *

(١) في المطبوع: (وما).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٠٥ و ٣٩٠٦ و ٤١٣٥)، ومسلم (٨٤٣) (٣١١) عن جابر.

(٣) في المطبوع: (ﷺ).

(٤) أي: استله.



وقد كان أبو سفيان يوم أحدٍ عند منصرفه نادى: مَوْعِدُكُمْ وَإِيَّانَا بَدْرُ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فأمر رسولُ الله ﷺ بعضَ أصحابه أن (يُجِيبَ) (١): بِنَعَمٍ. فلما كان شعبان (من) (٢) هذه السَّنة، نهضَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى أَتَى بَدْرًا لِلْمَوْعِدِ.

وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَقَامَ هُنَاكَ ثَمَانِيَ لَيَالٍ، ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا.

وَذَلِكَ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ خَرَجَ بِقُرَيْشٍ، فَلَمَّا كَانَ بِيَعُضِ الطَّرِيقِ، بَدَأَ لَهُمُ الرُّجُوعُ لِأَجْلِ جَذْبِ سَنَتِهِمْ، فَرَجَعُوا. وَهَذِهِ الْغَزْوَةُ تُسَمَّى: (بَدْرًا) (٣) الثَّالِثَةَ، وَبَدْرَ الْمَوْعِدِ (٤).

* * *

(١) في المطبوع: (يجيبه).

(٢) في المطبوع: (في).

(٣) في المطبوع: (بدرًا).

(٤) وبدر الصغرى، وبدر الآخرة. وغزوة جيش السويق.

وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ٥٩)، و«السيرة» لابن هشام (٢/ ٢٠٩ - ٢١٣)، و«تاريخ

الإسلام» (ص ٢٤٩ - ٢٥١ مغازي)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٨٩ - ٩١).



وَخَرَجَ ﷺ إِلَى دُومَةِ الْجَنْدَلِ (٢) فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ، ثُمَّ رَجَعَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، وَلَمْ يَلِقَ حَرْبًا، وَكَانَ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ: سِبَاعَ ابْنِ عُرْفُطَةَ.

* * *

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/٢٥٨)، و«الروض الأنف» (٣/٢٧٦).

(٢) قال الذهبي في «تاريخه» (ص ٢٥٧ مغازي): غزوة دومة الجندل وهي - بضم الدال - قيل: سميت بدومي بن إسماعيل عليه السلام؛ لكونها كانت منزله. ودومة - بالفتح - موضع آخر. و(ص ٢٥٨): وهي عن المدينة ستة عشر يوماً، وبينها وبين دمشق خمس ليالٍ للمجد، وبينها وبين الكوفة سبع ليالٍ، وهي: أرض ذات نخل، يزرعون الشعير وغيره، ويستقون على النواضح، وبها عين ماء.

فَصَلِّ

[غزوة الخندق - أو: الأحزاب -] (١)

يشتمل على ملخص غزوة الخندق التي ابتلى الله فيها عبادة المؤمنين، وزلزلهم^(٢)، وثبت الإيمان في قلوب أوليائه، وأظهر ما كان يُبطنه أهل النفاق، وفصحهم وقرعهم [١/١٨].

ثم أنزل نصره، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، وأعز جنده، ورد الكفرة بغيظهم^(٣)، ووقى المؤمنين شر كيدهم، وذلك بفضل منه.

وحرّم عليهم شرعاً وقدرأ: أن يغزوا المؤمنين بعدها، بل جعلهم المغلوبين، وجعل حزبه هم الغالبين، والحمد لله رب العالمين.

وكانت: في سنة خمس في شوالها - على الصحيح من قولي أهل المغازي والسير -.

والدليل على ذلك: أنه لا خلاف: أن أحداً كانت في شوال من سنة ثلاث.

وقد تقدّم ما ذكره أهل العلم (في المغازي)^(٤): أن أبا سفيان واعدتهم

(١) قال الواقدي في «المغازي» (٢/٤٤٠): وهي غزوة الأحزاب، وكانت في ذي القعدة.

(٢) قال تعالى: ﴿وَزَلِزْلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١١].

(٣) قال تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمِنَ الْأَخْيَارِ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

(٤) في المخطوط: (بالمغازي).

العام المُقبِلَ بَدْرًا، وَأَنَّهُ ﷺ خَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَأَخْلَفُوهُ لِأَجْلِ جَدْبِ تِلْكَ السَّنَةِ فِي بِلَادِهِمْ، فَتَأَخَّرُوا (لهذا) (١) العام.

قال أبو مُحَمَّدِ بْنِ حَزْمِ الأَنْدَلِسِيِّ فِي مَغَازِيهِ (٢): هَذَا قَوْلُ أَهْلِ المَغَازِي. ثُمَّ قَالَ: وَالصَّحِيحُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ: أَنَّهَا فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ، وَهُوَ قَوْلُ: مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ (٣).

ثُمَّ احْتَجَّ ابْنُ حَزْمٍ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجْزِنِي، وَعُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي (٤).

فَصَحَّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا سَنَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَطْ (٥).

قُلْتُ: هَذَا الْحَدِيثُ مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَلَيْسَ يَدُلُّ عَلَى مَا ادَّعَاهُ؛ لِأَنَّ مَنَاطَ إِجَازَةِ الْحَرْبِ كَانَتْ عِنْدَهُ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَكَانَ لَا يُجِيزُ مَنْ لَمْ يَبْلُغْهَا، وَمَنْ بَلَّغَهَا، أَجَازَهُ، فَلَمَّا كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمَ أُحُدٍ مِمَّنْ لَمْ يَبْلُغْهَا، لَمْ يُجْزَهُ، وَلَمَّا كَانَ قَدْ بَلَّغَهَا يَوْمَ الخَنْدَقِ، أَجَازَهُ.

وَلَيْسَ يَنْفِي هَذَا: أَنْ بَلَّوْغُهُ قَدْ زَادَ عَلَيْهَا بِسَنَةٍ أَوْ (سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ) (٦) أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَعُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الخَنْدَقِ وَأَنَا بَالِغٌ، أَوْ مِنْ

(١) فِي المَطْبُوعِ: (إِلَى هَذَا).

(٢) «جَوَامِعُ السِّيَرَةِ» لَهُ (ص ١٨٥).

(٣) نَقْلًا عَنِ «زَادِ المَعَادِ» (٣٢٤٢).

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٢٦٦٤ وَ ٤٠٩٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٦٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٥٧ وَ ٤٤٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٦١)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٥٤٣).

(٥) نَقْلًا عَنِ «زَادِ المَعَادِ» (٣٢٤٣).

(٦) فِي المَطْبُوعِ: (بِسَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا).

أبناء الحرب.

وقد قيل: إنه كان يوم أحد في أول الرابعة عشرة من عمره، وفي يوم الخندق في آخر الخامسة عشرة. وفي هذا نظر. والأول أقوى في النظر لمن أمعن وأنصف. والله أعلم.

وكان سبب غزوة الخندق:

أن نفراً من يهود بني النضير الذين أجلاهم ﷺ من المدينة إلى خيبر - كما قدمنا -، وهم أشرافهم؛ ك: سلام بن أبي الحقيق، وسلام ابن مشكم، وكنانة بن الربيع، وغيرهم^(١)، خرجوا إلى قريش بمكة، فالبوهم على حرب رسول الله ﷺ، و وعدوهم من أنفسهم النصر، فأجابوهم، ثم خرجوا إلى غطفان، فدعوهم، فأجابوهم أيضاً.

وخرجت قريش، وقائدوهم: أبو سفيان بن حرب.

وعلى غطفان: عيينة بن حصن. كلهم في نحو عشرة آلاف رجل.

فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم إليه، أمر المسلمين [١٨ / ب] بحفر خندق يحول بين المشركين وبين المدينة^(٢)، وكان ذلك بإشارة سلمان الفارسي رضي الله عنه.

فعمل المسلمون فيه مبادرين هجوم الكفار عليهم، وكانت في حفره آيات مفصلة يطول شرحها، وأعلام نبوة قد تواتر خبرها^(٣)، فلما كمل،

(١) وحيي بن أخطب وهوذة. «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٥٩)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٥٦٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٢٨٤ مغازي).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٥٩)، و«تاريخ الطبري» (٥٦٦).

(٣) انظرها في: «تاريخ الإسلام» للإمام الذهبي (ص ٢٨٥ - ٢٨٦ مغازي).

قدم المشركون، فنزلوا حول المدينة كما قال تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٠].

وخرج رسول الله ﷺ، فتحصن بالخذق، وهو في ثلاثة آلاف^(١) - على الصحيح - من أهل المدينة.

وزعم ابن إسحاق: أنه إنما كان في سبع مئة. وهذا غلط من غزوة أحد^(٢)، والله تعالى أعلم.

فجعلوا ظهورهم إلى سلع^(٣).

وأمر ﷺ بالنساء والذراري، فجعلوا في أطام المدينة، واستخلف عليها: ابن أم مكتوم ﷺ.

وانطلق حبي بن أخطب النضري إلى بني قريظة، فاجتمع بكعب ابن أسد رئيسهم، فلم يزل به حتى نقض العهد الذي كان بينه وبين رسول الله ﷺ، ووافق كعب المشركين على حرب رسول الله ﷺ، فسروا بذلك^(٤).

وبعث رسول الله ﷺ السعديين: ابن معاذ، وابن عبادة، وخوات ابن جبير، وعبدالله بن رواحة؛ ليعرفوا له هل نقض بنو قريظة العهد، (أم)^(٥) لا؟ فلما قربوا منهم، وجدوهم مجاهرين بالعداوة والغدر، فتسابوا،

(١) هذا كلام الواقدي كما في «المغازي» له (٢ / ٤٤٠ - ٤٤٤).

(٢) نقلاً عن الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٢٤٧).

(٣) سلع: جبل بسوق المدينة. وقيل: موضع بقرب المدينة. «معجم البلدان» (٣ / ٢٣٦).

وقال ابن قيم الجوزية: وسلع: جبل خلف ظهور المسلمين، والخذق بينهم وبين الكفار.

(٤) «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٦١).

(٥) في المطبوع: (أو).

وَنَالَ الْيَهُودُ - عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللَّهِ - مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَبَّهْمُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ،
وَانصَرَفُوا عَنْهُمْ.

وقد أمرهم ﷺ: إن كانوا نقضوا أن لا يفتوا بذلك في أعضاد
المسلمين؛ لئلا يُورثَ وهناً، وأن يلحنوا إليه لحناً - أي: لغزاً - فلما قدموا
عليه، قال: «مَا وَرَاءَكُمْ؟»، قالوا: عَضْلُ وَالْقَارَةُ، - يعنون: غَدْرَهُمْ
بِأَصْحَابِ الرَّجِيعِ -، فعظم ذلك على المسلمين، واشتد الأمر، وعظم
الخطر، وكانوا كما قال الله تعالى: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا
شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١١].

وَنَجَمَ النِّفَاقُ وَكَثُرَ، وَاسْتَأْذَنَ بَعْضُ بَنِي حَارِثَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي
الذَّهَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ لِأَجْلِ بِيوتِهِمْ، قالوا: إِنَّهَا عَوْرَةٌ^(١)، وليس بينها وبين
العدوِّ حائلٌ، وهم: بَنُو سَلِيمَةَ بِالْفِشَلِ، ثُمَّ ثَبَّتَ اللَّهُ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ.

و(ثَبَّتَ)^(٢) الْمُشْرِكُونَ مُحَاصِرِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ
قِتَالٌ؛ لِأَجْلِ مَا حَالَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَنْدَقِ (بَيْنَهُ)^(٣) وَبَيْنَهُمْ، إِلَّا أَنَّ فَوَارِسَ مِنْ
قَرِيشٍ مِنْهُمْ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدِّ الْعَامِرِيِّ وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ أَقْبَلُوا نَحْوَ الْخَنْدَقِ،
فَلَمَّا وَقَفُوا عَلَيْهِ، قالوا: إِنَّ هَذِهِ لَمَكِيدَةٌ مَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا [١/١٩]، ثُمَّ
يَمَّمُوا مَكَانًا ضَيِّقًا مِنَ الْخَنْدَقِ، فَاقْتَحَمُوهُ وَجَازَوْهُ، وَجَالَتْ بِهِمْ خِيْلُهُمْ فِي
السَّبْخَةِ بَيْنَ الْخَنْدَقِ وَسَلْعٍ، وَدَعَا لِلْبِرَازِ، فَانْتَدَبَ لِعَمْرُو بْنِ عَبْدِ وَدِّ
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَبَارَزَهُ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، وَكَانَ عَمْرُو

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّ يُوتَنَّا عَوْرَةً وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣].

(٢) في المطبوع: (لبث).

(٣) في المخطوط: (بينهم).

لَا يُجَارَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ شَجَاعَةً، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ جَاوَزَ الْمِئَةَ يَوْمًا^(١).
وَأَمَّا الْبَاقُونَ: فَيَنْطَلِقُونَ رَاجِعِينَ إِلَى قَوْمِهِمْ مِنْ حَيْثُ جَاءُوا، وَكَانَ هَذَا
أَوَّلَ مَا فَتَحَ اللَّهُ بِهِ مِنْ خِذْلَانِهِمْ.

وَكَانَ شَعَارَ الْمُسْلِمِينَ تِلْكَ الْغَزْوَةُ: «حَمَّ، لَا يُنْصَرُونَ»^(٢).

وَلَمَّا طَالَ هَذَا الْحَالُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يُصَالِحَ: عُيَيْنَةَ بْنَ (حِصْنِ)^(٣)، وَالْحَارِثَ بْنَ عَوْفٍ رِئِيسِي غَطَفَانَ، عَلَى
ثُلُثِ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ، وَيَنْصَرِفَا بِقَوْمِهِمَا.

وَجَرَّتِ الْمُرَاوَضَةُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَتِمَّ الْأَمْرُ حَتَّى اسْتَشَارَ ﷺ
السَّعْدَيْنِ فِي ذَلِكَ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا، فَسَمِعْنَا
وَطَاعَةَ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا، فَلَقَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَوْلَاءِ الْقَوْمِ عَلَى الشَّرِكِ
بِاللَّهِ، وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا ثَمْرَةً إِلَّا قَرَى، أَوْ
بَيْعًا، فَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَهَدَانَا لَهُ، وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ، نُعْطِيهِمْ
أَمْوَالَنَا؟! وَاللَّهِ! لَا نُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ. فَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ
لَكُمْ»^(٤).

وَصَوَّبَ رَأْيُهُمَا فِي ذَلِكَ ﷺ، وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا.

(١) انظر القصة: في «السيرة» لابن إسحاق (٣ / ٢٦٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي
(ص ٢٩٠ مغازي).

(٢) أخرجه أحمد (٤ / ٦٥ و ٢٨٩ و ٣٧٧ / ٥)، وأبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢) عن
المهلب بن أبي صفرة: أخبرني من سمع النبي ﷺ.

وأخرجه أحمد (٤ / ٢٨٩) عن البراء بن عازب.

(٣) في المطبوع: (حصين).

(٤) انظر: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢٣٩) عن ابن إسحاق.

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَلَهُ الْحَمْدُ - صَنَعَ أَمْرًا مِنْ عِنْدِهِ، خَذَلَ بِهِ بَيْنَهُمْ،
وَفَلَّ جُمُوعَهُمْ، وَذَلِكَ:

أَنَّ نَعِيمَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ عَامِرِ الْغَطَفَانِيِّ رضي الله عنه جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم،
(فَقَالَ) ^(١): يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَمُرَّنِي بِمَا شِئْتَ، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم:
«إِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَخَذَّلْنَا عَنَّا إِنْ اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنَّ الْحَرْبَ
خُدْعَةٌ» ^(٢).

فذهب من حينه ذلك إلى بني قريظة - وكان عشيراً لهم في
الجاهلية -، فدخل عليهم وهم لا يعلمون بإسلامه، فقال: يا بني
قريظة! إنكم قد حاربتهم محمدًا، وإن قريشاً إن أصابوا فرصة،
انتهزوها، وإلا، شمروا إلى بلادهم، وتركوكم ومحمدًا، فانتقم
منكم. قالوا: فما العمل يا نعيم؟ قال: لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم
رهائن. قالوا: لقد أشرت بالرأي.

ثُمَّ نَهَضَ إِلَى قَرِيشٍ، فَقَالَ لِأَبِي سَفِيَانَ وَلَهُمْ: تَعْلَمُونَ وُدِّي وَنُصْحِي
لَكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّ يَهُودَ نَدِمُوا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ نَقْضِ عَهْدِ
مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ رَأَسَلُوهُ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ رَهَائِنَ يَدْفَعُونَهَا
إِلَيْهِ، ثُمَّ يَمَالِئُونَهُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى قَوْمِهِ غَطَفَانَ، فَقَالَ لَهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَلَمَّا كَانَ [١٩ / ب] لَيْلَةَ السَّبْتِ فِي شَوَّالٍ، بَعَثُوا إِلَى يَهُودٍ: إِنَّا لَسْنَا

(١) في المطبوع: (وقال).

(٢) انظر: «السيرة» لابن هشام (٣ / ٢٤٧) عن ابن إسحاق.

قوله: «الحرب خدعة» أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩) (١٧) عن جابر.

وأخرجه البخاري (٣٠٢٨ و٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠) (١٨) عن أبي هريرة.

بَارِضٍ مُقَامٍ، فَانْهَضُوا بِنَا غَدًا نُنَاجِزُ هَذَا الرَّجُلَ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِمُ الْيَهُودُ: إِنَّ
 الْيَوْمَ يَوْمُ السَّبْتِ، وَمَعَ هَذَا: فَإِنَّا لَا نُقَاتِلُ مَعَكُمْ حَتَّى تَبْعَثُوا إِلَيْنَا رُهْنًا، فَلَمَّا
 جَاءَهُمُ الرُّسُلُ بِذَلِكَ، قَالَتْ قُرَيْشٌ: صَدَقْنَا - وَاللَّهِ - نَعِيمٌ بْنُ مَسْعُودٍ. وَبَعَثُوا
 إِلَى يَهُودَ: إِنَّا - وَاللَّهِ - لَا نُرْسِلُ لَكُمْ أَحَدًا، فَاخْرُجُوا مَعَنَا، فَقَالَتْ قُرَيْظَةُ:
 صَدَقَ - وَاللَّهِ - نَعِيمٌ، وَأَبُوا أَنْ يِقَاتِلُوا مَعَهُمْ.

وَأَرْسَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى قُرَيْشٍ وَمَنْ مَعَهُمْ (الْجُنُودِ) ^(١) وَالرِّيْحَ تَزْلِزُهُمْ،
 فَجَعَلُوا لَا يَقْرَأُ لَهُمْ قَرَارٌ، وَلَا تَثْبُتُ لَهُمْ خَيْمَةٌ وَلَا طُنْبٌ، وَلَا قِدْرٌ،
 وَلَا شَيْءٌ. فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ، تَرَحَّلُوا مِنْ لَيْلَتِهِمْ تِلْكَ.

وَأَرْسَلَ ﷻ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَخْبِرُ لَهُ خَبْرَهُمْ، فَوَجَدَهُمْ كَمَا وَصَفْنَا.
 وَرَأَى أَبَا سَفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِنَارٍ، وَلَوْ شَاءَ حَذِيفَةُ، لَقَتَلَهُ، ثُمَّ رَجَعَ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷻ لَيْلًا، فَأَخْبَرَهُ بِرَحِيلِهِمْ ^(٢).

فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ، غَدَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ وَضَعَ النَّاسُ
 السَّلَاحَ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ ﷻ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷻ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي بَيْتِ أُمِّ
 سَلَمَةَ، فَقَالَ: «أَوْضَعْتُمُ السَّلَاحَ؟ أَمَا نَحْنُ، فَلَمْ نَضَعْ أَسْلِحَتَنَا،
 (انْهَدْ) ^(٣) إِلَى هَؤُلَاءِ، - يَعْنِي: بَنِي قُرَيْظَةَ ^(٤)».

(١) في المطبوع: (الخور).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨٨) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: كنا عند حذيفة... .

(٣) في المطبوع: (انهض) خطأ.

(٤) فنَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: «مَنْ كَانَ سَامِعًا مُطِيعًا، فَلَا يُصَلِّينَ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَيْتِ قُرَيْظَةَ» أخرجه

البخاري (٩٤٦ و ٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠)، وابن حبان (٤٧١٩) عن ابن عمر.

وأخرجه أحمد (٥٦ / ٦ و ١٣١ و ١٤٢)، والبخاري (٤٦٣ و ٤١١٧)، ومسلم (١٧٦٩)

عن عائشة.



نذكرُ فيه:

غزوة بني قريظة^(١)

فنهضَ ﷺ من وقته إليهم، وأمر المسلمين أن لا يصلي أحدٌ صلاة العصر - وقد كان دخل وقتها - إلا في بني قريظة^(٢).

فراح المسلمون أرسالاً، وكان منهم من صلى العصر في الطريق، وقالوا: لم يُرد رسول الله ترك الصلاة، إنما أراد تعجيل السير.

وكان منهم من لم يُصلِّ حتى غربت الشمس، ووصل إلى بني قريظة، ولم يُعنف ﷺ واحداً من الفريقين.

قال ابن حزم^(٣): وهؤلاء هم المصيبون، وأولئك مخطئون مأجورون، وعلم الله، لو كنا [هناك]، لم نُصلِّ العصر إلا في بني قريظة ولو بعد أيام.
قلت:

أما ابن حزم، فإنه معذور؛ لأنه من كبار الظاهريّة، ولا يمكنه

(١) بنو قريظة: فخذ من جذام إخوة النضير. ويقال: إن تهودهم كان في أيام عاديا؛ أي: السموءل، ثم نزلوا بجبل يقال له: قريظة، فنسبوا إليه. «تاريخ يعقوبي» (٢/ ٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٩٤٦ و٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠)، وابن حبان (٤٧١٩) عن ابن عمر.

(٣) في «جوامع السيرة» (ص ١٩٢).

العدول عن هذا النص، ولكن في ترجيح أحد هذين الفعلين على الآخر نظراً،
وذلك: أنه ﷺ لم يُعَنَّفَ أحداً من الفريقين. فمن يقول بتصويب كل مجتهد،
فكل منهما مصيب، ولا ترجيح.

ومن يقول: بأن المصيب واحد - وهو الحق (الذي)^(١) لا شك فيه،
ولا مريّة؛ لدلائل من الكتاب والسنة كثيرة - فلا بُدَّ على قوله: من أن أحد
الفريقين له أجران بإصابة الحق. ولل فريق الآخر أجر، فنقول وبالله التوفيق:
الذين صلّوا العصر في وقتها حازوا قصب السبق؛ لأنهم امثلوا أمره ﷺ في
المبادرة إلى الجهاد [٢٠ / ١]، وفعل الصلاة في وقتها، ولا سيما صلاة العصر التي
أكّد الله سبحانه المحافظة عليها في كتابه بقوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وهي: العصر على الصحيح المقطوع به - إن
شاء الله - من بضعة عشر قولاً، والتي جاءت السنة بالمحافظة عليها.

فإن قيل: كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذ جائزاً، كما أنه ﷺ أخر
العصر والمغرب يوم الخندق، واشتغل بالجهاد، والظهر أيضاً كما جاء في
حديث رواه النسائي^(٢) من طريقين.

فالجواب: أنه بتقدير تسليم هذا، وأنه لم يتركها يومئذ نسياناً، فقد
تأسف على ذلك؛ حيث يقول - لما قال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يَا رَسُولَ

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرج أحمد (١ / ٣٧٥ و ٤٢٣)، والترمذي (١٧٩)، والنسائي (١ / ٢٩٧ و ١٧ / ٢ و ١٨)،

وفي «الكبرى» (١٥٠٦ و ١٥٤٢ و ١٥٤٣) عن ابن مسعود، قال: إن المشركين شغلوا
النبي ﷺ عن أربع صلوات يوم الخندق، فأمر بلالاً فأذن، ثم أقام فصلّى الظهر، ثم أقام
فصلّى العصر، ثم أقام فصلّى المغرب، ثم أقام فصلّى العشاء. هذا الطريق الأول.

أما الطريق الثاني: فأخرجه أحمد (٣ / ٢٥ و ٤٩ و ٦٧)، والنسائي (٢ / ١٧ و ١٨) عن

أبي سعيد الخدري.

الله! مَا كَدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ - ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ! مَا صَلَّيْتُهَا»^(١).

وهذا: يُشْعِرُ بِأَنَّهُ ﷺ كَانَ نَاسِيًا لَهَا؛ لِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الشُّغْلِ.

كما جاء في «الصحيحين»^(٢)، عن عليٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ نَارًا»^(٣).

والحاصلُ: أَنَّ الَّذِينَ صَلَّوْا الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ جَمَعُوا بَيْنَ الْأَدَلَّةِ، وَفَهَمُوا الْمَعْنَى، فَلَهُمُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، (وَالْآخَرُونَ)^(٤) حَافِظُوا عَلَى أَمْرِهِ الْخَاصِّ، فَلَهُمُ الْأَجْرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)^(٥) جَمِيعِهِمْ وَأَرْضَاهُمْ.

وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ: ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَنَازَلَ حُصُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَحَصَرَهُمْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ سَيِّدُهُمْ كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ ثَلَاثَ خِصَالٍ:

١ - إِمَّا أَنْ يُسَلِّمُوا وَيَدْخُلُوا مَعَ مُحَمَّدٍ فِي دِينِهِ.

٢ - وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلُوا ذَرَارِيَّهُمْ، وَيُخْرَجُوا جَرَائِدًا^(٦) فَيُقَاتَلُوا حَتَّى يُقْتَلُوا عَنْ

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦ و ٥٩٨) عن جابر.

وأخرجه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (٦٣١) (٢٠٩)، والترمذي (١٨٠) عن عمر.

(٢) أخرجه أحمد (١ / ١٣٥ و ١٥٢)، والبخاري (٢٩٣١ و ٤١١١)، ومسلم (٦٢٧) (٢٠٢)، وأبو داود (٤٠٩)، والترمذي (٢٩٨٤).

(٣) أخرجه أحمد (١ / ٣٩٢ و ٤٠٣ و ٤٥٦)، والترمذي (١٨١ و ٢٩٨٥)، وابن ماجه (٦٨٦) عن ابن مسعود.

(٤) في المطبوع: (والآخرين).

(٥) في المطبوع: (رضي الله عن).

(٦) أي: سيوفاً.

آخرهم، أو يخلصوا، فيصيبوا بعض الأولاد والنساء.

٣ - وإِذَا أَن يَهْجَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ يَوْمَ سَبْتِ حِينَ يَأْمَنُ

المسلمون شرهم.

فَأَبُوا عَلَيْهِ وَاحِدَةً مِنْهُمْ^(١).

وكان قد دخل معهم في الحصن حِيَّيُّ بْنُ أُخْتَبِ حِينَ انصرفت قريش؛ لأنه كان أعطاهم عهداً بذلك حتى نقضوا العهد، وجعلوا يسبون رسول الله ﷺ، ويُسمعون أصحابه (ذلك)^(٢)، فأراد رسول الله ﷺ أن يخاطبهم، فقال له عليٌّ رضي الله عنه: لَا تَقْرَبْ مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ - خَشْيَةً أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُمْ شَيْئًا - فقال: «لَوْ قَدْ رَأَوْنِي، لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا»، فَلَمَّا رَأَوْهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْهُمْ أَحَدٌ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ^(٣).

ثُمَّ بَعَثَ ﷺ (إِلَيْهِمْ)^(٤) أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَوْسِيَّ - وَكَانُوا حُلَفَاءَ الْأَوْسِ -، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَامُوا فِي وَجْهِهِ يَبْكُونَ: رِجَالُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ، وَقَالُوا: يَا أَبَا لُبَابَةَ! كَيْفَ تَرَى لَنَا؟ أَنْزِلْ عَلَيَّ حُكْمَ مُحَمَّدٍ؟ [٢٠/ب] قَالَ: نَعَمْ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ، - يَعْنِي: أَنَّهُ الدَّبْحُ -، ثُمَّ نَدِمَ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنْ وَقْتِهِ، فَقَامَ مُسْرِعًا، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَرَبَطَ نَفْسَهُ بِسَارِيَةِ الْمَسْجِدِ، وَحَلَفَ لَا يَحُلُّهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ أَرْضَ بَنِي قُرَيْظَةَ أَبَدًا، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ،

(١) نقلًا عن «زاد المعاد» (٣٠٠٧).

(٢) في المطبوع: (بذلك).

(٣) انظر: «المغازي» لعروة (ص ١٨٦ - ١٨٧).

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

قال: «دَعُوهُ حَتَّى يَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(١).

وكان من أمره ما كان حتى تاب الله عليه^(٢) ﷺ.

ثُمَّ إِنَّ بَنِي قَرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ لَيْلَتَيْدٍ: ثَعْلَبَةُ وَأُسَيْدٌ^(٣) ابْنَا سَعِيَّةَ، وَأَسَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَهُمْ: نَفَرٌ مِنْ [بَنِي] هَدَلٍ^(٤) مِنْ بَنِي عَمِّ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ^(٥).

وخرج في تلك الليلة: عمرو بن سعدى القرظي، فانطلق، فلم يعلم أين ذهب، وكان قد أبا الدخول معهم في نقض العهد.

ولما نزلوا على حكمه ﷺ، قالت الأوس: يا رسول الله! قد فعلت في بني قينقاع ما قد علمت، وهم (حلف)^(٦) إخوتنا الخزرج، وهؤلاء موالينا، فقال: «أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ؟»، قالوا: بلى، قال: «فَذَاكَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». وكان سعد - إذ ذاك - قد أصابه جرح في أكحله^(٧)، وقد ضرب له رسول الله ﷺ خيمة في المسجد؛ ليعوده من قريب، فبعث إليه ﷺ، فجيء به وقد وطئوا له على حمار، وإخوته من الأوس حوله محيطون به، وهم يقولون: يَا أَبَا عَمْرٍو! أَحْسِنْ فِي مَوَالِيكَ،

(١) «زاد المعاد» (٣٠٠٨).

(٢) لقوله تعالى: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢].

(٣) أسيد وأسيد. قال ابن ماكولا في «الإكمال» (١ / ٥٣): أسيد بن سعية القرظي أسلم وأخوه ثعلبة، وحسن إسلامهما.

(٤) الهدل: هم إخوة قريظة على ما في «اللباب» (٣ / ٣٨٢).

(٥) «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٦٩)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٣١٣ و ٣٣١ - ٣٣٢ مغازي).

(٦) في المطبوع: (حلفاء).

(٧) الأكحل: هو عرق في وسط الذراع. قال الإمام النووي: وهو عرق الحياة في كل عضو منه شعبة لها اسم.

فلما أكثروا عليه، قال: (قَدْ) ^(١) أَنْ لِسَعْدٍ أَنْ لَا تَأْخُذَهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ!!
فرجع رجالٌ من قومه إلى بني عبد الأشهل، (فنعوا) ^(٢) إليهم بني قريظة، فلما
دنا من رسول الله ﷺ، قال: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ»، فقام إليه المسلمون،
فقالوا: يا سعد! قَدْ وَلاَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَالَ:
عَلَيْكُمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: أَنَّ الْحُكْمَ فِيهِمْ كَمَا حَكَمْتُ؟ قالوا: نَعَمْ.
قَالَ: وَعَلَى مَنْ هَاهُنَا؟ وَأَشَارَ إِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِجْلَالاً لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»،
فقال سعدٌ: إِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَى ذُرَارِيهِمْ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ» ^(٣) «(٤)».
فأمر رسول الله ﷺ أَنْ يُقْتَلَ مَنْ أَنْبَتَ مِنْهُمْ ^(٥)، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَنْبَتَ،
تُرِكَ ^(٦)، فَضْرَبَ أَعْنَاقَهُمْ فِي خَنَادِقِ حُفْرَتِ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ الْيَوْمَ، وَكَانُوا مَا
بَيْنَ السِّتِّ مِئَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِئَةٍ.

وقيل: مَا بَيْنَ السَّبْعِ مِئَةٍ إِلَى الثَّمَانِ مِئَةٍ، وَلَمْ يَقْتُلْ مِنَ النِّسَاءِ
(أحداً) ^(٧) سوى امرأةٍ واحدةٍ، وهي بَنَانَةُ امْرَأَةُ الْحَكَمِ الْقُرْظِيِّ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ

(١) في المطبوع: (لقد).

(٢) في المخطوط: (فبعثوا).

(٣) الأرقعة: جمع رقيق، وهي السماء. أي: سبع سماوات.

(٤) انظره في: «السيرة» لابن هشام (٢٦٩ / ٣) عن علقمة بن وقاص مرسلًا.

وأخرجه البخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨) (٦٤) عن أبي سعيد، بنحوه.

(٥) أي: بلغ، ودلالة ذلك: ظهور شعر عانته.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٤٠٤)، والترمذي (١٥٨٤)، والنسائي (١٥٥ / ٦)، وابن ماجه

(٢٥٤١) عن عطية القرظي.

(٧) في المخطوط: (أحد).

[٢١/١] طَرَحَتْ عَلَى رَأْسِ خَلَادِ بْنِ سُؤَيْدِ رَحَى، فَقَتَلَتْهُ - لَعَنَهَا اللَّهُ - .

وَقَسَمَ أَمْوَالَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لِلرَّاجِلِ سَهْمٌ، وَلِلْفَارِسِ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، وَكَانَ فِي الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ فَارِسًا.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُمْ: اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاةَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَذَلِكَ: أَنَّهُ لَمَّا أَصَابَهُ الْجَرْحُ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئًا، فَأَبْقِنِي لَهَا، وَإِنْ كُنْتَ رَفَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَافْجُرْهَا، وَلَا تُمِثْنِي حَتَّى تَشْفِينِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ^(١).

وَكَانَ ﷺ قَدْ حَسَمَ^(٢) جُرْحَهُ، فَانْفَجَرَ عَلَيْهِ، فَمَاتَ مِنْهُ ﷺ، وَشَيْعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ، وَهُوَ الَّذِي اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ^(٣) فَرَحًا بِقُدُومِ رُوحِهِ ﷺ وَأَرْضَاهُ^(٤).

وَقَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَيَوْمَ قُرَيْظَةَ نَحْوَ الْعَشْرَةِ ﷺ، آمِينَ.

* * *


(١) أخرجه البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩)، وابن سعد في «الطبقات» (٣/٤٢٥) عن عائشة.

(٢) أي: كوى.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦) (١٢٣) و(١٢٤)، والترمذي (٣٨٤٨) عن جابر بن عبد الله.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٧) (١٢٥) عن أنس.

(٤) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٣/٤٣٤) عن الحسن: اهتز عرش الرحمن فرحاً بروحه.



قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ سَلَامٍ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ

وَلَمَّا قَتَلَ اللَّهُ - وَلَهُ الْحَمْدُ - كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ عَلَى يَدِ رِجَالٍ مِنَ الْأَوْسِ - كَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ - ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ سَلَامٌ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ مِمَّنْ أَلَّبَ الْأَحْزَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَقْتُلْ مَعَ بَنِي قَرِيظَةَ كَمَا قُتِلَ صَاحِبُهُ حَيُّ بْنُ أَخْطَبٍ ، رَغِبَتْ الْخَزْرَجُ فِي قَتْلِهِ طَلَبًا لِمُسَاوَاةِ الْأَوْسِ فِي الْأَجْرِ .

وَكَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ جَعَلَ هَذَيْنِ الْحَيِّينِ يَتَصَاوَلَانِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَيْرَاتِ ، فَاسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ فِي قَتْلِهِ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، (فَاشْتَدَّتْ) (١) لَهُ رِجَالٌ : كُلُّهُمْ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، وَهُمْ :

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ ، وَهُوَ أَمِيرُ الْقَوْمِ بِأَمْرِهِ ﷺ .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ .

وَأَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ .

وَمَسْعُودُ بْنُ سِنَانٍ .

وَ(خُزَاعِيٌّ بْنُ أَسْوَدٍ) (٢) ، حَلِيفٌ لَهُمْ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : (فَانْتَدَبَ) .

(٢) هَذَا الْمَوْافِقُ لَمَا فِي «السِّيْرَةِ» لِابْنِ إِسْحَاقَ (٣ / ٢٩٥) . وَجَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص ٣٤٢ مَغَازِي) ، وَالْإِصَابَةُ لِابْنِ حَجْرٍ (١ / ٤٢) : (أَسْوَدُ ابْنِ خُزَاعِيٍّ) .

فنهضوا حتّى أتوه في خيبر في دار [له] جامعة، فنزلوا عليه ليلاً فقتلوه، ورجعوا إلى رسول الله ﷺ، كلّمهم ادّعى قتله، فقال: «أرؤني أسيافكم». فلما أروّه، قال لسيف عبدالله بن أنيس: «هذا قتله، أرى فيه أثر الطّعام»^(١).

وكان عبدالله بن أنيس قد اتكأ عليه بالسيف حتّى سمع صوت عظم ظهره، وعدّوا الله يقول: قطني قطني^(٢)، يقول: حسبي.



(١) أخرجه البخاري (٣٠٢٢ و ٤٠٣٩) عن البراء. وأورده ابن إسحاق في «السيرة» (٣/ ١٤٣)،

وابن هشام في «السيرة» (٢/ ٢٧٣ - ٢٧٥) عن كعب بن مالك.

(٢) يقال: قطني كذا وقطني من كذا؛ أي: حسبي. وقال بعضهم: إنما هو قطني، ودخلت النون

على حال دخولها في قدني. ومن العرب من يقول: قطن فلاناً أو فلان كذا؛ أي: يكفيه.

فيزيد نوناً على قط، وينصب بها ويخفض، ويضيف إلى نفسه، فيقول: قطني. «لسان

العرب».



[غزوة بني لحيان]

ثُمَّ خَرَجَ ﷺ بَعْدَ قُرَيْظَةَ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَذَلِكَ: فِي جُمَادَى الْأُولَى مِنْ
السَّنَةِ السَّادِسَةِ عَلَى الصَّحِيحِ قَاصِدًا بَنِي لِحْيَانَ^(١)؛ لِيَأْخُذَ ثَارَ أَصْحَابِ
الرَّجِيعِ^(٢) الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُمْ، فَسَارَ حَتَّى نَزَلَ بِلَادَهُمْ فِي وَادٍ يُقَالُ لَهُ: غُرَّانُ،
- وَهُوَ: بَيْنَ أَمْجٍ وَعُسْفَانَ -، فَوَجَدَهُمْ قَدْ تَحَصَّنُوا فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ،
فَتَرَكَهُمْ، وَرَكِبَ فِي مِثِّي فَارِسٍ حَتَّى نَزَلَ عُسْفَانَ، وَبَعَثَ فَارِسِينَ حَتَّى نَزَلَا
كُرَاعَ الْغَمِيمِ^(٣)، ثُمَّ كَرَّا رَاجِعِينَ، ثُمَّ قَفَلَ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ [٢١ / ب].



(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٢٩٧ / ٣)، و«تاريخ الطبري» (٥٩٥ / ٢).

(٢) وأظهر أنه يريد الشام؛ ليصيب من القوم غرة. كما في «تاريخ الإسلام» (ص ٢٤٥ مغازي).

(٣) كراع الغميم: وادٍ بعد عسفان بثمانية أميال. وقيل: فيما بين عسفان ومر الظهران. والكراع: جبل أسود في طرف الحرة يمتد إليه. «معجم البلدان» (٤٤٣ / ٤).

فَصَلِّهَا

[غزوة الغابة - أو: ذي قرد-] (١)

ثُمَّ أَغَارَ بَعْدَ قُدُومِهِ الْمَدِينَةَ بِلِيَالِ عِيْنَتِهِ بِنُ حِصْنٍ فِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ غَطَفَانَ، عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بِالْغَابَةِ، فَاسْتَأْقَهَا، وَقَتَلَ رَاعِيَهَا، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ غِفَارٍ، وَأَخَذُوا امْرَأَتَهُ.

فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ نَذَرَ بِهِمْ: سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ الْأَسْلَمِيِّ ﷺ، ثُمَّ انْبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ مَاشِيًا، وَكَانَ لَا يُسْبِقُ، فَجَعَلَ يَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ، وَيَقُولُ:

[خُذْهَا] أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ (٢)

- يعني: اللثام-، واسترجع عامة ما كان في أيديهم.

ولما وقع الصَّريخُ في المَدِينَةِ، خرج رسولُ الله ﷺ في جماعةٍ من الفرسانِ، فلاحقوا سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، (واسترجع) (٣) اللقَّاحَ، وَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) قرد: قال السهيلي: بضمين. هكذا ألفيته مقيداً عن أبي علي. والقرد في اللغة: الصوف الرديء. يقال في مثل: عثرت على الغزل بأخرة فلم تدع بنجد قردة. «الروض الأنف» (٤/١٤). وتسمى: غزوة الغابة.

(٢) أخرجه أحمد (٤/٤٨ و٥٢)، والبخاري (٣٠٤١ و٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦) (١٣١) عن سلمة بن الأكوع.

(٣) في المطبوع: (واسترجعوا).

ماءٌ يُقالُ له: ذُو قَرْدٍ^(١)، فنَحَرَ لِقْحَةً مِمَّا اسْتَرَجَعَ، وَأَقَامَ هُنَاكَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٢).

وَقُتِلَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ: الْأَخْرَمُ، وَهُوَ: مُحَرَّرُ بْنُ نُضْلَةَ رضي الله عنه. قَتَلَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ، فَحَمَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَتَلَهُ، وَاسْتَرَجَعَ الْفَرَسَ، وَكَانَتْ لِمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ. وَأَقْبَلَتِ الْمَرْأَةُ الْمَأْسُورَةَ عَلَى نَاقَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ نَذَرَتْ: إِنْ اللَّهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا، لَتَنْحَرَنَّهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «بِئْسَ مَا جَزَتْهَا، لَا نَذَرَ لِبَنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةٍ»^(٣). وَأَخَذَ نَاقَتَهُ.

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٤): عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمْ نَلْبَثْ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ، حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ.

وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

* * *

(١) وذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر...

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤ / ٤)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٦٠٣ - ٦٠٤)، و«عيون الأثر» (٢ / ٨٦ - ٨٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤ / ٤٢٦ و ٤٢٩ و ٤٣٠ و ٤٣٢ و ٤٣٣)، والدارمي (٢٣٤٢ و ٢٤٦٩ و ٢٥٠٨)، والحميدي (٨٢٩)، ومسلم (١٦٤١) (٨)، وأبو داود (٣٣١٦)، والترمذي (١٥٦٨)، والنسائي (٧ / ١٩ و ٢٩)، وابن ماجه (٢١٢٤) عن عمران بن حصين.

(٤) أخرجه أحمد (٤ / ٤٨ و ٥١ و ٥٢)، والبخاري (٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦)، وأبو داود (٢٧٥٢)، وابن حبان (٧١٧٣).

قِصَّةُ

[غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ،
وَزَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جُوَيْرِيَةَ، وَقِصَّةِ الْإِفْكِ]

وَعَزَا ﷺ بَنِي الْمُصْطَلِقِ (١) مِنْ خَزَاعَةَ فِي شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ.
وَقِيلَ: كَانَتْ فِي شَعْبَانَ سَنَةً خَمْسٍ (٢).

وَالأَوَّلُ أَصْحُ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ إِسْحَاقَ (٣) وَغَيْرِهِ.

وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَبَا ذَرٍّ.

وَقِيلَ: نُمَيْلَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ، فَأَغَارَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ غَارُونَ (٤) عَلَى مَاءٍ لَهُمْ

[يُسَمَّى]: الْمُرَيْسِيعَ (٥)، وَهُوَ: مِنْ نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ إِلَى السَّاحِلِ، فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ، وَسَبَى النِّسَاءَ وَالذَّرِيَّةَ، وَكَانَ شِعَارُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ: «أَمِتْ أَمِتْ» (٦).

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤ / ٦)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٦٠٤).

(٢) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ٢٥٨ مغازي): كانت في شعبان سنة خمس على الصحيح، بل المجزوم به. وقال (ص ٣٤٩): وقال ابن شهاب وعروة: هي في شعبان سنة خمس.

(٣) «سيرة ابن هشام» (٤ / ٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢ / ٣١ و ٣٢ و ٥١)، والبخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، وأبو داود (٢٦٣٣) عن ابن عمر. وغارون: أي: غافلون.

(٥) المريسيع: بالعين المهملة في أصح الروايات وأشهرها، وضبط بالعين المعجمة، وهو بناحية قديد إلى الساحل. قاله ابن إسحاق. وفي حديث للطبراني: هو ماء لخزاعة بينه وبين الفرع نحو يوم. وقال المجد: الفرع على ساعة من المريسيع. «وفاء الوفا» (٢ / ٣٧٣)، و«معجم ما استعجم» (٤ / ١٢٢٠).

(٦) أخرجه أبو داود (٢٥٩٦) عن أبي بكر.

وكان من السببي: جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ مَلِكِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ^(١)، وقعت في سهمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، فَكَاتَبَهَا، فَأَدَّى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَزَوَّجَهَا^(٢)، فَصَارَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَعْتَقَ الْمُسْلِمُونَ بِسَبَبِ ذَلِكَ: مِئَةَ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَدْ أَسْلَمُوا^(٣).

وَفِي مَرْجِعِهِ ﷺ: قَالَ الْخَيْثُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ: لَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، يُعَرِّضُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَغَهَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢٢ / أ]، وَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُعْتَدِرًا، وَيَحْلِفُ مَا قَالَ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ تَصْدِيقَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ^(٤).

وكان في هذه الغزوة من الحوادث:

قِصَّةُ الْإِفْكِ الَّذِي افْتَرَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي هَذَا الْخَيْثُ وَأَصْحَابُهُ، وَذَلِكَ: أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ بِنْتَ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَتْ قَدْ خَرَجَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ السَّفَرَةِ، وَكَانَتْ تُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ، فَتَزَلُّوا بَعْضَ الْمَنَازِلِ، ثُمَّ أَرَادُوا أَنْ يَرْتَحِلُوا أَوَّلَ النَّهَارِ، فَذَهَبَتْ إِلَى الْمُتَبَرِّزِ، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَإِذَا هِيَ فَاقِدَةٌ عِقْدًا لِأُخْتِهَا أَسْمَاءَ كَانَتْ أَعَارَتْهَا إِيَّاهُ، فَرَجَعَتْ تَلْتَمِسُهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ، فَجَاءَ النَّفَرُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونَ بِهَا، فَحَمَلُوا الْهُودَجَ حَمَلَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَرَحَّلُوهُ عَلَى الْبَعِيرِ، وَلَمْ يَسْتَنكِرُوا خِفَّتَهُ؛ لِتَسَاعُدِهِمْ عَلَيْهِ؛ وَلِأَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠) عن ابن عمر.

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٤ / ٨ - ٩).

(٣) وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ. انظر: «صحيح البخاري» (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٠) عن عائشة.

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٣ / ٤)، والبخاري (٤٩٠٠)، ومسلم (٢٧٧٢)، والترمذي

(٣٣١٢) عن زيد بن أرقم.

كانت في ذلك الوقت لم تحمل اللحم، بل كانت طفلةً في سنِّ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً. فلما رجعت وقد أصابت العقدَ، لم ترَ بالمنزلِ أحداً، فجلست في المنزلِ وقالت: إِنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَهَا، فيرجعون إليها، واللهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ، وله الحكمُ فيما يشاء. وأخذتها سِنَّةً (بِتَرْجِيعِ) (١) من النَّوْمِ، فلم تستيقظ إلاَّ بِتَرْجِيعِ (٢) صَفْوَانَ بْنِ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيِّ، وكان قد عَرَّسَ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ؛ لَأَنَّهُ كَانَ شَدِيدَ النَّوْمِ؛ كما جاء ذلك عنه في رواية أبي داود (٣)، فلما رأى أمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قال: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! ثُمَّ أَنَاخَ بَعِيرَهُ، فَقَرَّبَهُ إِلَيْهَا، فَرَكَبَتْهُ، وَلَمْ يُكَلِّمْهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً، وَلَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا تَرْجِيعَهُ، ثُمَّ سَارَ بِهَا يَقُودُهَا حَتَّى (قَدِمًا، وَ) (٤) نَزَلَ الْجَيْشُ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ.

فلما رأى ذلك الناسُ، تكلَّم المنافقون بِمَا اللهُ مجازيهم به، وجعلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الْخَبِيثِ - مع ما تقدم له من الخزي في هذه الغزوة - يتكلَّم في ذلك، ويستحكيه، ويظهره ويُشيعه ويُبديه (٥).

وكان الأمر في ذلك كما هو مطوّل في «الصحيحين» (٦): من حديث

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) أي: بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون - كما سيأتي -.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٣٥) عن عائشة.

وأخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، وأبو يعلى (١٠٣٧ و ١١٧٤) عن أبي سعيد الخدري.

(٤) في المطبوع: (قدم بها وقد).

(٥) أخرجه والترمذي (٣١٧٩). وانظر: «السيرة» لابن هشام (٢/ ٢٩٧-٣٠٧).

(٦) أخرجه أحمد (٦/ ١٩٤ و ١٩٧)، والحميدي (٢٨٤)، والبخاري (٢٥٩٣ و ٤٧٥٠)،

وفي «خلق أفعال العباد» (ص ٣٥)، ومسلم (٢٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١/

١٦١٢٦ و ١٦١٢٩ تحفة).

الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، كُلُّهُمْ: عن عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - الصَّديقة بنتِ الصَّديقِ، المُبرَّاةِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ مِمَّا اتَّهَمَهَا [بِهِ] أَهْلُ الإِفْكِ فِي هَذِهِ الغَزْوَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [النور: ١١] الآيات.

فلما أنزل اللهُ تعالى ذلك، وكان بعد قدومهم من هذه الغزوة بأكثر من شهر [٢٢/ب]. جُلِدَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي الإِفْكِ، وكان مِمَّنْ جُلِدَ: مِسْطَحُ بْنُ أُنَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ.

وقد كان رسولُ اللهِ ﷺ - قبلَ ذلك - صَعِدَ على المنبر، فخطب المسلمين، واستعذرَ من عبدالله بنِ أبي وأصحابه، فقال: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أذَاهُ فِي أَهْلِي؟ وَاللهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». فقام سعدُ ابنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، فقال: يا رسولَ اللهِ! أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ، (ضُرِبَتْ) (١) عُنُقُهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا ففَعَلْنَا أَمْرَكَ، فقام سعدُ بنُ عبادة، فقال: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَسْتَطِيعُ قَتْلَهُ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ، لَمَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ.

فقال أُسَيْدُ بْنُ الحُضَيْرِ: وَاللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ؛ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المُنَافِقِينَ، فَتَتَاوَرَ الحَيَّانِ حَتَّى كَادُوا يَقْتَتِلُونَ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ [وَ] يُسَكِّنُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا. الحديث (٢).

(١) في المطبوع: (ضربنا).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣ / ١١١) عن عائشة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٩٨): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

هكذا وقع في «الصحيحين»: أن المقاول لسعد بن عبادة [هو]:
سعد بن معاذ، وهذا من المشكلات التي أشكلت على كثير من أهل العلم
بالمغازي؛ فإن سعد بن معاذ لا يختلف أحد منهم أنه مات إثر قريظة، وقد
كانت عقب الخندق، وهي: سنة خمس على الصحيح.
ثم حديث الإفك لا يشك أنه في غزوة بني المصطلق هذه، وهي: غزوة
المريسيع.

وقال الزهري: في غزوة المريسيع.

وقد اختلف الناس في الجواب عن هذا:

فقال موسى بن عقبة - فيما حكاه البخاري^(١) عنه -: إن غزوة المريسيع
كانت في سنة أربع.

وهذا: خلاف الجمهور، ثم في الحديث ما ينفي ما قال؛ لأنها قالت:
وذلك بعدما أنزل الحجاب، ولا خلاف: أنه نزل صبيحة دخوله ﷺ بزَيْنَبِ
بنت جحش، وقد سأل ﷺ زَيْنَبُ عن شأن عائشة في ذلك، فقالت: أحمي
سمعي وبصري.

قالت عائشة: وهي التي كانت تُسامني من أزواج النبي ﷺ^(٢).

وقد ذكر أهل التواريخ: أن تزويجه بها كان في ذي القعدة في سنة
خمس، فبطل ما كان، ولم ينجل الإشكال.

وأما الإمام محمد بن إسحاق بن يسار، فقال: إن غزوة بني
المصطلق كانت في سنة ست^(٣). وذكر فيها حديث الإفك، إلا أنه قال:

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥ / ٦٥ قبل رقم ٤١٣٨) معلقاً.

(٢) أخرجه أحمد (٦ / ٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، ومسلم (٢٤٤٢) (٨٣)، والنسائي (٧ / ٦٤ و٦٦).

(٣) «البداية والنهاية» (٤ / ١٥٦).

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عبيدالله بن عبدالله [بن عتبة]، عن عائشة، فذكر الحديث.
قال: فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضَيْرِ فَقَالَ: أَنَا أَعَذِرُكَ مِنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ^(١).
قال أبو محمد بن حزم^(٢): وهذا الصَّحِيحُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، وَذَلِكَ
عِنْدَنَا وَهُمْ. وَيَسُطُ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ مَعَ اعْتِرَافِهِ: بِأَنَّ ذَكَرَ سَعْدٍ جَاءَ مِنْ طَرَفِ
صِحَاحٍ [٢٣/أ].

قُلْتُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

وَقَدْ وَقَعَ مِنْ هَذَا النَّمَطِ فِي الْحَدِيثِ - مِمَّا لَا يُغَيِّرُ حُكْمًا - أَحَادِيثُ
ذَوَاتُ عَدَدٍ، وَقَدْ نَبَّهَ النَّاسَ عَلَى أَكْثَرِهَا، وَقَدْ حَاوَلَ بَعْضُهُمْ أَجْوَبَةً لَهَا،
فَتَعَسَّفَ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ^(٣).

* * *

(١) «سيرة ابن هشام» (٤/٦).

(٢) في «جوامع السيرة» (ص ٢٠٦).

(٣) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣٢٣٠ - ٣٢٣٦).

فَصَلِّ

[غَزْوَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ]

ولمَّا كَانَ ذُو الْقَعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ^(١)، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَمِرًا فِي أَلْفٍ [وَنَيْفٍ].

قِيلَ: وَخَمْسِ مِئَةٍ^(٢).

وقيلَ: وَأَرْبَعِ مِئَةٍ^(٣).

وقيلَ: وَثَلَاثِ مِئَةٍ^(٤).

وقيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

فَأَمَّا مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا خَرَجَ فِي سَبْعِ مِئَةٍ، فَقَدْ غَلِطَ^(٥).

(١) انظر: «المغازي» لعروة (ص ١٩٢) نقلاً عن نافع، وقتادة، والزهري، وابن إسحاق؛ كما في «تاريخ الإسلام» (ص ٣٦٣ مغازي).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) عن جابر.

(٣) أخرجه البخاري (٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) (٧١) عن جابر.

(٤) أخرجه البخاري (٤١٥٥)، ومسلم (١٨٥٧) عن عبدالله بن أبي أوفى.

(٥) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٢٩٠): وَغَلِطَ غَلْطًا بَيِّنًا مَنْ قَالَ: كَانُوا سَبْعَ مِئَةٍ، وَعُدْرُهُ: أَنَّهُمْ نَحَرُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً، وَالْبَدَنَةُ قَدْ جَاءَ إِجْرَاؤُهَا عَنْ سَبْعَةِ، وَعَنْ عَشْرَةٍ، وَهَذَا: لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالَهُ هَذَا الْقَائِلُ، فَإِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْبَدَنَةَ كَانَتْ فِي هَذِهِ الْعُمْرَةِ عَنْ سَبْعَةِ، فَلَوْ كَانَتْ السَّبْعُونَ عَنْ جَمِيعِهِمْ، لَكَانُوا أَرْبَعِ مِئَةٍ وَتِسْعِينَ رَجُلًا، وَقَدْ قَالَ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ بِعَيْنِهِ: إِنَّهُمْ كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعِ مِئَةٍ.

فَلَمَّا عَلِمَ الْمُشْرِكُونَ بِذَلِكَ، جَمَعُوا أَحَابِيشَهُمْ، وَخَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ صَادِّينَ لَهُ عَنِ الْاِعْتِمَارِ هَذَا الْعَامَ، وَقَدَّمُوا عَلَى خَيْلِ لَهُمْ: خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى كُرَاعِ الْغَمِيمِ.

وَخَالَفَهُ ﷺ فِي الطَّرِيقِ، فَانْتَهَى ﷺ إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ^(١)، وَتَرَأَسَلَ هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ حَتَّى جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَصَالَحَهُ عَلَى: أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ عَامَهُمْ هَذَا، وَأَنْ يَعْتَمِرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ.

فَأَجَابَهُ ﷺ إِلَى مَا سَأَلَ؛ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ ﷺ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَالْبَرَكَةِ. وَكَرِهَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، مِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، وَرَاجَعَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ (رَاجَعَهُ)^(٢) ﷺ، فَكَانَ جَوَابُهُ ﷺ كَمَا أَجَابَهُ الصِّدِّيقُ ﷺ، وَهُوَ: أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَلَيْسَ يُضَيِّعُهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ.

وَقَدْ اسْتَقْصَى الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣).

فَقَاضَاهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى:

أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ عَامَهُ هَذَا، وَأَنْ يَعْتَمِرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، عَلَى أَنْ لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ إِلَّا فِي جُلْبَانَ^(٤) السَّلَاحِ^(٥)، وَأَنْ لَا يُقِيمَ عِنْدَهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ^(٦).

(١) وهي على تسعة أميال من مكة.

(٢) في المطبوع: (راجع النبي).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٣) عن أبي وائل.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٤)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٤) عن سهل بن حنيف.

(٤) أي: قراب الغمد. وقيل: الجلبة من السكين: التي تضم النصاب على الحديدية.

(٥) أي: السيف بقرابه.

(٦) أخرجه أحمد (٤ / ٢٨٩ و ٢٩١)، والبخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣)، وأبو داود

(١٨٣٢) عن البراء بن عازب. وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢ / ١٠١ و ١٠٣)، و«سيرة ابن

هشام» (٤ / ٢٨ - ٢٩).

وَعَلَىٰ أَنْ يَأْمَنَ النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ عَشْرَ سِنِينَ .
فَكَانَتْ هَذِهِ الْهُدْنَةُ^(١) مِنْ أَكْبَرِ الْفُتُوحَاتِ لِلْمُسْلِمِينَ ، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
مَسْعُودٌ رضي الله عنه ^(٢) .

وَعَلَىٰ أَنَّهُ مَنْ شَاءَ ، دَخَلَ فِي عَقْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَمَنْ شَاءَ ، دَخَلَ فِي
عَقْدِ قُرَيْشٍ .

وَعَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ - وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا - إِلَّا رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ،
وَإِنْ ذَهَبَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ ، لَا يَرُدُّونَهُ إِلَيْهِ^(٣) .
فَأَقْرَأَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ ، إِلَّا مَا اسْتَشَىٰ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ مِنَ
النِّسَاءِ^(٤) ؛ فَإِنَّهُ نَهَاَهُمْ عَنْ رَدِّهِنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ، وَحَرَّمَهُنَّ عَلَى الْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ ،
وَهَذَا أَمْرٌ عَزِيزٌ مَا يَقَعُ فِي الْأُصُولِ ، وَهُوَ تَخْصِيصُ السُّنَّةِ بِالْقُرْآنِ .
وَمِنْهُمْ : مَنْ عَدَّهُ نَسْخًا ؛ كَمَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَبَعْضِ الْأُصُولِيِّينَ ،
وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمَتَأَخِرِينَ . وَالنِّزَاعُ فِي ذَلِكَ قَرِيبٌ ؛ إِذْ يَرْجِعُ
حَاصِلُهُ إِلَى مَنَاقِشَةٍ فِي اللَّفْظِ .

وَقَدْ كَانَ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ وَقُوعِ هَذَا الصُّلْحِ بَعَثَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه إِلَى أَهْلِ

(١) أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٧٩٣١) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كَانَتْ الْهُدْنَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
وَبَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْحَدِيثِ أَرْبَعِ سِنِينَ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (١٠١٨٨) : رَوَاهُ
الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» ، وَرَجَالَهُ ثِقَاتٌ .

(٢) انظُرْ : «نَهَايَةُ الْأَرْبِ» لِلنُّوَيْرِيِّ (١٧ / ٢٣٥) عَنْ عُرْوَةَ بِلَفْظِ : هَذَا أَكْبَرُ الْفَتْحِ . وَ«تَارِيخُ
الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص ٣٩٧ مَغَازِي) .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨٤) (٩٣) عَنْ أَنَسٍ .

(٤) قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَ كُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ فَإِنْ
عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهِنَّ جِلْءٌ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ
تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَانَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَسَلُّوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتُمْ لَهُمْ أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ
يُحْكَمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿ [الْمُنْتَحَنَةُ : ١٠] .

مَكَّةَ يُعَلِّمُهُمْ أَنَّهُ لَمْ يَجِءْ لِقِتَالِ أَحَدٍ؛ وَإِنَّمَا جَاءَ مُعْتَمِرًا، فَكَانَ مِنْ سِيَادَةِ
 عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [٢٣ / ب]: أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ،
 فَأَبَى عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: لَا أَطُوفُ بِهَا قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَلَمْ يَرْجِعْ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
 حَتَّى بَلَغَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ عُثْمَانُ، فَحَمِيَ لِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ دَعَا
 أَصْحَابَهُ إِلَى الْبَيْعَةِ عَلَى الْقِتَالِ، فَبَايَعُوهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ هُنَاكَ^(١)، وَكَانَتْ
 سَمْرَةً، وَكَانَ عِدَّةٌ مِنْ بَايَعِهِ هُنَاكَ جُمْلَةً مَنْ قَدَّمْنَا: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى
 الْحُدَيْبِيَّةِ، إِلَّا الْجَدَّ بْنَ قَيْسٍ^(٢)؛ فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ اسْتَتَرَ بِبَعِيرٍ لَهُ نِفَاقًا مِنْهُ
 وَخِذْلَانًا، وَإِلَّا أَبَا (سُرَيْحَةَ)^(٣) حُدَيْفَةَ بْنَ أَسِيدٍ؛ فَإِنَّهُ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ. وَقِيلَ:
 إِنَّهُ لَمْ يُبَايِعَ. وَقِيلَ: بَلْ بَايَعَ.

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَ يَوْمَئِذٍ أَبُو سِنَانٍ: وَهَبُ بْنُ مِحْصَنٍ، أَخُو عُكَّاشَةَ ابْنِ
 مِحْصَنٍ.

وَقِيلَ: (بَلِ) ^(٤) ابْنُهُ سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ.

وَبَايَعَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ
 بِذَلِكَ؛ كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥) عَنْهُ. وَوَضَعَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَنِ نَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ، ثُمَّ
 قَالَ: «وَهَذِهِ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٦). فَكَانَ ذَلِكَ أَجَلَ مَنْ شَهِدَ تِلْكَ الْبَيْعَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١ / ٥٩)، وَابْنُ خَرِّابٍ (٣٦٩٨) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥٦) (٦٩) عَنْ جَابِرٍ.

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: (شُرَيْحَةَ) خَطَأً.

(٤) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٠٧) عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ.

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١ / ٥٩)، وَابْنُ خَرِّابٍ (٣٦٩٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧٠٦) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ
 عَفَانَ.

وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ
يَبَايَعُونَكَ﴾ [الفتح: ١٨].

وقال ﷺ: «لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ النَّارِ»^(١).
فَهَذِهِ هِيَ: بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ.

ولما فرغ النبي ﷺ من (مُقَاصَاةِ)^(٢) الْمُشْرِكِينَ - كَمَا قَدَّمْنَا -، شَرَعَ
فِي التَّحَلُّلِ مِنْ عُمْرَتِهِ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِذَلِكَ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، وَتَوَقَّفُوا رَجَاءً
نَسِخِهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ لَهَا ذَلِكَ،
فَقَالَتْ: أَخْرِجِي أَنْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَادْبِجِي هَدْيِيكَ، وَاحْلِقِي رَأْسِي، وَالنَّاسُ
يَتَّبِعُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَخَرَجَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَبَادَرَ النَّاسَ إِلَى مُوَافَقَتِهِ،
فَحَلَقُوا كُلُّهُمْ إِلَّا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَأَبَا قَتَادَةَ الْحَارِثِيَّ بْنَ رَبِيعِيٍّ؛ فَإِنَّهُمَا
قَصَّرَا. ذَكَرَهُ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرُّوضِ الْأَنْفِيِّ»^(٣).

(وَكَادَ)^(٤) بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا؛ لِأَنَّهِمْ يَرُونَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ
الْزَمُوهُمْ بِشُرُوطٍ كَمَا أَحْبَبُوا، وَأَجَابَهُمْ ﷺ إِلَيْهَا، وَهَذَا مِنْ فَرْطِ
شَجَاعَتِهِمْ ﷺ، وَحِرْصِهِمْ عَلَى نَصْرِ الْإِسْلَامِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ أَعْلَمُ

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٠)، وأبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠)، وابن حبان (٤٨٠٢) عن جابر.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٦) عن جابر، قال: أخبرتني أم مبشر: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول عند حفصة، فذكره. وانظره في: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٠٠ - ١٠١)، و«البداية والنهاية» (٤/ ١٧١) للمصنف.

(٢) في المطبوع: (مقاصاة).

(٣) «الروض الأنفي» (٦/ ٤٩٢).

وأخرجه أحمد (٤/ ٣٢٣ - ٣٢٦)، والبخاري (٢٧٣١ و ٢٧٣٢) عن المسور ابن مخرمة، ومروان بن الحكم.

(٤) في المخطوط: (وكان).

بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ وَمَصَالِحِهَا مِنْهُمْ .
 وَلِهَذَا لَمَّا انصَرَفَ ﷺ رَاجِعاً إِلَى الْمَدِينَةِ، أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِ سُورَةَ
 (فَتْحِ مَكَّةَ) ^(١) بِكَمَالِهَا فِي ذَلِكَ .
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّكُمْ تَعُدُّونَ الْفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَإِنَّمَا كُنَّا نَعُدُّهُ
 فَتْحَ الْحُدَيْبِيَّةِ ^(٢) . وَصَدَقَ ﷺ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ هَذِهِ هِيَ السَّبَبَ فِي فَتْحِ
 مَكَّةَ - كَمَا سَنَذْكُرُهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - [١/٢٤] .
 وَعَوَّضَ مِنْ هَذِهِ خَيْرَ سَلْفًا وَتَعْجِيلاً .



(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (الْفَتْحُ) .
 (٢) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٣٩١٩ وَ ٣٩٢٠) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ،
 وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ .
 وَانظُرْ: «الدر المثور في التفسير بالمأثور» (٦ / ٦٨ - ٦٩)، فِيهِ مَا يَشْفِي الصَّدُورَ .



ولمَّا رجع ﷺ إلى المدينة، أقام بها إلى المحرم من السنة السابعة، فخرج في آخره إلى خيبر (٢)؛
ونقل عن مالك بن أنس - رحمه الله - : أن فتح خيبر كان في سنة ست (٣).
والجمهور: على أنها في سنة سبع.
وأما ابن حزم (٤)، فعنه: أنها في سنة ست بلا شك، وذلك بناء على اصطلاحه، وهو: أنه يرى أن أول السنين الهجرية شهر ربيع الأول الذي قدم فيه رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً، ولكن لم يتابع عليه؛ إذ الجمهور على أن أول التاريخ من محرم تلك السنة.
وكان أول من أرخ بذلك: يعلى بن أمية باليمن؛

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤ / ٣٩)، و«تاريخ خليفة» (٨٢)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١١١)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ١٠ - ١)، و«نهاية الأرب» (١٧ / ٢٤٩)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٤٠٣ - ١٣ مغازي)، و«عيون الأثر» (٢ / ١٣٠).

(٢) خيبر: بليدة على ثمانية برود من المدينة.

(٣) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ٤٠٣ - معازي): وذكر الواقدي، عن شيوخه في خروج النبي ﷺ إلى خيبر: في أول سنة سبع. وشد الزهري، فقال - فيما رواه عن موسى بن عقبة في «مغازيه» -، قال: ثم قال رسول الله ﷺ يوم خيبر يوم سنة ست. وانظر: «المغازي» لعروة (١٩٥).

(٤) في «جوامع السيرة» (ص ٢١١).

كما رواه الإمام أحمد بن حنبل عنه^(١)، بإسنادٍ صحيحٍ إليه .
 وقيل: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وذلك: في سنة سِتِّ عَشْرَةَ^(٢) كَمَا
 بَسَطَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ .
 فسار رضي الله عنه إليها .

واستخلفَ على المدينة: نُمَيْلَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيَّ^(٣)، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهَا،
 حَاصَرَهَا حِصْنًا حِصْنًا يَفْتَحُهُ اللَّهُ عز وجل عَلَيْهِ وَيَغْنَمُهُ، حَتَّى اسْتَكْمَلَهَا رضي الله عنه،
 وَخَمَّسَهَا، وَقَسَمَ نِصْفَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ جَمَلَتُهُمْ مِنْ حَضْرَةِ الْحَدِيثِ
 فَقَطْ، وَأَرْصَدَ النِّصْفَ الْآخَرَ لِمُصَالِحِهِ، وَلَمَّا يَنْوِيهِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ .
 واستعملَ اليهودَ الَّذِينَ كَانُوا فِيهَا - بَعْدَمَا سَأَلُوا ذَلِكَ - عِوَضًا عَمَّا
 كَانَ صَالِحَهُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَلَاءِ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا، وَلرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النِّصْفُ
 مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ .

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٢٢ / ٤)، والطبري في «تاريخه» (٣٩٠ / ٢). وذكر المزي في
 «تهذيب الكمال» (٣٨٠ / ٣٢) في ترجمة يعلى: عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن
 دينار: كان أول من أرخ الكتب يعلى بن أمية وهو باليمن، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة في
 شهر ربيع الأول، وأن الناس أرخوا لأول السنة. وانظره في: «زاد المعاد» (٣٣٢٩)
 بتحقيقي.

(٢) انظره في: «زاد المعاد» (٣٣٣٠).

(٣) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٣٣٢): وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ: سِبَاعُ بْنُ
 عُرْفُطَةَ، وَقَدِمَ أَبُو هُرَيْرَةَ حِينَئِذٍ الْمَدِينَةَ، فَوَافَى سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَسَمِعَهُ
 يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى: ﴿كَهَيْعَصَ﴾ [مریم: ١] وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين:
 ١]. فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: وَيْلٌ لِأَبِي فَلَانَ، لَهُ مِثْلَانِ، إِذَا اكَتَالَ، اكَتَالَ بِالْوَافِي،
 وَإِذَا كَالَ، كَالَ بِالنَّاقِصِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَتَى سِبَاعًا، فَزَوَّدَهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَشْرَكُوهُ وَأَصْحَابَهُ فِي سُهُمَانِهِمْ. وانظره في: «مسند
 الإمام أحمد» (٣٤٥ / ٢ و ٣٤٦)، و«طبقات ابن سعد» (١٠٦ / ٢).

وقد اصطفَى ﷺ مِنْ غَنَائِمِهَا: صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَّيِّ بْنِ أَخْطَبٍ لِنَفْسِهِ،
فَأَسْلَمَتْ، فَأَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا^(١)، وَبَنَى بِهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ بَعْدَمَا حَلَّتْ^(٢).

وقد أهدت إليه امرأة من يهود خيبر^(٣) - وهي: زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ امْرَأَةُ
سَلَامِ بْنِ مِشْكَمٍ - شَاةً مَصْلِيَّةً^(٤) مَسْمُومَةً^(٥)، فَلَمَّا انْتَهَشَ مِنْ ذِرَاعِهَا،

(١) أخرجه أحمد (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥) (٨٤) و(٨٥) عن أنس.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤ / ٦٧) عن ابن عمر. وقال الهيثمي في «المجمع»
(١٥٣٧٣): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠) (٤٥)، وأبو داود (٤٥٠٨) عن أنس.

(٤) مصلية: من الصَّلِي، وهو الشَّيْءُ. أي: شاة مشوية.

(٥) ملاحظة هامة: ذكر الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي في تحقيقه لكتاب «الطب النبوي»

للإمام ابن القيم الجوزية (ص ٢٤٤ - ٢٤٥ طبعة دار ابن قتيبة بدمشق): أنه رأى في «المجلة العربية» السنة الثالثة، العدد الثالث: كشف رئيس تحرير «المجلة العربية» الغراء الأستاذ الدكتور منير العجلاني عن مخطوطة أرمنية قديمة ثبت أن تسميم النبي كان بقرار من رؤساء اليهود. ظفر رئيس تحرير هذه المجلة - خلال مطالعته في دار الكتب الوطنية في باريس - بوثيقة أرمنية، مخطوطة، قديمة جداً، تتحدث عن ظهور النبي محمد ﷺ في جزيرة العرب، وما وقع من أحداث في عهده، وأكثر ما جاء فيها يشبه الأساطير، ولا يعتد به، ولكننا وجدنا في مطلع هذه الوثيقة - التي قام بترجمتها إلى الفرنسية مسيو (ماكلر) - إشارة إلى حادثة تسميم النبي، فأحببنا نقلها إلى قرائنا؛ لأنها تلقي أضواء جديدة على هذه الحادثة التاريخية المشهورة؛ فقد كان يُظن أن محاولة التسميم من صنع امرأة يهودية حمقاء، أو مهووسة، فإذا هي من تدبير رؤساء اليهودية في المدينة، وقرار منهم. وليس ذلك بمستغرب منهم، فقد تآمروا على قتل الرسول وقتاله غير مرة. ترجمة مطلع الوثيقة: (يقال: إن الأمة اليهودية تحسد أمة النصارى، ولما جاء محمد، وعظم أمره، اجتمع رؤساء اليهود، وقالوا في أنفسهم: لنضمه إلينا؛ بأن نزوده بأحكام ديننا، فنشرها بين الناس، وبذلك نتغلب على النصارى وأناجيلهم. ولكن المسلمين الذين انتصروا على أعدائهم، وفتحوا الفتوحات العظيمة، لم يكثرثوا لليهود، ولم يقيموا لهم وزناً، بل اضطروا أحياناً إلى قتالهم. فعاد رؤساء اليهود إلى الاجتماع والتفكير في أسلوب يتخلصون به من محمد... فاخترتوا من نسائهم فتاة جميلة، وقالوا لها: يجب عليك أن تدعي محمداً إلى وليمة وتقتليه. ففعلت المرأة ما أمرها الرؤساء به). هذه الوثيقة تلقي أضواء =

أَخْبَرَهُ الذَّرَاعُ أَنَّهُ مَسْمُومٌ، فَتَرَكَ الْأَكْلَ، وَدَعَا بِالْيَهُودِيَّةِ فَاسْتَخْبَرَهَا:
«أَسَمَمْتَ هَذِهِ الشَّاةَ؟». فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ: «مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ ذَلِكِ؟». فَقَالَتْ:
أَرَدْتُ إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا، لَمْ يَضُرَّكَ، وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَهُ، اسْتَرَحْنَا مِنْكَ،
فَعَفَا عَنْهَا ﷺ (١).

وَقِيلَ: إِنَّ بَشْرَ بْنَ الْبَرَاءِ بْنَ مَعْرُورٍ كَانَ مِمَّنْ أَكَلَ (مَعَهُ) (٢) مِنْهَا،
فَمَاتَ، فَقَتَلَهَا بِهِ (٣).

وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ (٤) مَرْسَلًا، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ
عَوْفٍ.

وَقَدَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ - بَعْدَ فِرَاعِهِمْ - مِنَ الْقِتَالِ جَعْفَرُ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ مِمَّنْ بَقِيَ مُهَاجِرًا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَصُحْبَتُهُمْ أَبُو مُوسَى

= جديدة على حادثة تسميم النبي؛ فقد كان يُظن أنها من صنع امرأة حمقاء، أو مهووسة، فإذا
هي بأمر من الرؤساء وتصميم.

(١) أخرجه أحمد (٢ / ٤٥١)، والبخاري (٣١٦٩ و ٤٢٤٩)، وأبو داود (٤٥٠٩) عن أبي
هريرة.

وأورده المصنف في «البداية والنهاية» (٤ / ٢٠٩)، وقال: رواه أبو داود، عن هارون بن
عبدالله، عن سعيد بن سليمان، به. وانظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢ / ٢٠٠)،
و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٤٣٦ - مغازي).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢ / ٢٠٠)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٤٣٧ -
مغازي).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥١١) عن أبي سلمة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً
مَضْلِيَّةً. وَذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَقَالَ: فَمَاتَ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ:
مَا حَمَلَكِ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِ؟ قَالَ جَابِرٌ: فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَتْ.

وأخرجه الحاكم (٣ / ٢١٩) موصولاً عن أبي هريرة.

الأشعري في جماعة من الأشعريين يزيدون على السبعين.

وقدم عليه: أبو هريرة، وآخرون رضي الله عنهم أجمعين.

فأعطاهم عليه السلام من المغانم كما أراه الله عز وجل.

وقد قال عليه السلام لجعفر: «لَا أَدْرِي [٢٤/ب] بِأَيِّهِمَا أَنَا أُسْرٌ، أِبْفَتْحِ

خَيْرٍ، أَمْ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ؟»^(١). ولَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ، قَامَ، وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

وَقَدِ اسْتُشْهِدَ بِخَيْرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَحْوَ عِشْرِينَ رَجُلًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

جَمِيعَهُمْ.



(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٢٤)، و«الصغير» (٣٠) عن أبي جحيفة. وقال: لم يروه عن مسعر بن كدام إلا مخلد بن يزيد، تفرد به الوليد بن عبد الملك. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٤٨٨): رواه الطبراني في الثلاثة، وفي رجال «الكبير» أنس بن سالم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.



[فَتْحُ فَدَكٍ] (١)

وَلَمَّا بَلَغَ أَهْلَ فَدَكٍ (٢) مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَهْلِ خَيْبَرَ، بَعَثُوا إِلَيْهِ يَطْلُبُونَ (مِنْهُ) (٣) الصُّلْحَ، فَأَجَابَهُمْ، فَكَانَتْ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَوَضَعَهَا ﷺ حَيْثُ أَرَاهُ اللَّهُ عَجَبًا، وَلَمْ يَقْسِمَهَا.

* * *

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣ / ٤٤٩)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢ / ٨٩)، و«تاريخ خليفة» (٨٥) نقلاً عن ابن إسحاق، و«تاريخ الطبري» (٣ / ١٤ - ١٥)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٣٥٥ - مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤ / ١٩٨).

(٢) فَدَكٌ: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة.

(٣) ما بين: () غير موجود في المطبوع.



[فَتْحُ وَادِي الْقُرَى] (١)

ورجع إلى المدينة على وادي القرى (٢)، فافتتحه.

وقيل: إنه قاتل فيه. فالله أعلم.

وفي «الصحيحين» (٣): أن غلاماً لرسول الله ﷺ يدعى مدعماً، بينما هو يحطُّ

رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهمٌ غربٌ، فقتله. فقال الناس: هنيئاً له الشهادة يا رسول

الله!. فقال: «كلاً، والذي نفسي بيده! إنَّ السَّمْلَةَ (٤) التي أخذها من (المغانم) (٥) لم تُصبها المقاسمُ لتشتعلُ عليه ناراً».

* * *

(١) انظر عنه: «تاريخ الطبري» (٣ / ١٦)، و«نهاية الأرب» (١٧ / ٢٦٨ - ٢٦٩)، و«عيون الأثر» (٢ / ١٤٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٤٤٢ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤ / ٢١٨).

(٢) وادي القرى: وادي بين المدينة والشام، من أعمال المدينة، وهو بين تيماء وخيبر، فيه قرى كثيرة، وبها سُمِّيَ وادي القرى.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٩٧)، والبخاري (٤٢٣٤ و ٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥)، وأبو داود (٢٧١١)، والنسائي (٧ / ٢٤)، وابن حبان (٤٨٥١) عن أبي هريرة. وانظره في «البداية والنهاية» (٤ / ٢١٨).

(٤) السملة: كساء غليظ.

(٥) في المطبوع: (الغنائم).



فَصَلِّ

[عُمْرَةُ الْقَضَاءِ]

وَلَمَّا رَجَعَ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَقَامَ بِهَا إِلَى شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ، فَخَرَجَ فِيهِ مُعْتَمِرًا عُمْرَةَ الْقَضَاءِ الَّتِي قَاضَى قَرِيشًا عَلَيْهَا.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَجْعَلُهَا قَضَاءً عَنِ عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ حَيْثُ صُدَّ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقُولُ: عُمْرَةُ الْقِصَاصِ^(١). وَالْكُلُّ صَحِيحٌ.

فَسَارَ حَتَّى بَلَغَ مَكَّةَ، فَاعْتَمَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَتَحَلَّلَ مِنْ عَمْرَتِهِ، وَتَزَوَّجَ بَعْدَ إِحْلَالِهِ بِبَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ.

وَتَمَّتِ الثَّلَاثَةُ (الْأَيَّامُ)^(٢)، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الْمَشْرُكُونَ عَلِيًّا ﷺ^(٣) يَقُولُونَ لَهُ: اخْرُجْ مِنْ بَلَدِنَا. فَقَالَ: «وَمَا عَلَيْهِمْ لَوْ بَنَيْتُ بِبَيْمُونَةَ عِنْدَهُمْ؟». فَأَبَوْا عَلَيْهِ ذَلِكَ. وَقَدْ كَانُوا خَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ حِينَ قَدِمَهَا ﷺ عداوةً وَبَغْضًا لَهُ. فَخَرَجَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَبَنَى بِبَيْمُونَةَ بِسَرِفٍ^(٤)، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ مُؤَيَّدًا مَنْصُورًا^(٥).

(١) انظر: «عيون الأثر» (١٤٨ / ٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٤٥٩ مغازي).

(٢) في المطبوع: (أيام).

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٥١) عن البراء بن عازب.

(٤) أخرجه أحمد (٣٣٣ / ٦ و ٣٣٥)، ومسلم (١٤١١) (٤٨)، وأبو داود (١٦٩ / ٢) رقم

(١٨٤٣)، وابن ماجه (١٩٦٤) عن ميمونة. وسرف: موضع على أميال من مكة.

وأخرجه البخاري (٤٢٥٨)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦) عن ابن عباس.

(٥) انظر: «سيرة ابن هشام» (٦٩ - ٧٠)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (١٢٠ / ٢) -

(١٢٢)، و«تاريخ الطبري» (٢٣ / ٣ - ٢٥)، و«تسمية أزواج النبي» لأبي عبيدة (ص ٦٧)،

و«عيون الأثر» (١٤٨ / ٢ - ١٤٩)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٢٢٦ / ٤ - ٢٣٠).



ولمَّا كَانَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ، بَعَثَ ﷺ الْأُمَرَاءَ إِلَى مُؤْتَةَ^(١)، وَهِيَ: قَرْيَةٌ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ؛ لِيَأْخُذُوا بِشَارٍ مِنْ قُتْلِ هُنَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٢).

فَأَمَرَ عَلَى النَّاسِ: زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَاهُ ﷺ. وَقَالَ: «إِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ، فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرٌ، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ»^(٣).
فَخَرَجُوا فِي نَحْوِ مِنْ ثَلَاثَةِ آلَافٍ.

(١) مؤتة: قرية من قرى البلقاء في حدود الشام. والبلقاء: كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى. «معجم البلدان» (٥/٢١٩ - ٢٢٠).

(٢) سبب الغزوة: أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/١٢٨): عن عمر بن الحكم، قال: بعث رسول الله ﷺ الحارث بن عمير الأزدي إلى ملك بصرى بكتابه. فلما نزل مؤتة، عرض للحارث شرحبيل بن عمرو الغساني، فقال: أين تريد؟ قال: الشام. قال: لعلك من رسل محمد؟ قال: نعم، فأمر به، فضربت عنقه. ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسولاً غيره. وبلغ رسول الله ﷺ الخبر، فاشتد عليه، وندب الناس فأسرعوا. وكان ذلك سبب خروجهم إلى غزوة مؤتة.

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢٩١ و ٣٠٠ و ٣٠١) عن أبي قتادة. وسنده صحيح.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٢١٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير خالد بن سمير، وهو ثقة. وانظره في «سيرة ابن هشام» (٤/٧٠).

وأخرجه البخاري (٤٢٦١) عن ابن عمر.

وخرج ﷺ معهم يودّعهم إلى بعض الطريق، (فساروا) (١) حتى إذا كانوا بمَعَانٍ (٢)، بَلَّغَهُمْ أَنَّ هِرَقْلَ مَلِكَ الرُّومِ قد خرج إليهم في مِئَةِ أَلْفٍ، ومعه: مَالِكُ بْنُ زَافِلَةَ فِي مِئَةِ أَلْفٍ أُخْرَى من نَصَارَى العَرَبِ من لَحْمٍ، وَجُدَامٍ، وَقَبَائِلِ قُضَاعَةَ من بَهْرَاءَ وَبِلْيَ، وَبَلْقَيْنِ، [١/٢٥] فَاشْتَوَرَ الْمُسْلِمُونَ هُنَاكَ، وَقَالُوا: نَكْتُبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا مُرْنَا بِأَمْرِهِ أَوْ يَمُدُّنَا.

فقال عبدالله بن رواحة رضي الله عنه: يا قوم! والله! إِنَّ الَّذِي خَرَجْتُمْ تَطْلُبُونَ أَمَامَكُمْ - يعني: الشهادة -، وَإِنَّكُمْ مَا تُقَاتِلُونَ النَّاسَ بَعْدَ وَلَا قُوَّةَ، وَمَا نَقَاتِلُهُمْ إِلَّا بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي أكرمنا اللهُ به، فانطلقوا، فهي إحدى الْحُسَيْنَيْنِ: إِمَّا ظُهُورٌ، وَإِمَّا شَهَادَةٌ. فوافقه القوم، فنهضوا.

فلَمَّا كانوا بِتُخُومِ الْبَلْقَاءِ (٣)، لَقُوا جُمُوعَ الرُّومِ، فنزل المسلمون إلى جَنبِ قَرْيَةٍ مُؤْتَةٍ، والرُّومُ عَلَى قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: مَشَارِفُ، ثُمَّ التَقُوا، فقاتلوا قتالاً عَظِيماً.

وقُتِلَ أميرُ المسلمين: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رضي الله عنه وَالرَّايَةَ فِي يَدِهِ، (فَتَنَاوَلَهَا) (٤) جَعْفَرٌ، وَنَزَلَ عَن فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَقَرَهَا، وَقَاتَلَ حَتَّى قُطِعَت يَدُهُ الْيُمْنَى، فَأَخَذَ الرَّايَةَ بِيَدِهِ الْأُخْرَى فَقُطِعَت أَيْضاً، فَاحْتَضَنَ الرَّايَةَ، ثُمَّ قُتِلَ رضي الله عنه عَن ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً - عَلَى الصَّحِيحِ -.

فَأَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه، وَتَلَوَّمَ بَعْضَ التَّلَوُّمِ، ثُمَّ صَمَّمَ وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فيقالُ: إِنَّ ثَابِتَ بْنَ أَقْرَمَ أَخَذَ الرَّايَةَ، وَأَرَادَ

(١) في المخطوط: (فسار).

(٢) مدينة في طرف بادية الشام تلقاء الحجاز من نواحي البلقاء.

(٣) البلقاء: كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى.

(٤) في المطبوع: (فسأل).

المسلمون أن يُؤمّروه عليهم، فأبى، فأخذ الرّاية خالدُ بنُ الوليد رضي الله عنه، فانحاز بالمسلمين، وتلطف حتى خلصَ المسلمون من العدو، ففتح الله على يديه كما أخبر بذلك كله رسولُ الله صلى الله عليه وآله أصحابه الذين بالمدينة يومئذٍ وهو قائمٌ على المنبر، فنعى إليهم الأمراء، واحداً واحداً، وعيناهُ تدرِفانِ صلى الله عليه وآله.
والحديثُ في «الصّحيح»^(١)^(٢).

وَجَاءَ اللَّيْلُ، فَكَفَّ الْكُفَّارُ عَنِ الْقِتَالِ.

ومع كثرة هذا العدو، وقلة عدد المسلمين بالنسبة إليهم، لم يقتل من المسلمين خلقٌ كثيرٌ على ما ذكره أهلُ السّير؛ فإنهم (لم)^(٣) يذكروا فيما سمّوا إلا نحو العشرة^(٤).

وَكَرَّ الْمُسْلِمُونَ رَاجِعِينَ، وَوَقَى اللَّهُ شَرَّ الْكُفْرَةِ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، إِلَّا أَنْ هَذِهِ الْغَزْوَةُ كَانَتْ إِرْهَاصاً لِمَا بَعْدَهَا مِنْ غَزْوِ الرُّومِ، وَإِرْهَاباً لِأَعْدَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.



(١) في المخطوط: (الصحيحين) خطأ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٦٢) عن أنس. وقال المصنف في «البداية والنهاية» (٤ / ٢٤٥):
تفرد به البخاري.

(٣) في المخطوط: (لا) خطأ.

(٤) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٤٧٢): «وَأَسْتَشْهَدُ يَوْمئِذٍ: جَعْفَرُ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، وَمَسْعُودُ بْنُ الْأَوْسِ، وَوَهْبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَعَبَّادُ بْنُ قَيْسٍ، وَحَارِثَةُ بْنُ النَّعْمَانِ، وَسُرَاقَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ، وَأَبُو كَلَيْبٍ، وَجَابِرُ ابْنَا عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ، وَعَامِرٌ، وَعَمْرُو ابْنَا سَعِيدِ ابْنِ الْحَارِثِ، وَغَيْرُهُمْ».



نذكرُ فيه مُلَخَّصُ غَزْوَةِ فَتْحِ مَكَّةِ الَّتِي أكرمَ اللهُ ﷺ بِهَا رَسولَهُ، وأَقَرَّ عَينَهُ بِهَا، وجعلها عِلْمًا ظاهراً على إِعلاءِ كَلِمَتِهِ، وإِكمالِ دِينِهِ، والاعتناءِ بِنصرتِهِ.

وذلكَ: (أَنَّهُ) (٢) لما دَخَلتْ خِزاعةٌ - كما قَدِمنا - عَامَ الحُدَيْبِيَّةِ في عَقْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَدَخَلتْ بَنُو بَكْرِ (٣) في عَقْدِ قُرَيْشٍ [٢٥ / ب]، وَضربتِ المَدَّةَ إلى عَشرِ سَنينَ، أَمِنَ النَّاسُ بَعْضُهُم بَعْضاً، وَمضى مِنَ المَدَّةِ سَنَةٌ، وَمِنَ الثَّانِيَةِ نَحوُ سَعَةِ أَشهُرٍ، فلمَ تَكمَلْ حَتَّى غدا نَوفِلُ بنِ مَعاوِيَةَ الدَّيْلِيُّ فيمَن أَطاعَهُ مِنَ بني بَكرِ بنِ عَبدِ مَناةَ، فَبَيَّتوا خِزاعةَ (٤) على مَاءِ لَهم يُقالُ لَه: الوَتِيرُ (٥)، فاقْتَلوا هَناكَ بِدُحُولِ (٦) كانت لَبني بَكرِ على خِزاعةَ مِنَ أَيَّامِ

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤ / ٨٤)، «وطبقات ابن سعد» (٢ / ١٣٤)، و«تاريخ اليعقوبي» (٢ / ٥٨)، و«تاريخ خليفة» (٨٧)، و«المغازي» لعروة (٢٠٨)، و«المغازي» للواقدي (٢ / ٧٨٠)، و«فتوح البلدان» (١ / ٤١)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ٤٢)، و«الروض الأنف» للسهيلى (٤ / ٩٥)، و«عيون الأثر» (٢ / ١٦٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٥٢١ مغازي)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤ / ٢٧٨).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) بنو بكر: بطن من كنانة بن خزيمة من العدنانية.

(٤) خزاعة: قبيلة من الأزديين من القحطانية، اختلف في نسبهم بين المعدية واليمانية.

(٥) الوتير: ماء لخزاعة بأسفل مكة، قيل: إنه ما بين عرفة إلى أدام.

(٦) أي: بأحقادهم القديمة.

الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَعَانَتْ قُرَيْشٌ بَنِي بَكْرِ عَلَى خِزَاعَةِ بِالسَّلَاحِ، وَسَاعَدَهُمْ بَعْضُهُمْ
بِنَفْسِهِ خُفِيَّةً، وَفَرَّتْ خِزَاعَةٌ إِلَى الْحَرَمِ، فَاتَّبَعَهُمْ بَنُو بَكْرِ إِلَيْهِ، فَذَكَرَ قَوْمُ نَوْفَلٍ
نَوْفَلًا بِالْحَرَمِ، وَقَالُوا: اتَّقِ إِلَهَكَ. فَقَالَ: لَا إِلَهَ (لِي) (١) الْيَوْمَ، وَاللَّهِ يَا بَنِي
(بَكْرِ) (٢)! إِنَّكُمْ لَتَسْرِقُونَ فِي الْحَرَمِ، أَفَلَا تُدْرِكُونَ فِيهِ ثَأْرَكُمْ؟

قلتُ: قد أسلمَ نوفلٌ هذا بعد ذلك، وعفا اللهُ عنه. وحديثه مخرَجٌ في
«الصَّحِيحِينَ» (رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ) (٣).

وَقَتَلُوا مِنْ خِزَاعَةِ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: مُنْبَهُ، وَتَحَصَّنَتْ خِزَاعَةٌ فِي دُورِ مَكَّةَ،
فَدَخَلُوا دَارَ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ، وَدَارَ مَوْلَى لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: رَافِعٌ، فَانْتَقَضَ عَهْدُ
قُرَيْشٍ بِذَلِكَ.

فَخَرَجَ عَمْرُو بْنُ سَالِمِ الْخِزَاعِيِّ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخِزَاعِيُّ، [وَقَوْمٌ مِنْ
خِزَاعَةٍ] (٤) حَتَّى أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْلَمُوهُ بِمَا كَانَ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاسْتَنْصَرُوهُ
عَلَيْهِمْ، فَأَجَابَهُمْ ﷺ، وَبَشَّرَهُمْ بِالنَّصْرِ، وَأَنْذَرَهُمْ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ سَيَقْدُمُ (عَلَيْهِ) (٥)
مُؤَكَّدًا الْعَقْدَ، وَأَنَّهُ سَيَرُدُّهُ بِغَيْرِ حَاجَةٍ. فَكَانَ ذَلِكَ.

وَذَلِكَ:

أَنَّ قُرَيْشًا نَدِمُوا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ، فَبَعَثُوا أَبَا سَفْيَانَ لِيُشَدَّ الْعَقْدَ الَّذِي بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَزِيدَ فِي الْأَجْلِ، فَخَرَجَ، فَلَمَّا كَانَ بِعُسْفَانَ، لَقِيَ بُدَيْلَ بْنَ

(١) في نسخة: (له) خطأ. والمثبت موافق لما في «تاريخ الإسلام» (ص ٥٢٢ مغازي).

(٢) في المخطوط: (كنانة).

(٣) في المطبوع: (ﷺ).

(٤) ما بين [] سقط من المخطوط.

(٥) في المطبوع: (عليهم).

وَرَقَاءَ وَهُوَ رَاجِعٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَكْتَمَهُ بُدَيْلٌ مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَهَبَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ أُمِّ حَبِيْبَةَ زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَذَهَبَ لِيَقْعُدَ عَلَى فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْعَتْهُ، وَقَالَتْ: إِنَّكَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ نَجِسٌ. فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا بُنَيَّةُ! لَقَدْ أَصَابَكَ بَعْدِي شَرٌّ^(١). ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا جَاءَ لَهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ.

ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَطَلَبَ مِنْهُ: أَنْ يُكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى عَلَيْهِ. ثُمَّ جَاءَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَغْلَظَ لَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ؟! وَاللَّهِ! لَوْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا (الذَّرَّ)^(٢)، لَقَاتَلْتُكُمْ بِهِ.

وَجَاءَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ، وَطَلَبَ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَضِيَ [اللَّهُ] عَنْهَا أَنْ تَأْمُرَ وَلَدَهَا الْحَسَنَ أَنْ يُجِيرَ بَيْنَ النَّاسِ [٢٦ / أ]، فَقَالَتْ: مَا بَلَغَ بَيْنِي ذَلِكَ، وَمَا يُجِيرُ أَحَدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَشَارَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقُومَ هُوَ، فَيُجِيرَ بَيْنَ النَّاسِ، فَفَعَلَ.

وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَعْلَمَهُمْ بِمَا كَانَ مِنْهُ وَمِنْهُمْ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا زَادَ - يَعْنُونَ: عَلِيًّا - أَنْ لَعِبَ بِكَ!

ثُمَّ شَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجِهَازِ إِلَى مَكَّةَ، وَسَأَلَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يُعَمِّيَ عَلِيَّ قُرَيْشَ الْأَخْبَارَ، فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَلِذَلِكَ:

لَمَّا كَتَبَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ كِتَابًا إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُعَلِّمُهُمْ فِيهِ بِمَا هُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقُدُومِ عَلَى قِتَالِهِمْ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ امْرَأَةٍ. وَقَدْ تَأَوَّلَ فِي ذَلِكَ مَصْلِحَةً تَعُودُ عَلَيْهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - . وَقَبْلَ ذَلِكَ مِنْهُ

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٨ / ٥).

(٢) في المطبوع: (الدم).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَدَّقَهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ. (وَحِينَ بَعَثَ) (١)
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ ﷺ، فَرَدُّوا تِلْكَ الْمَرْأَةَ مِنْ رَوْضَةِ
خَاخِ (٢)، وَأَخَذُوا مِنْهَا الْكِتَابَ (٣).

وَكَانَ هَذَا مِنْ إِعْلَامِ اللَّهِ ﷻ نَبِيِّهِ ﷺ بِذَلِكَ، وَمِنْ إِعْلَامِ نُبُوَّتِهِ ﷺ.
وَخَرَجَ ﷺ لِعَشْرِ خَلْوَنَ مِنْ رَمَضَانَ فِي عَشْرَةِ آلَافِ مُقَاتِلٍ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَقَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَقَدْ أَلْفَتْ مُزَيْنَةَ (٤)، وَكَذَا بَنُو سُلَيْمٍ
عَلَى الْمَشْهُورِ ﷺ جَمِيعِهِمْ (٥).

وَاسْتَخْلَفَ ﷺ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَبَا رُحَيْمٍ كُلْثُومَ بْنَ حُصَيْنٍ.
وَلَقِيَهُ عَمَةُ الْعَبَّاسِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ (٦).
وَقِيلَ: بِالْجُحْفَةِ (٧)، فَأَسْلَمَ.

وَرَجَعَ مَعَهُ ﷺ، وَبَعَثَ ثَقَلَهُ (٨) إِلَى الْمَدِينَةِ.

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (وَبَعَثَ).

(٢) رَوْضَةُ خَاخِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ بِقَرْبِ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ مِنَ الْمَدِينَةِ. «مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» (٢ / ٨٨).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٩٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٥٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٠٢) عَنْ عَلِيٍّ.

(٤) أَيُّ: كَانُوا أَلْفًا.

(٥) انْظُرْ: «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٤ / ١٠٦).

(٦) ذُو الْحُلَيْفَةِ: قَرْيَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ، وَهِيَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.
«مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» (٢ / ٢٩٥).

(٧) الْجُحْفَةُ: قَرْيَةٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ مِنْ مَكَّةَ عَلَى أَرْبَعِ مَرَاحِلٍ، وَهِيَ أَحَدُ الْمَوَاقِيتِ،
وَكَانَتْ تَسْمَى: مَهْيَعَةً، فَاجْتَحَفَهَا السَّيْلُ فِي بَعْضِ الْأَعْوَامِ، فَسُمِّيَتْ: الْجُحْفَةُ.
«مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» (٢ / ١١١).

(٨) أَيُّ: مَا يَحْمَلُهُ مِنْ مَتَاعٍ.

ولمَّا انتهى ﷺ إلى نِيقِ الْعُقَابِ (١)، جَاءَهُ ابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ
ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ أَخُو أُمِّ سَلَمَةَ
مُسْلِمَيْنِ، فَطَرَدَهُمَا، فَشَفَعَتْ فِيهِمَا أُمُّ سَلَمَةَ. وَأَبْلَغَتْهُ عَنْهُمَا مَا رَقَّقَهُ
عَلَيْهِمَا، فَاقْبَلَهُمَا، فَأَسْلَمَا أُمَّ إِسْلَامٍ ﷺ بعدما كانا أشدَّ النَّاسِ
عليه ﷺ (٢).

وصام ﷺ حتَّى بلغ ماءً يقالُ له: الْكَدِيدُ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَجٍ مِنْ طَرِيقِ
مَكَّةَ، فَأَفْطَرَ بَعْدَ الْعَصْرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ لِيَرَاهُ النَّاسُ، وَأَرْخَصَ لِلنَّاسِ فِي الْفِطْرِ،
ثُمَّ عَزَمَ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ (٣)، فَانْتَهَى ﷺ حتَّى نَزَلَ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَبَاتَ بِهِ.

وأما قريشُ: فَعَمِيَ اللهُ عَلَيْهَا الْخَبْرَ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَدْ خَافُوا وَتَوَهَّمُوا مِنْ
ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، خَرَجَ ابْنُ حَرْبٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، وَحَكِيمُ
بْنُ حِزَامٍ يَتَجَسَّسُونَ الْخَبْرَ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّيْرَانَ، أَنْكَرُوهَا، فَقَالَ بُدَيْلٌ: هِيَ
نَارُ خُرَاعَةَ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: خُرَاعَةُ أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ.

وركبَ العَبَّاسُ بَغْلَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ [٢٦ / ب] لِيَلْتَمِذَ، وَخَرَجَ مِنَ
الْجَيْشِ لَعَلَّهُ يَلْقَى أَحَدًا، فَلَمَّا سَمِعَ أَصْوَاتَهُمْ، عَرَفَهُمْ، فَقَالَ: أَبَا حَنْظَلَةَ!
فَعَرَفَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: أَبُو الْفَضْلِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ:
وَيَحَاكَ! هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ، وَأَصْبَحَ قُرَيْشٍ!. قَالَ: فَمَا
الْحِيلَةُ؟ قَالَ: وَاللهِ! لئن ظفرت بك، ليقْتُلَنَّكَ، وَلَكِنْ أركبْ وَرَائِي وَأَسْلِمْ.
فركب وراءه، وانطلق به، فمرَّ في الجيش، كلَّمَا أتى على قومٍ يقولون:
هَذَا عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حتَّى مرَّ بِمَنْزِلِ عُمَرَ بْنِ

(١) نيق العقاب: موضع بين مكة والمدينة قرب الجحفة. «معجم ما استعجم» (ص ٥٩٥).

(٢) «سيرة ابن هشام» (٤ / ٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٤٤)، ومسلم (١١١٣) (٨٨) عن ابن عباس.

الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فلما رآه ، قال : عَدُوُّ اللَّهِ؟ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَكَّنَ مِنْكَ بِغَيْرِ عَقْدٍ وَلَا عَهْدٍ^(١) .

ويركض العباس البغلة ، ويشد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في جريه ، وكان بطيئاً ، فسبقه العباس ، فأدخله على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وجاء عمر في أثره ، فاستأذن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ضرب عنقه ، فأجاره العباس مبادرةً ، فتناول هو وعمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فأمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأتيه به غداً ، فلما أصبح ، أتى به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فعرض عليه الإسلام ، فتلكأ قليلاً ، ثم زجره العباس فأسلم . فقال العباس : يا رسول الله ! إنَّ أبا سفيانٍ يُحِبُّ الشَّرْفَ ، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَهُوَ آمِنٌ»^(٢) .

قال ابن حزم^(٣) : هَذَا نَصٌّ فِي أَنَّهَا فَتَحَتْ صُلْحاً لَا عَنَوَةً .

قلتُ : هذا قول أحد العلماء ، وهو الجديد من مذهب الشافعي ، واستدل على ذلك أيضاً : بأنها لم تخمس ، ولم تقسم .

والذين ذهبوا إلى أَنَّهَا فَتَحَتْ عَنَوَةً : استدلوا بأنهم قد قتلوا من قريش يومئذٍ عند الخندمة^(٤) نحواً من عشرين رجلاً ، واستدلوا بهذا

(١) انظره في : «البداية والنهاية» (٤ / ٢٨٨) للمصنف ، عن عروة بن الزبير .

(٢) «سيرة ابن هشام» (٤ / ٨٩ - ٩٠) ، و«تاريخ الطبري» (٣ / ٥٢ - ٥٤) .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٩٢ و ٥٣٨) ، ومسلم (١٧٨٠) (٨٤) ، وأبو داود (٣٠٢٤) عن أبي هريرة .

وأخرجه ابن جرير (٢ / ٣٣٠ - ٣٣٢) عن حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٦٤) عن ابن عباس . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٢٣٤) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) في «جوامع السيرة» (ص ٢٢٩ - ٢٣٠) .

(٤) الخندمة : جبل بمكة .

اللفظ أيضاً: «فَهُوَ آمِنٌ».

والمسألة يطول تحريرها ها هنا.

وقد تناظر الشيخان في هذه المسألة - أعني: تاج الدين الفزاري، وأبا زكريا النووي - ومسألة قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ.

والغرض: أنه ﷺ أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ سَائِراً إِلَى مَكَّةَ، وقد أمر ﷺ العباس أن يوقفَ [أبا سفيانَ] عندَ (خَطْمِ) ^(١) الْجَبَلِ ^(٢)؛ لينظرَ إلى جُنُودِ الْإِسْلَامِ إِذَا مَرَّتْ عَلَيْهِ.

وقد جعل ﷺ أبا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه على الْمُقَدِّمَةِ، وخالِدَ ابْنَ الْوَلِيدِ رضي الله عنه على الْمَيْمَنَةِ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَامِ رضي الله عنه على الْمَيْسِرَةِ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَلْبِ.

وكان أعطى الرَّايَةَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رضي الله عنه، فبلغه: أنه قال لأبي سفيانَ حينَ مرَّ عَلَيْهِ: يا أبا سفيانِ! [٢٧ / أ] الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمُ تُسْتَحَلُّ الْحُرْمَةُ - وَالْحُرْمَةُ: هِيَ الْكَعْبَةُ -، فَلَمَّا شكا أبو سفيان ذلك إلى رسول الله ﷺ، قال: «بَلْ هَذَا يَوْمٌ تُعْظَمُ فِيهِ الْكَعْبَةُ» ^(٣). فأمر بأخذِ الرَّايَةَ مِنْ سَعْدٍ، فَتُعْطَى عَلِيًّا. وقيل: الزُّبَيْرُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وأمر ﷺ الزُّبَيْرُ: أَنْ يَدْخَلَ مِنْ كَدَاءِ ^(٤) مِنْ أَعْلَى (مَكَّةَ) ^(٥)، وَأَنْ

(١) في المخطوط: (خطيم).

(٢) خطم الجبل: أي: أنفه البارز منه. وقيل: حطم الجبل: الموضع الذي حُطِمَ مِنْهُ؛ أي: ثلم، فبقي منقطعاً، أو هو مضيق الجبل حيث يزحم بعضه بعضاً.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٨٠) عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلًا.

(٤) كداء: بأعلى مكة عند المحصب، دار النبي ﷺ، من ذي طوى إليها. وقيل: هي العقبة الصغرى التي بأعلى مكة، وهي التي تهبط منها إلى الأبطح، والمقبرة منها عن يسارك. وأما العقبة الوسطى التي بأسفل مكة، فهي كُدَى. «معجم البلدان» (٤ / ٤٣٩ - ٤٤١).

(٥) في المخطوط: (المدينة) خطأ.

تُنْصَبَ رَأْيَتُهُ بِالْحَجُّونِ^(١).

وأمر خالدًا: أن يدخل من كُدَى من أسفل مكة، وأمرهم بقتال من قاتلهم.
وكان عكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، قد
جمعوا جمعاً بالخندمة، فمَرَّ بِهِمْ خالد بن الوليد، فقاتلهم، فقتل من المسلمين
ثلاثة، وهم:

١ - كُرْزُ بْنُ جَابِرٍ مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ فَهْرِ.

٢ - وَحْبِيشُ بْنُ خَالِدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَصْرَمِ الْخُزَاعِيِّ.

٣ - وَسَلْمَةُ بْنُ الْمِيْلَاءِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه.

وَقُتِلَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَفَرَّ بِقَبِيَّتِهِمْ.

ودخل رسولُ الله ﷺ مكة وهو راكبٌ على ناقته، وعلى رأسه
المِغْفَرُ، ورأسُهُ يَكَادُ يَمَسُّ مُقَدِّمَةَ الرَّحْلِ؛ من تواضعِهِ لِرَبِّهِ ﷻ^(٢).

وَقَدْ أَمَّنَ^(٣) ﷺ النَّاسَ إِلَّا عَبْدَ الْعُزَّى بْنِ خَطَلٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِ ابْنِ

(١) الحجون: جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها. «معجم البلدان» (٢/ ٢٢٥).

وأخرجه البخاري (٢٩٧٦ و ٤٢٨٠) عن العباس بن عبد المطلب.

(٢) أخرجه ابن هشام في «السيرة» (٤/ ١٢ - ١٣) مرسلًا عن عبدالله بن أبي بكر.

(٣) أخرج الطبراني في «الكبير» (٥٥٢٩) عن سعيد بن يربوع - وكان يسمّى: الصرم - : أن

رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة: «أربعة لا أؤمنهم في حلٍّ ولا حرمٍ: الحويرث بن

نفيل، ومقيس بن صبابه، وهلال بن خطل، وعبدالله ابن سعد بن أبي سرح». فأما

الحويرث: فقتله علي بن أبي طالب. وأما مقيس بن صبابه، فقتله ابن عمّ له لحاء. وأما

هلال بن خطل: فقتله الزبير. وأما عبدالله بن سعد بن أبي سرح، فاستأمن له عثمان بن

عفان رضي الله عنه، وكان أخاه من الرضاعة، وقيتن كانتا لمقيس تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ،

فقتلت إحداهما، وأقبلت الأخرى فأسلمت. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠٢٤٢): رواه

الطبراني، ورجاله ثقات.

أبي سَرِحَ، وعكرمة بن أبي جهلٍ، ومقيس بن صُبابة، والحويرث ابن نُقيذٍ،
وقينتين لابن خَطَلٍ، وهما فَرْتَنَّا، وصاحبتهما، وسارة مولاةُ لبني عبد المطلب؛
فإنه ﷺ أهدرَ دِمَاءَهُمْ، وأمرَ بقتلهم حيثُ وجدوا، حتى ولو كانوا متعلقين
بأستار الكعبة، فقتل ابنُ خَطَلٍ وهو متعلقٌ بالأستار^(١)، ومقيس بنُ صبابة،
والحويرث بن نُقيذٍ، وإحدى القينتين، وآمنَ الباقونَ.

ونزلَ ﷺ مكة، واغتسل في بيت أم هانئٍ، وصلى (ثمانِي) ^(٢)
ركعاتٍ ^(٣) يُسَلِّمُ من كل ركعتين.

ف قيل: إنها صلاةُ الضُّحَى ^(٤).

وقيل: صلاةُ الفَجْرِ.

قال السُّهَيْلِي ^(٥): وقد صَلَّىها سعدُ بنُ أبي وقاصٍ في إيوانِ كِسْرَى، إلاَّ
أنَّهُ صَلَّى ثَمَانِيَ ركعاتٍ بتسليمٍ واحدٍ. وليس كما قال، بل يُسَلِّمُ من كُلِّ
رُكْعَتَيْنِ؛ كما رواه أبو داود ^(٦).

وخرجَ ﷺ إلى البيتِ، فطاف به طوافَ قدومٍ، ولم يسعَ، ولم يكن
مُعْتَمِرًا.

(١) أخرجه البخاري (٤٢٨٦) عن أنس.

(٢) في المخطوط: (ثمان).

(٣) أخرجه البخاري (١١٠٣)، ومسلم (٣٣٦) (٨٠)، وأبو داود (١٢٩١)، والترمذي
(٤٧٤) عن أم هانئٍ.

(٤) أخرجه البخاري (١١٧٦)، ومسلم (٣٣٦) (٨٢) عن أم هانئٍ.

(٥) في «الروض الأنف» (١٠٨/٧).

(٦) أخرجه أبو داود (١٢٩٠)، وابن ماجه (١٣٢٣) عن أم هانئٍ.

و(دعا)^(١) بالمفتاح، فدخل البيت، وأمر بإلقاء الصُّورِ وَمَخَوْهَا مِنْهُ،
وَأَذَّنَ بِلَالٍ يَوْمئِذٍ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ رَدَّ ﷺ الْمِفْتَاحَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ
ابنِ أَبِي طَلْحَةَ (يَدَهُ)^(٢)، وَأَقْرَهُمْ عَلَى السَّدَانَةِ.

وكان الفتحُ لعَشرِ بَقِينِ مِنْ رَمَضانَ.

واستمرَّ ﷺ مُفْطِراً بَقِيَّةَ الشَّهْرِ، يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيَأْمُرُ أَهْلَ مَكَّةَ أَنْ يُتِمُّوا؛

كما رواه النسائي^(٣) [٢٧/ب] بإسنادٍ حَسَنِ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه^(٤).

وَخَطَبَ ﷺ الغَدَ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ، فَبَيَّنَ حُرْمَةَ مَكَّةَ، وَأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ
لأَحَدٍ قَبْلَهُ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ، وَقَدْ أُحِلَّتْ لَهُ سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَهِيَ غَيْرُ
سَاعَتِهِ تِلْكَ حَرَامٌ^(٥).

(١) في المخطوط: (استدعا).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) أخرج أحمد (٣/١٨٧)، والنسائي (٣/١٢١)، وفي «الكبرى» (١٦٥٢ تحفة)، وابن خزيمة (٩٥٦) عن يحيى بن أبي إسحاق، قال: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: سافرنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة، فصلى بنا ركعتين حتى رجعنا. فسألته: هل أقام؟ فقال: نعم. أقمنا بمكة عشراً.

وأخرجه أبو داود (١٢٢٩)، والترمذي (٥٤٥) عن عمران بن حصين.

(٤) أخرج أحمد (٤/٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢ و ٤٤٠)، وأبو داود (١٢٢٩)، والترمذي (٥٤٥)، وابن خزيمة (١٦٤٣) عن أبي نضرة: أن فتى سأل عمران بن حصين عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فقال: إن هذا الفتى سألتني عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فاحفظوا عني: ما سافر رسول الله ﷺ سافراً إلا صلى ركعتين ركعتين حتى يرجع، وإنه أقام بمكة زمان الفتح ثماني عشرة ليلة يصلي بالناس ركعتين ركعتين. ثم يقول: يا أهل مكة! قوموا فصلوا ركعتين أخريين؛ فإننا سفرٌ... وانظره في: «المسند الجامع» (٢١٦/١٤).

(٥) أخرجه أحمد (٤/٣١ و ٣٢)، والبخاري (١٠٤ و ١٨٣٢)، ومسلم (١٣٥٤)، والترمذي (٨٠٩)، والنسائي (٥/٢٠٤ - ٢٠٥) عن عروة بن سعيد.

وَبَعَثَ ﷺ السَّرَايَا إِلَى مَنْ حَوْلَ مَكَّةَ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ يَدْعُوهُمْ إِلَى
الإِسْلَامِ، وَكَانَ فِي جُمْلَةِ تِلْكَ الْبَعُوثِ :

بَعَثُ خَالِدٌ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ^(١) الَّذِينَ قَتَلَهُمْ خَالِدٌ حِينَ دَعَاهُمْ إِلَى
الإِسْلَامِ، فَقَالُوا: صَبَّأْنَا، وَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا. فَوَدَاهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَبَّرَ مِنْ صَنِيعِ خَالِدٍ بِهِمْ^(٢).

وَكَانَ أَيْضاً فِي تِلْكَ الْبَعُوثِ :

بَعَثُ خَالِدٌ أَيْضاً إِلَى الْعُزَّى، وَكَانَ بَيْتاً تُعَظَّمُهُ قَرِيشٌ، وَكِنَانَةٌ،
وَجَمِيعُ مُضَرَ، فَدَمَّرَهَا ﷺ مِنْ إِمَامٍ وَشَجَاعٍ^(٣).

وَكَانَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ قَدْ هَرَبَ إِلَى الْيَمَنِ، فَلَحِقَتْهُ امْرَأَتُهُ

= وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٥٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. كِلَاهُمَا بِلَفْظٍ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ
خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ: أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا، أَوْ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ
لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا حَلَّتْ لِي
سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

(١) انظر عنها: «المغازي» للواقدي (٣/ ٨٧٥)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٤٧)،
و«تاريخ الطبري» (٣/ ٦٦)، و«تاريخ خليفة» (ص ٨٧-٨٨)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٨٥).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٥١)، والبخاري (٤٣٣٩)، وابن حبان (٤٧٤٩) عن
سالم، عن أبيه. ولفظ البخاري: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم
إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل
خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن
يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله! لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي
أسيره، حتى قدمنا على النبي ﷺ، فذكرناه له، فرفع النبي ﷺ يده فقال: «اللهم إني أبرأ
إليك مما صنع خالد» مرتين.

(٣) «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٤٥-١٤٦).

وهي مُسَلِّمَةٌ، وهي: أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَرَدَّتْهُ بِأَمَانِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ^(١).


وكذا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ كَانَ قَدِ فَرَّ إِلَى الْيَمَنِ، فَتَبِعَهُ صَاحِبُهُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ بِأَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّهُ، وَسَيَّرَهُ^(٢) ﷺ أَرْبَعَةَ
أَشْهُرٍ، فَلَمْ تَمْضِ حَتَّى أَسْلَمَ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ ﷺ^(٣).



(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢ / ٧٦)، وابن عساكر (ص ٥٠٢ تراجم النساء) عن ابن شهاب. وانظره في «تاريخ الإسلام» (ص ٥٦٠ مغازي).

(٢) أي: أمهله مدة.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢ / ٧٥ - ٧٦) عن ابن شهاب. وانظره في: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٠٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٥٥٩ مغازي).



[غَزْوَةُ حُنَيْنٍ] (١)(٢)

ولما بلغ فتح مكة هوازن، جمعهم مالك بن عوف النصري، فاجتمع إليه: ثقيف، وقومه: بنو نصر بن معاوية، وبنو جشم، وبنو سعد بن بكر، وبشر من بني هلال بن عامر.

وقد استصبحوا معهم أنعامهم ونساءهم؛ لئلاً يفروا، فلما تحقق ذلك دريد بن الصمة^(٣) شيخ بني جشم - وكانوا قد حملوه في هودج لكبره؛ تيمناً برأيه - أنكر ذلك على مالك بن عوف النصري، وهجته، وقال: إنها إن كانت (لك)^(٤)، لم ينفعك ذلك، وإن كانت عليك، فإن المنهزم لا يرده شيء.

(١) انظر عنها: «المغازي» لعروة (٢١٤)، و«سيرة ابن هشام» (١٢١ / ٤)، و«الروض

الأنف» (١٣٨ / ٤)، و«المغازي» للواقدي (٨٨٥ / ٣)، و«الطبقات الكبرى»

لابن سعد (١٤٩ / ٢)، و«تاريخ الطبري» (٧٠ / ٣)، و«تاريخ خليفة» (٨٨)، و«نهاية

الأرب» (٣٢٣ / ١٧)، و«عيون الأثر» (١٨٧ / ٢).

(٢) حنين: واد قريب من مكة. وقيل: هو واد قبل الطائف. وقيل: واد بجانب ذي المجاز. قال

الواقدي: بينه وبين مكة ثلاث ليالٍ، وهو يُذكر ويؤنث. «معجم البلدان» (٣١٣ / ٢).

وتسمى أيضاً: غزوة أوطاس.

(٣) هو: أبو قرة الهوازني، واسم الصمة: معاوية. من شعراء العرب وشجعانهم وذوي أسنانهم.

عاش نحواً من مئتي سنة حتى سقط حاجباه على عينيه. انظر عنه: «المحبر» لابن حبيب

(٢٩٨)، و«المؤتلف والمختلف» للآمدي (١١٤)، و«المغازي» للواقدي (٨٨٩ / ٣).

(٤) في المخطوط: (لكم).

وحرّضهم على (أن لا) ^(١) يقاتلوا إلا في بلادهم، فأبوا عليه ذلك، واتبعوا رأي مالك بن عوف، فقال دريد: هذا يوم لم أشهده، ولم يغب عني.

وبعث ﷺ عبدالله بن أبي حذرٍ الأسلمي، فاستعلم له خبر القوم وقصدهم، فتهياً رسولُ الله ﷺ ليلقائهم، واستعار من صفوان بن أمية (أذراعاً) ^(٢).

قيل: مئة ^(٣).

وقيل: أربع مئة.

واقترض منه جملةً من المال، وسار إليهم في العشرة آلاف الذين كانوا معه في الفتح، وألفين من طلقاء مكة ^(٤)، وشهد معه صفوان بن أمية حنيناً وهو مشرك، وذلك: في شوالٍ من هذه السنة، واستخلف على مكة: عتاب بن أسيد بن [٢٨ / أ] أبي العيص [بن] أمية بن عبد شمس ^(٥)، وله: نحو عشرين سنة.

ومر ﷺ في مسيره ذلك على شجرةٍ يُعظّمها المشركون يقال لها: ذات أنواط.

فقال بعض جهّال (الأعراب) ^(٦): اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات

(١) في المطبوع: (ألا).

(٢) في المخطوط: (درعاً).

(٣) «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٢٢ - ١٢٣).

(٤) «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٢٣).

(٥) «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٢٣).

(٦) في المطبوع: (العرب).

أَنوَاطٍ . فقال : « قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : ﴿ أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ [الأعراف : ١٣٨] . لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » (١) .

ثُمَّ نَهَضَ ﷺ ، فَوَافَى حُنَيْنًا ، وَهُوَ وَادٍ حَدُورٌ مِنْ أَوْدِيَةِ تِهَامَةَ .

وَقَدْ كَمَنْتَ لَهُمْ هَوَازِنُ فِيهِ ، وَذَلِكَ : فِي عَمَايَةِ الصُّبْحِ ، فَحَمَلُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَمَلَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، فَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ لَا يَلُوبِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمُ مُدْبِرِينَ ﴾ [التوبة : ٢٥] .

وَذَلِكَ : أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ : لَنْ نُغْلِبَ الْيَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ . وَثَبَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَفِرَّ ، وَمَعَهُ مِنْ (أَصْحَابِهِ) (٢) : أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَمَّةُ الْعَبَّاسِ ، وَابْنَاهُ : الْفَضْلُ ، وَقُثْمٌ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَابْنُهُ جَعْفَرٌ ، وَآخَرُونَ . وَهُوَ ﷺ يَوْمَئِذٍ رَاكِبٌ بَغْلَتَهُ الَّتِي أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نَفَاثَةَ الْجِدَامِيِّ ، وَهُوَ يَرْكُضُهَا إِلَى وَجْهِ الْعَدُوِّ ، وَالْعَبَّاسُ أَخَذَ بِحَكْمَتِهَا يَكْفُهَا عَنِ التَّقَدُّمِ ، وَهُوَ ﷺ يُنَوِّهُ بِاسْمِهِ يَقُولُ :

« أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » (٣)

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦)، وأحمد (٢١٨ / ٥)، والترمذي (٢١٨٠) عن أبي واقد الليثي .

(٢) في المطبوع : (الصحابة) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (٧٧٦) (٧٩)، والترمذي (١٦٨٨)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٢٥٣) عن البراء . وانظر : «طبقات ابن سعد» (٢ / ١٥٠ -

(١٥١)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤ / ٣٢٦-٣٢٧) .

ثُمَّ أَمَرَ الْعَبَّاسَ - وَكَانَ جَهِيرَ الصَّوْتِ - أَنْ ينادي: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ! يَا [مَعْشَرَ] أَصْحَابِ السَّمُرَةِ! فَلَمَّا سَمِعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَهُمْ فَارُّونَ، كَرُّوا وَأَجَابُوهُ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. وَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَثْنِيَ بَعِيرَهُ لِكثْرَةِ الْمُنْهَزِمِينَ، نَزَلَ عَنْ بَعِيرِهِ، وَأَخَذَ دِرْعَهُ فَلَبَسَهَا، وَأَخَذَ سَيْفَهُ وَتَرَسَهُ، وَيَرْجِعُ رَاجِلًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا اجْتَمَعَ حَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْهُمْ نَحْوَ الْمِئَةِ، اسْتَقْبَلُوا هَوَازِنَ، فَاجْتَلَدُوا هُمْ وَإِيَّاهُمْ، وَاشْتَدَّتِ الْحَرْبُ، وَأَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِ هَوَازِنِ الرَّعْبَ حِينَ رَجَعُوا، فَلَمْ يَمْلِكُوا أَنْفُسَهُمْ، وَرَمَاهُمْ ﷺ بِقَبْضَةٍ حَصَا بِيَدِهِ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا نَالَهَا مِنْهَا^(١)، وَفُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] بِذَلِكَ.

وعندي في ذلك نظر؛ لأنَّ الآية نزلت في قِصَّةِ بَدْرٍ - كما تقدَّم -.

وتفرَّ هَوَازِنُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَبِعُونَهُمْ يَقْتُلُونَ وَيَأْسِرُونَ، فَلَمْ يَرْجِعْ آخِرُ الصَّحَابَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَالْأَسَارَى بَيْنَ يَدَيْهِ [٢٨ / ب]، وَحَازَ ﷺ أَمْوَالَهُمْ وَعِيَالَهُمْ.

وَانْحَازَتْ طَوَائِفُ مِنْ هَوَازِنَ إِلَى أَوْطَاسٍ^(٢)، فَبَعَثَ ﷺ إِلَيْهِمْ أَبَا عَامِرٍ الْأَشْعَرِيَّ، وَاسْمُهُ: عُبَيْدٌ، وَمَعَهُ: ابْنُ أَخِيهِ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ حَامِلًا رَايَةَ الْمُسْلِمِينَ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَتَلُوا مِنْهُمْ خَلْقًا. وَقُتِلَ أَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ أَبُو عَامِرٍ، رَمَاهُ رَجُلٌ، فَأَصَابَ رَكْبَتَهُ، وَكَانَ مِنْهَا حَتْفُهُ، فَقَتَلَ أَبُو مُوسَى قَاتِلَهُ. وَقِيلَ: بَلْ أَسْلَمَ قَاتِلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٧ / ١)، وعبد الرزاق (٩٧٤١)، ومسلم (١٧٧٥)، وأبو يعلى (٦٧٠٨)، وابن حبان (٧٠٤٩) عن العباس.

(٢) أوطاس: وادٍ في ديار هوازن. «معجم البلدان» (١ / ٢٨١).

وكانَ أَحَدَ إِخْوَةِ عَشْرَةِ قَتَلَ أَبُو عَامِرٍ التُّسْعَةَ قَبْلَهُ . فَاللَّهُ أَعْلَمُ .
ولما أخبر أبو موسى رسولَ الله ﷺ بذلك ، استغفرَ ﷺ لأبي عامرٍ ^(١) .
وكان أبو عامرٍ رابعَ أربعةٍ استشهدوا يومَ حُنَيْنٍ ؛
والثَّانِي : أَيْمَنُ بْنُ أُمِّ أَيْمَنٍ ^(٢) .
وَالثَّالِثُ : يَزِيدُ بْنُ زُمَعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ .
وَالرَّابِعُ : سُرَّاقَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ بَنِي الْعَجْلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ
(رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ) ^(٣) ^(٤) .
وأما المشركونَ : فُقُتِلَ مِنْهُمْ خَلْقٌ كَثِيرٌ .
وفي هذه الغزوة :
قالَ ﷺ : « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا ، فَلَهُ سَلْبُهُ » ^(٥) - في قصة أبي قتادة رضي الله عنه - .

* * *

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨) عن أبي موسى وأبي عامر الأشعريين، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر لعبيد أبي عامر وأهله، واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك».

(٢) جاء في «تاريخ الإسلام» (ص ٥٨٩ مغازي): أيمن بن عبيد ولد أم أيمن.

(٣) في المطبوع: (ﷺ).

(٤) انظر الأسماء في: «سيرة ابن هشام» (٤/١٣٠)، و«طبقات ابن سعد» (٢/١٥٢)، و«تاريخ خليفة» (ص ٨٨-٨٩).

(٥) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٨١)، وأحمد (١٢/٥ و ٢٩٥ و ٣٠٦)، والبخاري

(٤٠٦٦ و ٤٠٦٧)، ومسلم (١٧٥١) (٤١)، وأبو داود (٢٧١٧)، والترمذي (١٥٦٢)،

وابن ماجه (٢٨٣٧) عن أبي قتادة.

وأخرجه أبو داود في: الجهاد (٢٧١٨) عن أنس.



[غزوة الطائف] (١)

وَأَمَّا مَلِكُ هَوَازِنَ، وَهُوَ: مَالِكُ بْنُ عَوْفِ النَّصْرِيِّ، فَإِنَّهُ حِينَ انْهَزَمَ جَيْشُهُ، دَخَلَ مَعَ ثَقِيفٍ حِصْنَ الطَّائِفِ.

وَرَجَعَ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، فَلَمْ يَدْخُلْ مَكَّةَ حَتَّى أَتَى الطَّائِفَ، فَحَاصَرَهُمْ.

فَقِيلَ: بِضْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً (٢).

وَقِيلَ: (بِضْعٌ) (٣) عَشْرَةَ لَيْلَةً.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ (٤): وَهُوَ الصَّحِيحُ بِلَا شَكٍّ.

قُلْتُ: مَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ صُحِّحَ هَذَا؟ بَلْ كَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ لِهَوَازِنَ حِينَ أَتَوْهُ مُسْلِمِينَ بَعْدَ ذَلِكَ: «لَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ عِشْرِينَ لَيْلَةً» (٥).

(١) انظر عنها: «المغازي» لعروة (٢١٦)، و«المغازي» للواقدي (٣ / ٩٢٢)، و«سيرة ابن هشام» (٤ / ١٤٨)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١٥٨)، و«تاريخ خليفة» (٨٩)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ٨٢)، و«نهاية الأرب» (١٧ / ٣٣٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٥٩١ مغازي).

(٢) قال الطبري في «تاريخه» (٣ / ٩٧٩): قال ابن إسحاق: حدثني عبدالله بن أبي بكر، وعبدالله بن المكدم عمّن أدركوا، قالوا: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف ثلاثين ليلة، أو قريباً من ذلك. وانظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٥٩٦ مغازي).

(٣) في المطبوع: (بضعة).

(٤) في «جوامع السيرة» (ص ٣٤٣).

(٥) أخرجه أحمد (٤ / ٣٢٦)، والبخاري (٤٣١٨ و ٤٣١٩) عن مروان والمسور ابن مخزومة معاً.

وفي «الصحيح»^{(١)(٢)}، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: فَحَاصَرْنَا هُمْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا - يعني: ثَقِيفًا -، فَاسْتَعَصَوْا، وَتَمَنَّعُوا، وَقَتَلُوا جَمَاعَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالنَّبْلِ وَغَيْرِهِ.

وَقَدْ خَرَّبَ رضي الله عنه كَثِيرًا مِنْ أَمْوَالِهِمِ الظَّاهِرَةَ، وَقَطَعَ أَعْنَابَهُمْ، وَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ كَبِيرَ شَيْءٍ، فَرَجَعَ عَنْهُمْ، فَأَتَى الْجِعْرَانَةَ^(٣)، فَأَتَاهُ وَفَدُّ هَوَازِنَ هُنَالِكَ مُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ: قَبْلَ أَنْ يَقْسِمَ الْغَنَائِمَ، فَخَيَّرَهُمْ رضي الله عنه (بَيْنَ) ^(٤) ذَرَارِيَّتِهِمْ، وَبَيْنَ أَمْوَالِهِمْ، فَاخْتَارُوا الذَّرِيَّةَ، فَقَالَ رضي الله عنه: «أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَهُوَ لَكُمْ». قَالَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ رضي الله عنه^(٥).

وَامْتَنَعَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ^(٦)، وَقَوْمُهُمَا حَتَّى أَرْضَاهُمَا، وَعَوَّضَهُمَا رضي الله عنه.

وَأَرَادَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ السُّلَمِيُّ [٢٩ / أ] أَنْ يَفْعَلَ كِفَعْلِهِمَا، فَلَمْ تُوَافِقْهُ بَنُو سُلَيْمٍ، بَلْ طَيَّبُوا مَا كَانَ لَهُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ رضي الله عنه، فَرُدَّتِ الذَّرِيَّةُ عَلَى هَوَازِنَ، وَكَانُوا سِتَّةَ آلَافٍ، فِيهِمْ: الشَّيْمَاءُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ. وَهِيَ: أُخْتُ رَسُولِ اللَّهِ رضي الله عنه مِنَ الرِّضَاعَةِ،

(١) في المخطوط: (الصحيحين).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٦). وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢ / ١٥٩).

(٣) الجعرانة: بكسر أوله إجماعاً. وأصحاب الحديث يكسرون عينه، ويشددون راءه، وأهل الأدب يخطئونهم، ويسكنون العين، ويخففون الراء، وهي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب. «معجم البلدان» (٢ / ١٤٢).

(٤) في المخطوط: (في).

(٥) أخرجه أحمد (٤ / ٣٢٦)، والبخاري (٤٣١٨ و ٤٣١٩) عن مروان والمسور ابن مخزومة معاً.

(٦) في المخطوط: (حصين) خطأ.

فأكرمها وأعطاهما، ورجعت إلى بلادها مُختارةً لذلك.

وقيل: كانت هوازنُ (مُتوا)^(١) إلى رسول الله ﷺ برضاعتهم إياه.

ثم قَسَمَ ﷺ بقيته على المسلمين، وتآلف جماعةً من سادات قريش وغيرهم، فجعل يُعطي الرَّجُلَ المِئَةَ بَعِيرٍ، والخَمْسِينَ، ونحو ذلك.

وفي «صحيح مسلم»^(٢): عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثَلَاثَ مِئَةٍ مِنَ الْإِبِلِ.

وَعَتَبَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ، فَبَلَغَهُ، فخطبهم وخذهم، وامتن عليهم بما أكرمهم الله من الإيمان به، وبما أغناهم الله به بعد فقرهم، وآلف بينهم بعد العداوة التامة، فرضوا، وطابت أنفسهم ﷻ وأرضاهم.

وَطَعَنَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ، واسمه: حُرْقُوصٌ - فيما قيل - على النَّبِيِّ ﷺ في قسمته تلك، وصفح عنه ﷺ، وحلم بعدما قال له بعضُ الأمراء: أَلَا نَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فقال: «لَا». ثم قال: «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِيْضِيءٍ هَذَا»^(٣) قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ، فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ».

(١) المَتُّ: التوسل بقراءة. والتمتات: ما يُمتُّ به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣١٣) (٥٩) عن ابن شهاب، مرسلًا، قال: غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح، فتح مكة. ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين، فاقتلوا بحنين، فنصر الله دينه والمسلمين. وأعطى رسول الله ﷺ يومئذٍ صفوان بن أمية مئة من النعم، ثم مئة، ثم مئة. قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب: أن صفوان قال: والله! لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغضُ الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحبُّ الناس إلي. وأخرجه الترمذي (٦٦٦) موصولاً.

(٣) أي: من نسله.

واستعمل ﷺ مالك بن عوف النُّصْرِي عَلَيَّ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ قَوْمِهِ، وَكَانَ
قَدْ أَسْلَمَ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ؛ وَامْتَدَحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِيدَةٍ ذَكَرَهَا ابْنُ
إِسْحَاقَ^(١).

وَاعْتَمَرَ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، وَدَخَلَ مَكَّةَ، فَلَمَّا قَضَى عُمْرَتَهُ، ارْتَحَلَ إِلَى
الْمَدِينَةِ، وَأَقَامَ لِلنَّاسِ الْحَجَّ عَامِيذٍ: عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ ﷺ^(٢)، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ
حَجَّ بِالنَّاسِ^(٣) مِنْ أُمَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ^(٤).



(١) انظرها في: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٥٣)، و«المغازي» للواقدي (٣ / ٩٥٥)، و«تاريخ
الطبري» (٣ / ٨٩)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١٦٥ - ١٦٨)، و«تاريخ الطبري»
(٣ / ١٠٠)، و«الدرر في المغازي والسير» لابن عبد البر (ص ٢٥٣)، و«جوامع
السيرة» لابن حزم (ص ٢٤٩).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٥٧)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ٩٤).

(٣) انظر: «تاريخ الطبري» (٣ / ٩٥)، و«تاريخ خليفة» (ص ٩٢).

(٤) قال الواقدي في «المغازي» (٣ / ٩٥٩ - ٩٦٠): حج بالناس عتاب بن أسيد أمير مكة.
وقيل: حج بالناس أوزاعاً. أقول: والأوزاع: أي: متفرقين.



[غزوة تبوك] (١)

ولمَّا أنزلَ اللهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

نَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى الْجِهَادِ، وَأَعْلَمَهُمْ بِغَزْوِ الرُّومِ، وَذَلِكَ فِي رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ، وَكَانَ لَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا^(٢)، إِلَّا غَزْوَتَهُ هَذِهِ؛ فَإِنَّهُ صَرَحَ لَهُمْ بِهَا لِيَتَأَهَّبُوا؛ لِشِدَّةِ عَدُوِّهِمْ وَكَثْرَتِهِ، وَذَلِكَ: حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي سَنَةٍ مُجْدِبَةٍ، فَتَأَهَّبَ الْمُسْلِمُونَ لِذَلِكَ.

وَأَنْفَقَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ عَلَى هَذَا الْجَيْشِ [٢٩ / ب] - وَهُوَ جَيْشُ الْعُسْرَةِ - مَالًا جَزِيلاً.

فَقِيلَ: أَلْفَ دِينَارٍ^(٣).

- (١) انظر عنها: «المغازي» لعروة (٢٢٠)، وللواقدي (٣ / ٩٨٩)، و«تاريخ خليفة» (٩٢)، و«سيرة ابن هشام» (٤ / ١٧٣)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١٦٥)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ١٠٠)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٦٢٧ مغازي).
- (٢) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأبو داود (٢٢٠٢) عن كعب بن مالك، ضمن حديث طويل.
- (٣) أخرج أحمد (٥ / ٦٣) عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار حين جهز جيش العسرة، ففرغها في حجر النبي ﷺ، فجعل يقلبها ويقول: «ما ضرَّ عثمانَ ما عملَ بعدَ اليومِ - قالها مراراً».

وقال بعضهم: إِنَّهُ حَمَلَ عَلَى أَلْفٍ بَعِيرٍ وَمِئَةَ فَرَسٍ^(١)، وَجَهَّزَهَا أَتَمَّ
 جَهَازٍ، حَتَّى لَمْ يَفْقِدُوا عِقَالًا وَخِطَامًا،^(٢).
 وَنَهَضَ ﷺ فِي نَحْوِ مِنْ ثَلَاثِينَ (أَلْفًا)^(٣).
 وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ: مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ^(٤).
 وَقِيلَ: سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ.
 وَقِيلَ: عَلِيٌّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.
 وَالصَّحِيحُ: أَنَّ عَلِيًّا كَانَ خَلِيفَةً لَهُ عَلَى النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ. وَلِهَذَا: لَمَّا آذَاهُ
 الْمُنَافِقُونَ، فَقَالُوا: تَرَكَهُ عَلَى النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ، لِحَقِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَشَكَا
 إِلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟
 غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٥).

(١) «تاريخ الطبري» (٣ / ١٠١ - ١٠٢).

(٢) أخرج أحمد (٤ / ٧٥) عن عبد الرحمن بن خباب، قال: شهدت رسول الله ﷺ - وحثَّ عليَّ
 جيش العسرة -، قال: فقام عثمان ﷺ، فقال: يا رسول الله! عليٌّ مئة بعير بأحلاسها وأقتابها
 في سبيل الله. فقال: ثم حثَّ ثانية، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليٌّ مئة بعير بأحلاسها
 وأقتابها في سبيل الله. ثم حضَّ أو قال: حثَّ الثالثة، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليٌّ
 ثلاث مئة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله. قال عبد الرحمن: أنا شهدت رسول الله ﷺ
 وهو يقول على المنبر: «ما على عثمان ما عمل بعد اليوم»، أو قال: «بعدها».

(٣) في المخطوط: (ألف).

(٤) وبه جزم ابن هشام في «السيرة» (٤ / ١٧٥)، وابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٧٣٩).

(٥) أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣١)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات»

بتخريج الدارقطني (٥١) عن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٢٤) عن جابر بن

عبدالله.

وقد خرج معه: عبدالله بن أبي رأس النفاق، ثم رجع من أثناء الطريق.
وتخلف عن رسول الله ﷺ النساء والذرية.

ومن عذرة الله^(١) من الرجال ممن لا يجد ظهراً يركبه، أو نفقة تكفيه.
فمنهم: البكاؤون، وكانوا سبعة:

١ - سالم بن عمير.

٢ - وعلة بن زيد.

٣ - وأبو ليلي عبد الرحمن بن كعب.

٤ - وعمرو بن الحمام.

٥ - وعبدالله بن المغفل المزني^(٢).

٦ - وهرمي^(٣) بن عبدالله.

٧ - وعرباض بن سارية الفزاري^(٤).

وتخلف منافقون كفراً وعناداً، وكانوا نحو الثمانين رجلاً.

وتخلف عصاة مثل:

١ - مراًة بن الربيع^(٥).

(١) في قوله تعالى: ﴿لَا أَحَدٌ مَّا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢].

(٢) وبعضهم يقول: عبدالله بن عمرو المزني. «تاريخ الإسلام» (ص ٦٣٠ مغازي).

(٣) ويقال: (هرم).

(٤) انظر في: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٧٤)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ١٠٢)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١٦٥).

(٥) جاء في المخطوط: (أوس) خطأ.

٢ - وكعبُ بنُ مالكٍ .

٣ - وهلالُ بنُ أمية^(١) .

ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ قُدُومِهِ ﷺ بِخَمْسِينَ لَيْلَةً .

فسار ﷺ، فَمَرَّ فِي طَرِيقِهِ بِالْحِجْرِ^(٢)، فَأَمَرَهُمْ: أَنْ لَا يَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا بَاكِينَ^(٣)، وَأَنْ لَا يَشْرَبُوا إِلَّا مِنْ بَثْرِ النَّاقَةِ، وَمَا كَانُوا عَجَنُوا بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، (فَلْيُطْعَمُوهُ)^(٤) لِلْإِبِلِ^(٥) .

وَجَازَهَا ﷺ مُقْنَعًا^(٦) .

فَبَلَغَ ﷺ تَبُوكَ، وَفِيهَا: عَيْنٌ تَبِضُّ بِشَيْءٍ مِنْ [مَاءٍ] قَلِيلٍ، فَكَثُرَتْ بَيْرَكْتِهِ^(٧)؛ مَعَ مَا شُوهِدَ مِنْ بَرَكَةِ دُعَائِهِ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ؛ مِنْ تَكْثِيرِ الطَّعَامِ

(١) انظر في: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٧٥)، و«المحبر» لابن حبيب (ص ٢٨٤ - ٢٨٥).

(٢) يقال: أصحاب الحِجْرِ: هم ثمود الذين كذبوا النبي صالحاً ﷺ، وكانت دارهم تسمى: الحِجْر. وهي: بوادي القرى بين المدينة والشام. «معجم البلدان» (٢ / ٢٢١).

(٣) أخرج البخاري (٤٣٣)، ومسلم (٢٩٨٠) عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» .

(٤) في المخطوط: (يطعموه).

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٨١) عن ابن عمر.

(٦) أخرجه البخاري (٤٤١٩) عن ابن عمر.

(٧) أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٣٠)، ومسلم (٧٠٦) (١٠) عن معاذ بن جبل، قال: خرجنا

مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك، فكان يجمع الصلاة، فصلى الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، حتى إذا كان يوماً، أخرج الصلاة، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل، ثم خرج بعد ذلك، فصلى المغرب والعشاء جميعاً، ثم قال: «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا، فَلَا يَمَسَنَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ» . قَالَ: فَجِئْنَاهَا، وَقَدْ سَبَقَ =

الَّذِي كَانَ حَاصِلُ الْجَيْشِ جَمِيعَهُ مَقْدَارَ الْعَنْزِ الْبَارِكَةِ، فَدَعَا اللَّهَ ﷻ، فَأَكَلُوا مِنْهُ، وَمَلَأُوا كُلَّ وَعَاءٍ كَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ (١).

وَكَذَا لَمَّا عَطِشُوا، دَعَا اللَّهَ تَعَالَى، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَأَمْطَرَتْ، فَشَرِبُوا حَتَّى رَوُّوا، وَاحْتَمَلُوا، ثُمَّ وَجَدُوهَا لَمْ تُجَاوِزِ الْجَيْشَ (٢). (فِي) (٣) آيَاتٍ أُخْرَى كَثِيرَةً احْتَاوُوا إِلَيْهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ.

وَلَمَّا انْتَهَى إِلَى هُنَاكَ، لَمْ يَلْقَ (غُرُورًا) (٤)، وَرَأَى: أَنَّ دَخُولَهُمْ إِلَى أَرْضِ الشَّامِ بِهَذِهِ السَّنَةِ يَشُقُّ عَلَيْهِمْ، فَعَزَمَ عَلَى الرَّجُوعِ. وَصَالِحٌ ﷻ يُحَنِّةَ بِنِ رُؤْيَةِ صَاحِبِ أُيْلَةَ (٥).

= إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» قَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهَمَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمْ، حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِيَءَ جِنَانًا». وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٠٦) عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١ / ٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٧) (٤٤) وَ(٤٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ (١٨٤١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (١٠٣٢٧): رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَرِجَالُ الْبِزَارِ ثِقَاتٌ.

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: (وَمِنْ).

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ: (غَزْوًا).

(٥) فَصَالِحٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَاهُ الْجِزْيَةَ. وَأَتَاهُ أَهْلُ جَرِيَاءٍ وَأَذْرَحَ، فَأَعْطَوْهُ الْجِزْيَةَ، وَكُتِبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُمْ. انظُرْ: «سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (٤ / ١٧٨)، وَ«تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ» (٣ / ١٠٨).

ويعث خالدًا إلى أكيدر دومة^(١)، فجيء به، فصالحه أيضاً، وردّه^(٢).

ثم رجع ﷺ، وبعد رجوعه أمر بهدم مسجد الضرار، وكان قد أخرج من دار خزام بن خالد، وهدمه بأمر رسول الله ﷺ [٣٠ / ١] مالك ابن الدخشم أخو بني سالم، أحد رجال بدر، وآخر معه اختلف فيه، وهو المسجد الذي نهى الله رسوله أن يقوم فيه أبداً^(٣).

وكان رجوعه من هذه الغزاة: في رمضان من سنة تسع.

وأنزل فيها: عامة سورة التوبة.

و(عاتب)^(٤) الله ﷻ من تخلف عنه ﷺ، فقال ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ

الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ [التوبة: ١٢٠] الآية، والتي تليها.

ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:

١٢٢].

فبان لك من هذا واتضح ما اختلف فيه، وهو: أن طائفة النافرة هم الذين يتفقون في الدين بصحبته رسول الله ﷺ في هذه الغزوة، وإذا رجعوا، أنذروا قومهم ليحذروا مما تجدد بعدهم من الدين، والله ﷻ أعلم.

(١) دومة: هي دومة الجندل.

(٢) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٧٨)، و«المغازي» للواقدي (٣ / ١٠٢٥ و ١٠٢٦)،

و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١٦٦)، و«تاريخ الطبري» (٣ / ١٠٩)، و«تاريخ الإسلام»

للذهبي (٦٤٥ مغازي).

(٣) قال تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسِجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ

يُحِبُّونَ أَنْ يَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

(٤) في المخطوط: (عتب).



وقدم وفدٌ ثَقِيفٍ^(٢) على رسول الله ﷺ في رمضان هذه السنة، فأسلموا. وكان سبب ذلك: أن عروة بن مسعود سيدهم كان قد جاء رسول الله ﷺ مُنْصَرَفَهُ من حُنَيْنِ والطائف، وقبل وصوله إلى المدينة، فأسلم، وحسن إسلامه، واستأذن رسول الله ﷺ في الرجوع إلى قومه؛ ليدعوهم إلى الله ﷻ، فأذن له وهو يخشى عليه، فلما رجع إليهم، ودعاهم إلى الإسلام، رموه بالنبل فقتلوه. ثم إنهم ندموا، ورأوا أنهم لا طاقة لهم بحرب رسول الله ﷺ، فبعثوا وفدَهُم إليه في رمضان - كما قَدَّمْنَا - وكانوا ستَّةَ، فأولُ من بَصُرَ بِهِمُ: المغيرةُ بنُ شعبةَ الثَّقَفِيُّ، وكان يرعى، فترك ذلك، وأقبلَ بهم على رسول الله ﷺ، وعلمَهُم في الطريق كيف يُسَلِّمُونَ عليه.

وسبق أبو بكر الصديق رضي الله عنه المغيرةَ، وبشر رسول الله ﷺ بِقُدُومِهِمُ، فأنزلهم - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - في المسجد، وضربَ لهم فيه قُبَّةً^(٣)،

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٣ / ٩٦ - ٩٩)، و«سيرة ابن هشام» (٤ / ١٨٤)، و«جوامع السيرة» (ص ٢٥٧)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٦٦٧ مغازي).

(٢) ثَقِيفٌ: هم ثَقِيفُ بنِ منبِه، بطن متسع من هوازن من العدنانية، اشتهروا باسم أبيهم، وكان موطنهم بالطائف. «معجم قبائل العرب» (١ / ١٤٨).

(٣) أخرجه أحمد (٤ / ٢١٨)، وأبو داود (٣٠٢٦) عن عثمان بن أبي العاص الثَّقَفِيِّ.

وكان السِّفِيرُ بينهم وبينه: خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

وكان الطَّعامُ يأتيهم من عندِ النَّبِيِّ ﷺ، فلا يأكلونه حتَّى يأكلَ خالدٌ قبلهم^(١)، فأسلموا، واشترطوا أن تبقى عندهم طاغيتهم اللات، وأن لا تُهدَمَ، فلم يُجِبْهُمُ ﷺ إلى ذلك.

وسألوا: أن يُخَفَّفَ عَنْهُمُ بعضَ الصَّلواتِ، فلم يُجِبْهُمُ إلى ذلك.

فسألوا: أن لا يهدموا بأيديهم طاغيتهم، فأجابهم إليه. وبعث معهم: أبا سُفْيَانَ صَخْرَ بْنَ حَرْبِ [٣٠ / ب]، والمغيرة بن شعبة لهدمها، فهدمها. وعظَّم ذلك على نساءٍ ثَقِيفِ^(٢)، واعتقدوا: أن يصيبهم منها سوءٌ، وقد طَنَزَ^(٣) بهمُ المغيرةُ بنُ شعبة حينَ هدمها، فخرَّ صَريعاً، وذلك: بتواطؤٍ منه ومن أبي سُفْيَانَ؛ لِيُوهِمَهُمُ أن ذلك منها، ثمَّ قام يُبَكِّتُهُمُ وَيَقْرَعُهُمُ ﷺ. فأسلموا، وحسنَ إسلامَهُمُ.

وجعل ﷺ إمامَهُمُ: أَحَدَ السِّتَّةِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ، وهو: (عمار ابن العاص، و)^(٤) عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ، وكان أحدثهم سناً؛ لما رأى من حرصه على قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وتعلُّمِهِ الْفَرَائِضَ، وأمره أن يتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً، وأن يقتدي بأضعفهم (ﷺ)^(٥)(٦).

(١) انظر: «السيرة» لابن هشام (٤ / ١٩٧).

(٢) انظر: «السيرة» لابن هشام (٤ / ١٩٨ - ١٩٩).

(٣) الطَّنَزُ: الشُّخْرِيَّةُ. طَنَزَ بِهِ: أي: سخر به. والمعنى: سخر بهم، أو سخر منهم.

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع، ولم أعرف من هو عمار هذا.

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٦) أخرجه أحمد (٤ / ٢١ و ٢٢ و ٢١٨)، ومسلم (٤٦٨) (١٨٦) و(١٨٧)، وأبو داود

(٥٣١)، والترمذي (٢٠٩)، وابن ماجه (٩٨٧) عن عثمان بن أبي العاص.

فَصَلِّ

[حَجَّةُ الصِّدِّيقِ، وَتَوَاتُرُ الوُفُودِ، وَبَعَثُ الرُّسُلِ]

وبعث ﷺ أبا بكر الصِّدِّيقَ ﷺ أميراً على الحجِّ هذه السَّنة^(١)، وأردفه علياً ﷺ بسورة براءة: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَنْبِذُ إِلَيْهِمْ عُهُودَهُمْ، إِلَّا مَنْ كَانَ ذَا عَهْدٍ مُقَدَّرٍ، فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ^(٢).

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤ / ١٨٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٢٩٣)، والمصنف في «البداية والنهاية» (٥ / ٣٣).

(٢) أخرج أحمد (١ / ٧٩)، والدارمي (١٩١٩)، والترمذي (٨٧١ و ٨٧٢ و ٣٠٩٢)، وأبو يعلى (٤٥٢)، والبخاري (٧٨٥) عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا: بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الْحَجَّةِ؟ قَالَ: بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَجْتَمِعُ مُسْلِمٌ وَكَافِرٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ عَامِهِ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ، فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ، فَأَجَلُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.

أخرج البخاري (٣٦٩ و ١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦)، وابن حبان (٣٨٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدَّنِينَ بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّخْرِ يُؤَدِّنُونَ بِنِي: أَلَّا يَحُجَّ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، ثُمَّ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أبا بكرٍ بَعْلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِـ ﴿بِرَاءَةٌ﴾ [التوبة: ١]، قَالَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِثْنَى يَوْمَ النَّخْرِ بِـ ﴿بِرَاءَةٌ﴾، وَأَلَّا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢ / ١٦٨).

وتواترت الوفودُ هذه السنَّة وما بعدها على رسول الله ﷺ مُذْعِنَةً
بالإسلام، وداخِلينَ في دينِ الله أفواجاً؛ كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ
اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ
بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ١ - ٣].

وبعث ﷺ معاذَ بنَ جبلٍ إلى اليمن، ومعه: أبو موسى الأشعري ﷺ^(١).

وبعث الرسلَ إلى ملوك الأقطار يدعوهم إلى الإسلام.

وانتشرت الدعوة، وَعَلَتِ الْكَلِمَةُ، وَجَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ

الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿[الإسراء: ٨١]﴾.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤١ و ٤٣٤٢)، ومسلم (١٧٣٣)، وأبو داود (٤٣٥٦)، وابن ماجه (٣٩١) عن أبي موسى الأشعري.



نذكر فيه: مُلَخَّصَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَيْفِيَّتَهَا، بِعَوْنِ اللَّهِ وَمَنِّهِ، وَحُسْنَ تَوْفِيقِهِ وَهِدَايَتِهِ، فَنَقُولُ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ:

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ يَوْمَ الْخَمِيسِ (لِسِتٍّ) ^(١) بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ مِنْ سَنَةِ عَشْرِ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ تَجَمَّعَ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَاتَ بِهَا.

وَأَتَاهُ آتٍ مِنْ رَبِّهِ ﷻ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ - وَهُوَ: وَادِي الْعَقِيقِ - بِأَمْرِهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ أَنْ يَقُولَ فِي حَجَّتِهِ هَذِهِ: «حَجَّةٌ فِي عُمْرَةٍ» ^(٢).

وَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرِنَ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، فَأَصْبَحَ ﷻ، فَأَخْبَرَ النَّاسَ بِذَلِكَ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ يَوْمئِذٍ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ، وَهُنَّ تِسْعٌ. وَقِيلَ: إِحْدَى عَشْرَةَ.

ثُمَّ اغْتَسَلَ، وَصَلَّى (فِي) ^(٣) الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، وَأَهْلًا بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا.

(١) فِي الْمَخْطُوطِ: (بِسِتٍّ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٢٢)، وَمُسْلِمٌ (١٢٣٠) (١٨١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤ / ١)، وَالْبُخَارِيُّ (١٥٣٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ.

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: (عِنْدَ).

هذا الذي رواه بلفظه، ومعناه عنه ﷺ ستة عشر صحابياً، منهم: خادمه أنس بن مالك رضي الله عنه (١)، وقد رواه عنه ﷺ (٢) [٣١/١] ستة عشر تابعياً (٣).

وهو صريح لا يحتمل التأويل، إلا أن يكون بعيداً، وما عدا ذلك مما جاء من الأحاديث الموهمة التمتع، أو ما يدلُّ على الأفراد، فلها محلٌّ غيرُ هذا تُذكرُ فيه.

والقرآنُ في الحجِّ عندَ أبي حنيفة هو الأفضلُ.

وروي فيه عن الإمام أحمد بن حنبلٍ، (قولٌ، وعن) (٤) الإمام أبي عبد الله الشافعي، وقد نصره جماعةٌ من مُحَقِّقِي أَصْحَابِهِ، وهو الذي يحصلُ به الجمعُ بينَ الأحاديثِ كُلِّهَا.

ومن العلماءِ مَنْ أَوْجَبَهُ. واللهُ أَعْلَمُ.

وساق ﷺ الهدى من ذي الحليفة، وأمر من كان معه هديٌّ أن يهْلَ كما

أهْلَ ﷺ.

وسارَ ﷺ والنَّاسُ بينَ يديه وخلفه، وعن يمينه وشماله أُمَّماً
لَا يُحْصُونَ كَثْرَةَ، كُلُّهُمْ قَدِمَ لِيَأْتَمَّ بِهِ ﷺ.

فلما قدم ﷺ مَكَّةَ، طافَ للقدومِ، ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا والمروةِ، وأمر

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١١ و ١٤٨ و ١٨٢ و ٢٦٦ و ٢٦٨ و ٢٨٢)، والدارمي (١٩٣٠)،
والحميدي (١٢١٥ و ١٢١٦)، والبخاري (٢٨٠)، ومسلم (٣٠٩) (٢٨)، وأبو داود (١٧٩٦)
و(٢٧٩٣)، والترمذي (٨٢١)، والنسائي (٥/ ١٥٠)، وابن ماجه (٢٩٦٨ و ٢٩٦٩)، وابن
خزيمة (٢٦١٩ و ٢٨٩٤) عن أنس.

(٢) في المخطوط: ﷺ.

(٣) انظر أسماءهم في السيرة النبوية للمصنف (٤/ ٢٣٦ -).

(٤) في المخطوط: (وقول).

الَّذِينَ لَمْ يَسُوقُوا هَدِيًّا أَنْ يَفْسُخُوا حَجَّهُمْ إِلَى عَمْرَةٍ، وَيَتَحَلَّلُوا حِلًّا تَامًا، ثُمَّ يُهَلُّوا بِالْحَجِّ وَقْتَ خُرُوجِهِمْ إِلَى مَنَى، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَلَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً»^(١).

فَدَلَّكَ هَذَا: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُتَمَتِّعًا قَطْعًا؛ خِلَافًا لِزَاعِمِي ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَدَّمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بِمَ أَهَلَّلتَ؟»، قَالَ: بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ، وَقَرَنْتُ». رَوَى هَذَا اللَّفْظَ: أَبُو دَاوُدَ^(٢)، وَغَيْرُهُ^(٣) مِنَ الْأَئِمَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

فَهَذَا صَرِيحٌ فِي الْقِرَانِ، وَقَدِمَ (مَعَ)^(٤) عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ (هَدَايَا، فَأَشْرَكَهُ)^(٥) فِي هَدْيِهِ أَيْضًا، وَكَانَ حَاصِلُهَا: مِئَةٌ بَدَنَةٍ^(٦).

ثُمَّ خَرَجَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَنَى، فَبَاتَ بِهَا، وَكَانَتْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ التَّاسِعَةِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

ثُمَّ أَصْبَحَ، فَسَارَ إِلَى عَرَفَةَ، وَخَطَبَ تَحْتَ سَمْرَةٍ خُطْبَةً عَظِيمَةً، شَهِدَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ نَحْوُ مِنْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٥١)، وَمُسْلِمٌ (١٢١٨) (١٤٧) عَنْ جَابِرٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٢٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١٢١١) (١١٥) عَنْ عَائِشَةَ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٧٩٧) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٠٥) (٣٢٦) عَنْ أَنَسٍ.

(٤) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: (هَدِيًّا، وَأَشْرَكَهُ).

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/١٥٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٦٤) عَنْ عَلِيٍّ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢١٨) (١٤٧) عَنْ جَابِرٍ ضَمَّنَ حَدِيثَ طَوِيلٍ.

ثُمَّ وَقَفَ بِعَرَفَةَ .

ثُمَّ بَاتَ بِالْمُزْدَلِفَةِ ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لَيْلَتَيْهِ .

ثُمَّ أَصْبَحَ ، فَصَلَّى الْفَجْرَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا .

ثُمَّ سَارَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى مِنَى ، فَرَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، وَنَحَرَ ، وَحَلَقَ .

ثُمَّ أَفَاضَ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الْفَرَضِ ، وَهُوَ : طَوَافُ الزِّيَارَةِ .

وَاخْتَلَفَ : أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَئِذٍ؟ وَقَدْ أَشْكَلَ ذَلِكَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْحُفَّاطِ .

ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرْمٍ مِنْهُ ﷺ .

وَخَطَبَ ثَانِي يَوْمَ النَّحْرِ خُطْبَةً عَظِيمَةً أَيْضاً ، وَوَصَّى ، وَحَدَّرَ ،

وَأَنْذَرَ ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ [٣١/ب] : أَنَّهُ بَلَّغَ الرِّسَالَةَ^(١) .

فَنَحْنُ نَشْهَدُ : أَنَّهُ بَلَّغَ الرِّسَالَةَ ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ ، ﷺ

تَسْلِيماً كَثِيراً دَائِماً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

ثُمَّ أَقْبَلَ ﷺ مُنْصَرِفاً إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَقَدْ أَكْمَلَ اللَّهُ لَهُ دِينَهُ^(٢) .

(١) أخرج البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٥١ رقم ٣٩٨) ، وأبو داود (١٩٥٣) ،

وابن خزيمة (٢٩٧٣) ، والبيهقي في «سننه» (٥ / ١٥١ - ١٥٢) ، وفي «دلائله» (٥ / ٤٤٩)

عن سَراءِ بِنْتِ نَبْهَانَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» .

قَالَتْ : وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي تَدْعُونَ يَوْمَ الرُّؤُوسِ . قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : «هَذَا

أَوْسَطُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ . هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» . قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ :

«هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ . ثُمَّ قَالَ : إِنِّي لَا أَذْرِي لِعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا ، إِلَّا

وإن دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ ، وَأَعْرَاضَكُمْ ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ

هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ ، فَيَسْأَلَكُمُ عَنْ أَعْمَالِكُمْ . أَلَا فَلْيُبَلِّغْ أَدْنَاكُمْ

أَقْصَاكُمْ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، لَمْ يَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلاً حَتَّى مَاتَ ﷺ .

وَيَوْمَ الرُّؤُوسِ : هُوَ ثَانِي يَوْمِ النَّحْرِ بِالِاتِّفَاقِ .

(٢) لقوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِيناً﴾ [المائدة: ٣] .



فأقام بها بقيّة ذي الحجّة والمُحرّم وصفر، ثمّ ابتدأ به ﷺ وجعه في بيت ميمونة يوم خميس، وكان وجعاً في رأسه الكريم، وكان أكثر ما يعتريه الصداع - عليه الصلاة والسلام -، فجعل مع هذا يدور على نسائه حتى شقّ عليه، فاستأذنه أن يمرض في بيت عائشة - رضي الله عنها -^(١)، فأذن له، فمكث وجعاً اثني عشر يوماً.

وقيل: أربعة عشر يوماً.

والصديق ﷺ يُصلي بالناس بنصه ﷺ [عليه] ^(٢)، واستثنائه له من جيش أسامة الذي كان قد جهّزه ﷺ إلى الشام لغزو الروم. فلما حصل الوجع، ترَبَّصوا لينظروا ما يكون من أمره ﷺ، وقد صلى - عليه الصلاة والسلام - خلف الصديق جالساً^(٣). وقبض ﷺ ضحى يوم الاثنين^(٤) من ربيع الأول.

(١) أخرجه أحمد (٢١٩ / ٦)، والبخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨) (٩١)، وابن سعد (٢ / ٢) (٢٦١) عن عائشة.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٩ / ١)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٢٧٥) عن العباس بن عبد المطلب.

وأخرجه البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨) (٩٠) و(٩٤)، والترمذي (٣٦٧٢) عن عائشة. وأخرجه البخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠) (١٠١) عن أبي موسى الأشعري. (٣) أخرجه أحمد (٣ / ١٥٩ و ٢١٦ و ٢٤٣)، والترمذي (٣٦٣)، والبيهقي في «دلائله» (١٩٢ / ٧) عن أنس.

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٠)، ومسلم (٤١٩) (٩٨)، وابن ماجه (١٦٢٤) عن أنس.

فالمشهور: أَنَّهُ الثَّانِي عَشَرَ مِنْهُ^(١).

وقيل: مُسْتَهَلَّة^(٢).

وقيل: ثَانِيَةٌ.

وقيل: غَيْرُ ذَلِكَ^(٣).

و(قَدْ)^(٤) قال السُّهَيْلِيُّ^(٥) ما زَعَمَ أَنَّهُ لم يسبق إليه؛ مِنْ: أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ وَقْفَتَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تاسِعِ ذِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ تَكُونَ وَفَاتَهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ ربيعِ الأَوَّلِ بعده، سَوَاءً حُسِبَتِ الشُّهُورُ كَامِلَةً، (أَوْ)^(٦) نَاقِصَةً، أَمْ بَعْضُهَا كَامِلًا، وَبَعْضُهَا نَاقِصًا.

وقد حصل له جوابٌ صحيحٌ في غَايَةِ الصَّحَّةِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، أَفْرَدتُهُ مع غَيْرِهِ مِنَ الأَجْوِبَةِ، وَهُوَ: أَنَّ هَذَا إِنَّمَا وَقَعَ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ رُؤْيَةِ هلالِ ذِي الْحِجَّةِ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَرَأَاهُ أَهْلُ مَكَّةَ قَبْلَ أَوْلَئِكَ بِيَوْمٍ. وَعَلَى هَذَا: يَتِمُّ القَوْلُ المَشْهُورُ. وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

(١) قال محمد بن إسحاق: توفي لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول، في اليوم الذي قدم المدينة مهاجراً، فاستكمل في هجرته عشر سنين كوامل. انظر: «تاريخ الطبري» (٣/٢١٥).

(٢) قال موسى بن عقبة: توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس لهلال شهر ربيع الأول. انظر: «المغازي» لعروة (ص ٢٢٢)، و«أنساب الأشراف» للبلاذري (١/٥٦٩).

(٣) عن محمد بن قيس، قال: اشتكى النبي ﷺ ثلاثة عشر يوماً، وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول سنة إحدى عشرة. انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/٢٧٢).

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٥) في «الروض الأنف» (٧/٥٧٨ - ٥٧٩).

(٦) في المطبوع: (أم).

وكان عمره يوم مات ﷺ: (ثلاثاً) ^(١) وستين سنة ^(٢)، على الصحيح.
 قالوا: ولها: مات أبو بكر، وعمر ^(٣)، وعلي، وعائشة رضي الله عنها. ذكره أبو
 زكريا النووي في «تهذيبه» ^(٤)، وصححه. وفي بعضه نظر.
 وقيل: كان ستين ^(٥).
 وقيل: خمساً وستين ^(٦).

-
- (١) في المخطوط: (ثلاث).
 (٢) أخرج مسلم (٢٣٤٨) عن أنس، قال: قبض النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة،
 وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين.
 وأخرجه البخاري (٣٣٤٣ و ٣٥٣٦)، ومسلم (٢٣٤٩) (١١٥) عن عائشة.
 وأخرجه البخاري (٣٩٠٢ و ٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢٢) عن ابن عباس.
 (٣) أخرجه مسلم (٢٣٥٢) عن معاوية.
 (٤) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١ / ٢٣).
 (٥) أخرج أحمد (١ / ٢٩٦)، وعبد بن حميد (١٥٢١)، والبخاري (٤١٩٥)، والنسائي في
 «فضائل القرآن» (١) عن أبي سلمة، عن عائشة وابن عباس: أن النبي ﷺ لبث بمكة
 عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً.
 وأخرج البخاري (٥٩٠٠) عن أنس: أنه كان يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل
 البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق، وليس بالأدم، وليس بالجعد القطط،
 ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر
 سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء.
 (٦) أخرجه مسلم (٢٣٥٣) (١٢٢)، والترمذي (٣٧٠١)، والطبري في «تاريخه» (٣ / ٢١٦)
 عن ابن عباس.
 وأخرجه الطبري في «تاريخه» (٣ / ٢١٦) عن دغفل بن حنظلة.
 وأخرجه أحمد (١ / ٢١٥) عن ابن عباس. وانظره في: «البداية والنهاية» (٥ / ٢٥٨).

وهذه الأقوال الثلاثة في «صحيح البخاري»^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.
فاشتدت الرزية بموته صلى الله عليه وسلم، وعظم الخطب، وجل الأمر، وأصيب
المسلمون بنبيهم، وأنكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذلك، وقال: إنه لم
يمت، وإنه سيعود كما عاد موسى لقومه. وماج الناس، وجاء الصديق
المؤيد المنصور رضي الله عنه أولاً، وآخر، وظاهراً، وباطناً، فأقام الأود، وصدع
بالحق، وخطب الناس [١/٣٢]، وتلا عليهم: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ
مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ
يُضْرَّ اللَّهُ شِئْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. (وكان)^(٢) الناس
لم يسمعوها قبل ذلك، فما من أحد إلا يتلوها^(٣).
ثم ذهب المسلمون به إلى سقيفة بني ساعدة، وقد اجتمعوا على إمرة
سعد بن عباد، فصدهم عن ذلك، وردهم، وأشار عليهم بعمر ابن الخطاب،
أو بابي عبيدة بن الجراح، فأبى ذلك والمسلمون، وأبى الله ذلك أيضاً، فبايعه
المسلمون رضي الله عنهم هناك، ثم جاء فبايعه الناس البيعة العامة على المنبر^(٤).
ثم شرعوا في جهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم، فغسلوه في قميصه^(٥)، وكان
الذي تولى ذلك: عمه العباس، وابنه قثم، وعلي بن أبي طالب،

(١) هذا القول مناف لما ذكره المصنف؛ إذ لم أجدها كلها كما ذكر المصنف.

(٢) في المطبوع: (فكان).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٤٢)، وابن ماجه (١٦٢٧) عن عائشة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٨) عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٦٧) عن سالم بن عبيد.

(٥) أخرجه أحمد (٢٦٧/٦)، وأبو داود (٣١٤١)، وابن إسحاق في «السيرة» (١٧٨/٤)

وابن هشام في «السيرة» (٢٦٣/٤)، والطبري في «تاريخه» (٢١٢/٣) عن عائشة.

وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَشِقْرَانُ - مَوْلِيَاهُ - يَصُبَّانِ الْمَاءِ، وَسَاعَدَ فِي ذَلِكَ: أَوْسُ
ابْنُ خَوْلِي الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ^(١).

وَكَفَّنُوهُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ قُطْنٍ سَحُولِيَّةٍ بِيضٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ^(٢).
وَصَلُّوا عَلَيْهِ أَفْرَادًا وَاحِدًا وَاحِدًا^(٣)؛

لِحَدِيثٍ جَاءَ فِي ذَلِكَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ^(٤) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِصِحَّتِهِ -: أَنَّهُ ﷺ
أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّمَا صَلُّوا عَلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ أَفْذَاذًا؛ لِعِظَمِ قَدْرِهِ،
وَلِمُنَافَسَتِهِمْ أَنْ يُؤْمِتَهُمْ عَلَيْهِ أَحَدٌ^(٥).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: فَكَانَ أَوَّلَهُمْ عَلَيْهِ صَلَاةٌ: الْعَبَّاسُ عَمُّهُ، ثُمَّ

(١) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٧٧) عن الشعبي: أن النبي ﷺ غسله: علي،
وأسامة، والفضل بن العباس، وأدخلوه قبره، وكان علي يقول وهو يغسله: بأبي
وأمي! طبت حياً وميتاً. قال الذهبي في «تاريخه» (ص ٥٧٦ سيرة): مرسلٌ جيد.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (٥٢٣ و ٥٢٤)، وأحمد (٦/ ٤٠ و ٩٣ و ١١٨ و ١٣٢ و ١٦٥
و ٢٣١)، والبخاري (١٢٠٥)، ومسلم (٩٤١)، والنسائي (٤/ ٣٦)، وابن ماجه
(١٤٧٠) عن عائشة.

(٣) جاء في الحديث: (فوجاً فوجاً) لا واحداً واحداً.

(٤) أخرجه البزار (٨٤٧) عن عبدالله بن مسعود ضمن حديثٍ طويل. وقال الهيثمي في
«المجمع» (١٤٢٥١): رواه البزار، وقال: روي هذا عن مُرَّة، عن عبدالله، من غير
وجه. والأسانيد عن مُرَّة متقاربة، وعبد الرحمن لم يسمع هذا من مرة، إنما أخبره عن
مرة، ولا نعلم رواه عن عبدالله غير مرة. قلت: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن
إسماعيل بن سمرة الأحمسي، وهو ثقة. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٠٨)،
بنحوه... وذكر في إسناده ضعفاء، منهم: أشعث بن طابق. قال الأزدي: لا يصحُّ
حديثه. والله أعلم.

(٥) «الأم» للشافعي (١/ ٢٧٥) بنحو قوله.

بُنُو هَاشِمٍ، ثُمَّ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ الْأَنْصَارُ، ثُمَّ سَائِرُ النَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ
الرِّجَالُ، [صَلَّى] الصَّبِيَّانُ، ثُمَّ النِّسَاءُ^(١).

وَدْفِنَ ﷺ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ^(٢).

وقيل: لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ^(٣) سَحْرَاءَ^(٤)، فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ مِنْ
حُجْرَةِ عَائِشَةَ، لِحَدِيثِ رِوَاةِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ^(٥).

وهذا هو المتواتر تواتراً ضرورياً معلوماً من الدفن الذي هو اليوم
داخِلَ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ^(٦).



(١) أخرج ابن ماجه (١٦٢٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٨٩)، وابن هشام في «السيرة»
(٤/٢٦٣) عن ابن عباس، قال: لما مات رسول الله ﷺ، أدخل الرجال، فصلوا عليه بغير
إمام أرسلوا حتى فرغوا، ثم أدخل النساء، فصلين عليه، ثم أدخل الصبيان، فصلوا عليه،
ثم أدخل العبيد، لم يؤمهم أحد.


(٢) أخرج ابن سعد في «طبقاته» (٢/٢٧٤) عن مالك، قال: بلغني أنه توفي يوم الاثنين،
ودفن يوم الثلاثاء.

(٣) قال سليمان التيمي: لما فرغوا من غسل النبي ﷺ وتكفينه، صلى الناس عليه يوم
الاثنين والثلاثاء، ودفن يوم الأربعاء. «تاريخ الطبري» (٣/٢١٧).

(٤) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/٣٠٥)، والطبري في «تاريخه» (٣/٢١٧) عن عائشة:
أنها قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي [أي: المجرفة]
في جوف ليلة الأربعاء.

(٥) أخرجه الترمذي (١٠١٨) عن عائشة، قالت: لما قبض رسول الله ﷺ، اختلفوا في
دفنه. فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيته قال: «مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي
الْمَوْضِعِ الَّذِي يَحِبُّ أَنْ يَدْفَنَ فِيهِ». ادفنوه في موضع فراشه. قال أبو عيسى: هذا حديث
غريب. وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من حفظه.

(٦) كتب في المطبوع عقبه: (آخر الجزء الأول من الترجمة النبوية - على صاحبها أفضل الصلاة
والسلام -، ويتلوه الذي يليه).



[حَجُّهُ وَأَعْمَارُهُ ﷺ]

لم يَحُجَّ ﷺ بعدما هاجرَ إلا حجتَهُ هذه، وهي: حَجَّةُ الإِسْلَامِ، وَحَجَّةُ الوُدَاعِ^(١).

وكان فرضُ الحجِّ في السَّنَةِ السَّادِسَةِ في قولِ بعضِ العُلَمَاءِ.

وفي التَّاسِعَةِ في قولِ آخرين منهم.

وقيل: سَنَةٌ عَشْرٍ^(٢)، وهو غَرِيبٌ.

وأغرب منه: ما حكاهُ إمامُ الحَرَمَيْنِ^(٣) في «النَّهَائَةِ» وجهاً لبعضِ

الأصحابِ: أنَّ فَرَضَ الحَجِّ كانَ قبلَ الهِجْرَةِ.

وأما عُمْرُهُ: فَكُنَّ أَرْبَعًا^(٤):

(١) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٨٨) عن ابن عباس: أنه كان يكره أن يقال:

حجة الوداع، ويقول: حجة الإسلام.

(٢) قال الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» عقب رقم (١٦٩٣) بتحقيقي: ولما نزل

فرض الحج، بادر رسول الله ﷺ إلى الحج من غير تأخير، فإن فرض الحج تأخر إلى

سنة تسع أو عشر. وأما قوله تعالى: ﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فإنها - وإن

نزلت سنة ست عام الحديبية -، فليس فيها فرضية الحج، وإنما فيها الأمر بإتمامه

وإتمام العُمرة بعد الشروع فيهما، وذلك لا يقتضي وجوب الابتداء.

(٣) أي: الجويني.

(٤) أخرج البخاري (١٧٧٨ و ١٧٧٩)، ومسلم (١٢٥٣)، وأبو داود (١٩٩٤)، والترمذي =

١ - الْحُدَيْبِيَّةُ الَّتِي صُدَّ عَنْهَا^(١).

٢ - وَعُمْرَةُ الْقَضَاءِ بَعْدَهَا.

٣ - ثُمَّ عُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ^(٢).

٤ - ثُمَّ عُمْرَتُهُ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ.

وقد حجَّ ﷺ قبل الهجرة مرةً. وقيل: أكثر. وهو الأظهر^(٣)؛ لأنه كان ﷺ يخرج ليالي الموسم يدعو الناس إلى الله تعالى، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين^(٤) [٣٢ / ب].

= (٨١٥) عن أنس بن مالك، قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمرٍ كلهن في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته: عُمرة من الحُدَيْبِيَّةِ أو زمن الحُدَيْبِيَّةِ في ذي القعدة، وعُمرة من العام المُقبِلِ في ذي القعدة، وعُمرة من الجِعْرَانَةِ حيثُ قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعُمرة مع حجته.


وأخرج أحمد (١/٢٤٦)، وأبو داود (١٩٩٣)، والترمذي (٨١٦)، وابن ماجه (٣٠٠٣) عن ابن عباس، قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمرٍ: عُمرة الحُدَيْبِيَّةِ، وعُمرة القَضَاءِ من قَابِلٍ، والثالثة من الجِعْرَانَةِ، والرابعة مع حجته.

(١) أخرجه البخاري (١٧٧٨) عن أنس. و(٤٢٥١) عن البراء.

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٩٦)، والترمذي (٩٣٥)، والنسائي (١٩٩ / ٥ - ٢٠٠) عن محرش الكعبي.

(٣) أخرجه الترمذي (٨١٥)، وابن ماجه (٣٠٧٦)، والدارقطني (٢/٢٧٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: حجَّ النبي ﷺ ثلاث حجج: حجتين قبل أن يهاجر، وحجة بعد ما هاجر معها عُمرة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩١٧)، ومسلم (١٢٥٣) عن قتادة، قال: قلتُ لأنس بن مالك: كم حجَّ النبي ﷺ من حجة؟ قال: حجة واحدة، واعتمر أربع عمرٍ، اعتمر النبي ﷺ حيثُ صدَّه المشركون عن البيت، والعمرة الثانية حيثُ صالحوه من العام المُقبِلِ، وعمرة من الجِعْرَانَةِ حيثُ قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرته مع حجته. قال الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (١/١٩٤): يعني بذلك: بعدما هاجر إلى المدينة. وأما حج واعتمر قبل الهجرة، فلم يحفظ على الصحيح.



[عَدَدُ غَزَوَاتِهِ وَبُعُوثِهِ]

أَمَّا غَزَوَاتُهُ:

فروى مسلم: من حديث عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، عن أبيه، قال: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ (١).
وعن زيد بن أرقم، قال: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، كُنْتُ مَعَهُ فِي سَبْعَ عَشْرَةَ (٢).

وأما محمد بن إسحاق، فقال: كَانَتْ غَزَوَاتُهُ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا بِنَفْسِهِ سَبْعًا وَعِشْرِينَ، وَكَانَتْ بُعُوثُهُ وَسَرَايَاهُ ثَمَانِيًا وَثَلَاثِينَ. وزاد ابن هشام (٣) في البعوثِ عَلَى ابْنِ إِسْحَاقَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٤).

* * *

(١) أخرجه مسلم (١٨١٤) (١٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٧٠ / ٤)، والبخاري (٣٦٧٩)، ومسلم (١٢٥٤) (١٤٣)، والترمذي (١٦٧٦).

(٣) انظر: «السيرة النبوية» (٤ / ١٤٤).

(٤) انظر: «تهذيب الكمال» للإمام المزي (١ / ١٩٥).



فصلك

[أعلام نبوته ﷺ]

في أعلام نبوته ﷺ على سبيل الإجمال؛ لأن تفصيله يحتاج إلى
مجلدات عديدة، وقد جمع الأئمة في ذلك ما زاد على ألف معجزة.
فمن أبرها وأعظمها: القرآن العزيز، الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

وإعجازه من جهة لفظه ومعناه.

أما لفظه: ففي أعلى غايات فصاحة الكلام، وكل من ازدادت
معرفة بهذا الشأن، ازداد للقرآن تعظيماً في هذا الباب.
وقد تحدى الفصحاء والبُلغَاء في زمانه - مع شدة عداوتهم له،
وحرصهم على تكذيبه - بأن يأتوا بمثله^(١)، أو بعشر سورٍ من مثله^(٢)، أو
بسورة^(٣)، فعجزوا.

(١) قال تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨].

وقال تعالى: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾ [الطور: ٣٤].

(٢) قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مَفْتَرِيْنَ﴾ [هود: ١٣].

(٣) قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا عَلَىٰ أَنْ يَسْأَلَكُمْ عَنْهُ فَاذْكُرُونَهُ فَإِنْ نَسِيتُمْ مِنْهُ فَاذْكُرُونَهُ أَقْرَبَ﴾ [البقرة: ٢٣]. وقال تعالى:

﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِثْلِهِ﴾ [يونس: ٣٨].

وأخبرهم: أنهم لا يطيقون ذلك أبداً، بل قد تحدّى الجنّ والإنس قاطبةً على أن يأتوا بمثله، فعجزوا، وأخبرهم بذلك، فقال الله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ [الإسراء: ٨٨]. إلى غير ذلك من الوجوه المثبتة لإعجازه.

وأما معناه: فإنه في غاية التعاضد والحكمة، والرّحمة والمصلحة، والعاقبة الحميدة (والاتفاق)^(١)، وتحصيل أعلى المقاصد، وتبطل المفسد، إلى غير ذلك مما يظهر لمن له لبٌّ وعقلٌ صحيحٌ خالٍ من الشُّبه والأهواء - نعوذ بالله منها، ونسأله الهدى -.

ومن ذلك: أنه نشأ^(٢) بين قومٍ يعرفون نسبه، ومرباه، ومدخله، ومخرجه، يتيماً بين أظهرهم، أميناً، صادقاً، باراً، راشداً، كلهم يعرف ذلك، ولا ينكره إلا من عاند وسفسط وكابر.

وكان أمياً لا يحسن الكتابة، ولا يُعانيها، ولا أهلها، وليس في بلادهم من علم الأولين، ولا من يعرف شيئاً من ذلك، فجاءهم على رأس أربعين سنةً من عمره يخبر بما مضى مفصلاً مبيناً، يشهد له علماء الكتب المتقدمة، البصرون بها، المهتدون بالصدق [٣٣ / أ]، بل أكثر الكتب المنزلة قبله قد دخلها التحريف والتبديل، ويجيء ما أنزل الله عليه مبيناً (لذلك، مهيناً)^(٣) عليه، دالاً على الحق منه، وهو - مع ذلك - في غاية الصدق والأمانة، والسّميت الذي لم يرَ أولو الألباب مثله ﷺ، والعبادة لله

(١) في المخطوط: (الإنفاق).

(٢) أي: النبي المصطفى ﷺ.

(٣) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(تعالى) (١)، والخشوع له، والذلة [له]، والدعاء إليه، والصبر على أذى من خالفه، واحتماله، وزهده في الدنيا.

وأخلاقه السنية الشريفة: من الكرم، والشجاعة، والحياء، والبر، والصلة ﷺ، إلى غير ذلك من الأخلاق التي لم تجتمع في بشر قبله ولا بعده، إلا فيه.

فبالعقل يُدرك: أن هذا يستحيل أن يكذب على أدنى مخلوق بأدنى كذبة، فكيف يمكن أن يكون في مثل هذا قد كذب على الله رب العالمين، الذي قد أخبر هو بما لديه من أليم العقاب، وما لمن كذب عليه وافتري؟! هذا لا يصدر إلا من شر عباد الله، وأجرئهم وأخبثهم، ومثل هذا لا يخفى أمره على الصبيان في المكاتب، فكيف بأولي الأحلام والنهي، الذين بذلوا أنفسهم وأموالهم، وفارقوا أولادهم وأوطانهم وعشائرهم في حبه وطاعته؟ رضي الله تعالى عنهم، ورضي الله عنهم (٢) تعاقب الليل والنهار.

ومن ذلك: ما أخبر ﷺ [به] في هذا القرآن، وفيما صح عنه من الأحاديث؛ من الغيوب المستقبلة المطابقة لخبره، «حذو القذة بالقذة» (٣)؛

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) في المخطوط: (في).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٤)، وأحمد (٣ / ٨٤ و ٨٩ و ٩٤)، والبخاري

(٣٤٥٦ و ٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن حبان (٦٧٠٣) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه أحمد (٤ / ١٢٥) عن شداد بن أوس.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢)، وأحمد (٢ / ٣٢٧ و ٤٥٠ و ٥١١)، وابن ماجه

(٣٩٩٤) عن أبي هريرة.

كلهم: عن النبي ﷺ: أنه قال: «لَسَبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذَوِ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ، لَدَخَلْتُمُوهُ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!». وانظره في

«شرح العقيدة الطحاوية» (٨٤٩) بتحقيقي.

مما يطولُ استقصاؤه هاهنا .

ومن ذلك : ما أظهره الله تعالى على يديه من خوارقِ العاداتِ
الباهرة :

فمن ذلك : ما أخبر الله ﷻ عنه في كتابه العزيز من انشقاقِ
القمر^(١) ، وذلك : أنَّ المشركين سألوه آيةً ، وكان ذلك ليلاً ، فأشارَ إلى
القمرِ ، فصارَ فرقتين . فسألوا مَنْ حولهم من الأحياء ؛ لئلا يكون قد
سحرهم ، فأخبروهم بمثل ما رأوا ، وهذا متواترٌ عنه ، عند أهل العلم
بالأخبار ، وقد رواه غير واحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين^(٢) .
ومن ذلك : ما ظهرَ ببركةِ دُعائه في أماكن يطولُ بسطُها ، وتضيُّقُ
مجلداتٍ عديدةٍ عن حصرها .

وقد جمع الحافظ أبو بكر البيهقي - رحمه الله تعالى - كتاباً شافياً في
ذلك^(٣) مُقتدياً بمن تقدمه^(٤) في ذلك ، كما اقتدى به (كثيرٌ ممن)^(٥) بعده

(١) لقوله تعالى : ﴿ أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر : ١] .

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٧ و ٣٦٥٦ و ٣٦٥٨ و ٤٥٨٣ و ٤٥٨٤) ، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٣) و (٤٤) و (٤٥) عن ابن مسعود .

وأخرجه مسلم (٢٨٠١) (٤٥) عن عمر .

وأخرجه البخاري (٣٤٣٨ و ٣٦٥٥ و ٤٥٨٦ و ٤٥٨٧) ، ومسلم (٢٨٠٢) (٤٦) و (٤٧) عن أنس .

وأخرجه البخاري (٣٤٣٩ و ٣٦٥٧ و ٤٥٨٥) ، ومسلم (٢٨٠٣) (٤٨) عن ابن عباس .

(٣) وهو : كتاب «دلائل النبوة» . وقد طبع بتحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي في دار الريان بمصر .

(٤) أمثال الحافظ أبي نعيم في كتابه «دلائل النبوة» .

(٥) في المطبوع : (كثيرون) .

- (رَحْمَةٌ) (١) اللهُ تَعَالَى - .

فمن ذلك: أنه ﷺ دعا الله تعالى في السَّخْلَةِ الَّتِي كَانَتْ مَعَ
ابنِ مَسْعُودٍ فِي الرَّعِيِّ، وَسَمَّى اللهُ، وَحَلَبَهَا، فَدَرَّتْ عَلَيْهِ، فَشَرِبَ
وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ (٢).

وكذلك فعل في شاةِ أمِّ مَعْبِدٍ (٣).

ودعا للطفيلِ بنِ عمرو، فصارت له آيةٌ في طرفِ سوطِهِ، نُورٌ
يَلْمَعُ يُرَى مِنْ بُعْدٍ (٤).

(١) في المطبوع: (رحمهم).

(٢) أخرجه أحمد (١ / ٣٧٩ و ٤٥٣ و ٤٥٧ و ٤٦٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» (٣٧١) بتحقيق
شيخنا عبدالله محمد الدرويش. عن ابن مسعود: أنه قال: كنتُ غلاماً يافعاً، أرعى غنماً
لعقبة بن أبي معيط، فجاء النبي ﷺ، وأبو بكرٍ - رضي الله تعالى عنه -، وقد فرأ من
المشركين، فقالا: يا غلام! هل عندك من لبنٍ تسقينا؟ قلت: إني مؤتمنٌ، ولست
سائكما، فقال النبي ﷺ: هل عندك من جذعةٍ لم يَنْزُ عليها الفحلُ؟ قلت: نعم، فأتيتهما
بها، فاعتقلها النبي ﷺ، ومسحَ الضرعَ، ودعا، فحفلَ الضرعُ، ثم أتاه أبو بكرٍ ﷺ
بصخرةٍ منقعةٍ، فاحتلبَ فيها، فشرب، وشربَ أبو بكرٍ، ثم شربتُ، ثم قال للضرع:
اقلصن، فقلصن، فأتيته بعد ذلك. فقلت: علمني من هذا القول؟ قال: إنك غلامٌ معلّمٌ.
قال: فأخذتُ من فيه سبعين سورةً، لا ينازعني فيها أحدٌ.

(٣) أخرجه البزار (١٧٤٣) عن قيس بن النعمان. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩١١):
رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٠٥)،
و«الأحاديث الطوال» (٣٠) عن حبش بن خالد. وقال الهيثمي في «المجمع»
(٩٩١٠): رواه الطبراني، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

(٤) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢ / ٢٣) بدون إسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤ / ١ / ١٧٥) من طريق الواقدي.

وذكر المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٧٤٤١) عن عمرو بن الطفيل ذي النورين الدوسي،
وكان من أصحاب رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ دعا له في سوطه، فنور له سوطه، فكان
يستضيء به. وعزاه لابن منده. وانظره في: «الخصائص الكبرى» (١ / ٣٣٦).

وكذلك حصلَ لأسيّدِ بنِ الحُضَيْرِ، وَعَبَّادِ بنِ بِشْرِ الأنصاري،
[٣٣ / ب] وقد خرجا من عنده في لَيْلَةٍ ظَلَمَاءَ^(١).

ودعا اللهَ على السَّبْعَةِ الَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فُقُتِلُوا بِبَدْرِ^(٢).

ودعا على ابنِ أَبِي لَهَبٍ، فَسَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِ السَّبْعَ بِالشَّامِ وَفَقَّ
دُعَايَهُ الطَّيِّبَةَ^(٣).

ودعا على سُرَّاقَةٍ، فَسَاخَتْ يَدَا فَرَسِهِ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ دَعَا
اللهَ فَأَطْلَقَهَا^(٤).

ورمى كُفَّارَ قَرِيشٍ فِي بَدْرِ بِقَبْضَةٍ مِنْ حِصْبَاءَ، فَأَصَابَ كُلًّا مِنْهُمْ
مِنْهَا^(٥) شَيْءٌ مِنْهَا، وَهَزَمَهُمُ اللهُ^(٦). وَكَذَلِكَ فَعَلَ يَوْمَ حُنَيْنٍ سِوَاءَ^(٧).

(١) أخرجه أحمد (٣ / ١٣٧ - ١٣٨)، والبخاري (٣٤٤٠)، والبيهقي في «دلائله» (٦ / ٧٧) عن أنس رضي الله عنه، قال: إن رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة، ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا، صار مع كل واحد منهما واحد، حتى أتى أهله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٧٩٤) (١٠٧) عن ابن مسعود.

(٣) أورده السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١ / ٣٦٦) عن هبار بن الأسود. وعزاه لابن إسحاق، وأبي نعيم. وزاد نسبه المتقي الهندي في «كتر العمال» (٦ / ٣٥٥٠٦) لابن عساكر. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٤٣٦) عن قتادة بن دعامة. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٨٢٠): رواه الطبراني هكذا مرسلًا، وفيه: زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤١٩)، ومسلم (٢٠٠٩) عن البراء بن عازب.

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٥٠) عن ابن عباس. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩٩٩): رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه مسلم (١٧٧٧) (٨١) عن سلمة بن الأكوع.

وأخرجه مسلم (١٧٧٥) (٧٦) عن العباس.

وأعطى يومَ بَدْرِ لِعُكَّاشَةَ بنِ مِخْصَنٍ جَدلاً من حطبٍ، فصار في يده
سَيْقاً ماضياً^(١).

وأخبرَ عَمَّةُ العَبَّاسِ - وهوَ أُسَيْرٌ - بما دُفِنَ هوَ وأُمُّ الفضلِ مِنَ المَالِ
تحتَ عَتَبَةِ بَابِهِمْ، فأقرَّ له بذلك^(٢).

وأخبرَ عُمَيْرَ بنَ وَهْبٍ بما جاءَ له من قتلِهِ معتذراً: بأنَّه جاءَ في فِدَاءِ
أُسَارَى بَدْرِ، فاعترفَ له بذلكَ، وأسلمَ من وقته رضي الله عنه^(٣).

وَرَدَّ يومَ أُحُدٍ عَيْنَ قَتَادَةَ بنِ النُّعْمَانِ الظُّفْرِيَّ بعدَ أن سالتَ على
خَدِّهِ^(٤). وقيلَ: بَعْدَمَا صارت في يده، فَصَارَت أحسنَ عَيْنِيهِ، فلم تكن تُعرفُ
من الأخرى^(٥).

وأطعمَ يومَ الخندقِ الجَمَّ الغفيرَ الَّذينَ يُقَارِبُونَ أَلْفاً: مِنْ سَخْلَةٍ وَصَاعِ
شَعِيرِ بَيْتِ جَابِرٍ^(٦).

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١٢٥)، وابن هشام في «السيرة» (١ / ٦٣٧) عن
ابن إسحاق. وانظره في «زاد المعاد» (٣١٠٠) بتحقيقي.

(٢) أخرجه أحمد (١ / ٣٥٣)، وابن سعد في «الطبقات» (٤ / ١٠٨) عن ابن عباس. وقال
الهيثمي في «المجمع» (١٠٠٠٦): رواه أحمد، وفيه: راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢ / ٢٢٠)، وابن هشام في «السيرة» (٣ / ٧٠ -
٧١)، وأبو نعيم في «دلائله» (٤١٣).

(٤) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٣ / ١٩) عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا.

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨ / ١٩)، وأبو يعلى (١٥٤٩) عن قتادة بن النعمان.
وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠٩٨): رواه الطبراني، وأبو يعلى، وفي إسناد
الطبراني من لم أعرفهم، وفي إسناد أبي يعلى: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو
ضعيف.

(٦) أخرجه البخاري (٣٨٧٥ و ٣٨٧٦)، ومسلم (٢٠٣٩) (١٤١) عن جابر.

كما أطعم يومئذٍ من نَزْرِ يَسِيرٍ من تَمْرٍ، جاءت به ابنةُ بَشِيرٍ^(١).
وكذلك أطعمَ نَحْوَ الثَّمَانِينَ من طعامٍ كَادَتْ تُوَارِيهِ يَدُهُ المُكْرَمَةُ^(٢).
وكذلك فعلَ يومَ أَصْبَحَ عَرُوساً بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ^(٣).
وأما يومُ تبوكَ، فكانَ أَمراً هَائِلاً، أَطْعَمَ الجَيْشَ، وَمَلَأُوا كُلَّ وِعَاءٍ
مَعَهُم من قَدْرِ رَبِضَةِ العَنَزِ^(٤) طعاماً^(٥).
وَأَعْطَى أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مِزُوداً^(٦)، فَأَكَلَ مِنْهُ دَهْرَهُ، وَجَهَّزَ مِنْهُ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ شَيْئاً كَثِيراً، وَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ إِلَى أَيَّامِ مَقْتَلِ عُثْمَانَ^(٧).

- (١) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٣ / ١٠٨)، والبيهقي في «دلائله» (٣ / ٤٢٧).
وقال المصنف في «البداية والنهاية» (٤ / ٩٩): هكذا رواه ابن إسحاق، وفيه انقطاع.
وأخرج أحمد (٥ / ٤٤٥) عن النعمان بن مقرن، قال: قدمنا على رسول الله ﷺ
في أربع مئة من مزينة، فأمرنا رسول الله ﷺ بأمره، فقال بعض القوم: يا رسول الله!
ما لنا طعام نتزوده. فقال النبي ﷺ لِعُمَرَ: «زَوِّدْهُمْ». فقال: ما عندي إلا فاضلة من
تمر، وما أراه يغني عنهم شيئاً.
قال: «انطلق فزودهم». فانطلق بنا إلى عُلَيَّةَ، فإذا فيها تمرٌ مثل البكر الأورق،
فقال: خذوا، فأخذ القوم حاجتهم. قال: وكنتُ من آخر القوم. قال: فالتفتُ وما أفقد
موضع تمره، وقد احتمل منه أربع مئة رجل. قال الهيثمي في «المجمع» (١٤١١٤):
رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.
(٢) أخرجه البخاري (٣٥٧٨)، ومسلم (٢٠٤٠)، والترمذي (٣٦٣٠)، والبيهقي في «دلائله»
(٦ / ٨٨ - ٩٢) عن أنس.
(٣) أخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٢)، والترمذي (٣٢١٨) عن أنس.
(٤) أي: قدرها.
(٥) أخرجه البخاري (٢٣٥٢ و ٢٤٨٤)، ومسلم (١٧٢٩) (١٩) عن سلمة.
(٦) المزود: إناءٌ جلدي يوضع فيه الطعام.
(٧) أخرجه أحمد (٣٥٢ / ٢)، والترمذي (٣٨٣٩) عن أبي هريرة، قال: أتيت النبي ﷺ
بتمرَاتٍ، فقلتُ: يا رسول الله! ادعُ الله فيهنَّ بالبركة، فضمَّهنَّ، ثم دعا لي فيهنَّ بالبركة،
فقال: «خذهن، واجعلن في مزودك هذا - أو في هذا المزود -، كلما أردت أن تأخذ منه
شيئاً، فأدخل فيه يدك فخذهُ، ولا تثره نثرًا». فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من =

وَ(فِي) (١) أَشْيَاءَ [أُخْرَى] مِنْ هَذَا النَّمَطِ يَطُولُ ذِكْرُهَا مُجَرَّدَةً،
وَسَنُفِرِدُ لِذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَبِهِ الثَّقَةُ - مُصَنَّفًا عَلَى حِدَةٍ.

وَدَعَا اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَحَطُوا، فَلَمْ يَنْزِلْ عَنِ الْمِنْبَرِ حَتَّى تَحْدَرَ الْمَاءُ عَلَى
لِحْيَتِهِ ﷺ مِنْ سَقْفِ الْمَسْجِدِ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَهُ لَا يُرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ،
وَلَا قَزَعَةٌ، وَلَا قَدْرُ الْكَفِّ، ثُمَّ لَمَّا اسْتَضْحَى لَهُمْ، انْجَابَ السَّحَابُ عَنِ
الْمَدِينَةِ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ (٢).

وَدَعَا اللَّهُ عَلَى قَرِيشٍ، فَأَصَابَهُمْ مِنَ الْجَهْدِ مَا لَا يُعْبَرُ عَنْهُ، حَتَّى
اسْتَرْحَمُوهُ، فَعَطَفَ عَلَيْهِمْ، فَأَفْرَجَ عَنْهُمْ (٣).

وَأْتَى بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ لِيَتَوَضَّأَ بِهِ، فَرُغِبَ إِلَيْهِ أَقْوَامٌ هُنَاكَ: أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مَعَهُ،
فَوَضَعَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، فَمَا وَسَعَهَا، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ، فَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ
أَصَابِعِهِ ﷺ (٤).

وَكَذَلِكَ فَعَلَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَأَرْبَعِ مِئَةٍ. قَالَ
جَابِرٌ: وَلَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ، لَكَفَّانَا (٥).

= وسق في سبيل الله، فكنا نأكل منه، ونطعم، وكان لا يفارق حقوي حتى كان يوم قتل
عثمان؛ فإنه انقطع. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري (٩٦٧ و ١٠١٣)، ومسلم (٨٩٧) (٨)، وأبو داود (١١٧٤) عن أنس.

(٣) أخرجه البخاري (٧٧١)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٥) عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (١٠٠٧)، ومسلم (٢٧٩٨) (٣٩)، والترمذي (٣٢٥٤) عن ابن
مسعود.

(٤) أخرجه أحمد (١٠٦ / ٣ و ١٣٩)، والبخاري (٣٣٧٩ و ٣٣٨٢)، ومسلم (٢٢٧٩) (٤)،

والترمذي (٣٦٣١) عن أنس.

(٥) أخرجه أحمد (٣ / ٣٢٩ و ٣٥٣ و ٣٦٣)، والبخاري (٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) (٧٢)

عن جابر.

وكذلك فعلَ في بعضِ أسفاره بقطرةٍ من ماءٍ في سِقَاءٍ [٣٤ / ١]. قال
الرَّاوِي: لَمَّا أَمَرَنِي أَنْ أُفْرِغَهَا فِي الْوِعَاءِ، خَشِيتُ أَنْ يَشْرِبَهَا يَابِسُ الْقَرْبَةِ،
فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهَا، وَدَعَا اللَّهَ تَعَالَى، فَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ لِأَصْحَابِهِ، حَتَّى
تَوَضَّؤُوا وَشَرِبُوا^(١).

وكذلك بعثَ سَهْمَهُ إِلَى عَيْنِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَوَضَعَتْ فِيهَا، فَجَاشَتْ بِالْمَاءِ
حَتَّى كَفَّتْهُمْ^(٢).

وكذلك فعلَ يَوْمَ ذَاتِ (السَّطِيحَتَيْنِ)^(٣)، سَقَى أَصْحَابَهُ، وَتَوَضَّؤُوا،
وَأَمَرَ بَعْضَهُمْ فَاغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْ تِلْكَ الْمَزَادَتَيْنِ
اللَّتَيْنِ لِلْمَرْأَةِ شَيْءٌ، فَذَهَبَتْ إِلَى قَوْمِهَا، فَقَالَتْ: رَأَيْتُ الْيَوْمَ أَسْحَرَ أَهْلَ
الْأَرْضِ، أَوْ إِنَّهُ (نَبِيٌّ)^(٤)! . ثُمَّ أَسْلَمْتُ، وَأَسْلَمَ قَوْمُهَا ﷺ^(٥).

فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذَا النَّمَطِ يَطُولُ بَسْطُهُ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً - إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى - .

* * *

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٦ - ٣٠١٤) عن عبادة بن الصامت ضمن حديثٍ طويلٍ .

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٩ / ٤)، والبخاري (٢٧١١ و ٢٧١٢)، ومسلم (٣٠٠٥) عن المسور
بنت مخزومة، ومروان .

(٣) في المخطوط: (السطحتين) .

(٤) في المطبوع: (لنبي) .

(٥) أخرجه أحمد (٤٣٤ / ٤ - ٤٣٥)، والبخاري (٣٣٧ و ٢٢٧٨)، ومسلم (٦٨٢) (٣١٢)،
والبيهقي في «دلائله» (٢٧٦ / ٤) عن عمران بن حصين .



وقد أخبر بالغيوبِ المُستقبلةِ المُطابِقةِ لِخَبْرِهِ، كما أخبر اللهُ ﷻ في كتابهِ؛ من إظهارِ دينهِ، وإعلاءِ كَلِمَتِهِ^(١)، واستخلافِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْأَرْضِ^(٢)، وكذلك كان.

وأخبر: بِغَلْبَةِ الرُّومِ فَارِسَ فِي بَضْعِ سِنِينَ، فكان كذلك^(٣).
وأخبر ﷻ قَوْمَهُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي الشُّعْبِ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ سَلَطَ عَلَى الصَّحِيفَةِ الْأَرْضَةَ، فَأَكَلَتْهَا إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وكان كذلك^(٤).
وأخبر: يَوْمَ بَدْرٍ قَبْلَ الْوَقْعَةِ بِيَوْمٍ: بِمَصَارِعِ الْقَتْلِ وَاحِدًا وَاحِدًا،

(١) أخرج الطبراني في «الأوسط» (٦٢٣٨)، والبزار (١٧٣) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الإسلام حتى يختلف التجار في البحر، وحتى تخوض الخيل في سبيل الله...». قال الهيثمي في «المجمع» (٨٧٧): رواه الطبراني في «الأوسط»، والبزار، ورجال البزار موثقون.

(٢) قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

(٣) قال تعالى: ﴿الْم ١ غُلِبَتِ الرُّومُ ٢﴾ فِي آدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٢﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ﴿[الروم: ١-٤].
وأخرجه أحمد (١ / ٢٧٦ و ٣٠٤)، والترمذي (٣١٩٣)، والبيهقي في «دلائله» (٢ / ٣٣٠) عن ابن عباس.

(٤) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢ / ١٢٢ - ١٢٣)، و«طبقات ابن سعد» (١ / ٢٠٨ - ٢١٠)، و«المغازي» لعروة (ص ١١٤ - ١١٦)، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (١ / ٩٢ - ٩٣).

فَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ سِوَاءَ سِوَاءٍ^(١).

وأخبر: أن كنوز كسرى وقنصر ستُنْفَقُ في سبيلِ الله، فكان كذلك^(٢).

ويشّر أُمَّتَهُ: بأنّ ملكهم سيَمْتَدُّ في طولِ الأرض، فكان كذلك^(٣).

وأخبر: أنه لا تقوم الساعة حتى تُقاتِلَ أُمَّتُهُ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ

الأنوف^(٤)، كأنّ وجوههم المَجَانُّ المَطْرَقَةُ، وهذه حلية التّار، فكان كذلك^(٥).

وأخبر: بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ^(٦)، ووصف لهم ذا الثُدَيَّةِ، فوجد كما وصف

سِوَاءَ سِوَاءٍ^(٧).

(١) أخرجه أحمد (٣ / ٢١٩ - ٢٢٠)، والبخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٣) عن أنس.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٥٢ و ٣٤٢٢ و ٦٢٥٥)، ومسلم (٣٦١٨) عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد (٤ / ٢٥٧)، والبخاري (٣٥٩٥) عن عدي بن حاتم.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٣ و ٣٤٢٣ و ٦٢٥٤)، ومسلم (٢٩١٩) (٧٧) عن جابر بن سمرة.

(٣) أخرجه أحمد (٤ / ١٢٣) عن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ زوى لي

الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها، وإنني

أعطيت الكنزين الأبيض والأحمر، وإنني سألت ربي ﷻ أن لا يهلك أمتي بسنة عامة، وأن

لا يسلط عليهم عدوًّا فيهلكهم بعامة، وأن لا يلبسهم شيعاً، وأن لا يُذيقَ بعضهم بأسَ

بعض، فقال: يا محمد! إنني إذا قضيت قضاءً، فإنه لا يرد، وإنني قد أعطيتك لأمتك: أن

لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوًّا ممّن سواهم فيهلكهم بعامة حتى يكون

بعضهم يهلك بعضاً، وبعضهم يقتل بعضاً، وبعضهم يسبي بعضاً».

وأخرجه أحمد (٤ / ١٢٣ و ٢٧٨)، ومسلم (٢٨٨٩) (١٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)،

والترمذي (٢١٧٦) عن ثوبان.

(٤) أي: صغيرها.

(٥) أخرجه أحمد (٢ / ٥٣٠)، والحميدي (١١٠١)، والبخاري (٢٧٧٠ و ٢٧٧١ و ٣٣٩٤ -

٣٣٩٦)، ومسلم (٢٩١٢) (٦٤)، وابن ماجه (٤٠٩٧) عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه البخاري (٤٧٧٠) عن علي.

(٧) أخرجه أحمد (٣ / ٥ و ١٥ و ٣)، والبخاري (٣٣٤٤ و ٣٦١٠ و ٦٥٣٤)، ومسلم

(١٠٦٤) (١٤٨) عن أبي سعيد الخدري.

وأخبر: أَنَّ الحسَنَ بنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ (تَعَالَى) (١) عَنْهُمَا -
سَيُصْلِحُ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ، فَكَانَ كَذَلِكَ (٢).
وأخبر: أَنَّ عَمَّاراً سَتَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ (٣)، فَقُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ
- رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

وأخبر: بِخُرُوجِ نَارٍ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ
بِبُصْرَى (٤)، وَكَانَ ظَهُورُ هَذِهِ فِي سَنَةِ بَضْعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ، وَتَوَاتَرَ
أَمْرُهَا، وَأُخْبِرْتُ عَمَّنْ شَاهَدَ إِضَاءَةَ أَعْنَاقِ الإِبِلِ بِبُصْرَى، فَصَلَّى اللهُ عَلَى
رَسُولِهِ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ.

وأخبر: بِجُزْئِيَّاتٍ كَانَتْ وَتَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يَطُولُ بَسْطُهَا، وَفِيمَا
ذَكَرْنَا كَفَايَةً - إِنْ شَاءَ اللهُ، وَبِهِ الثَّقَةُ -.



(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.
(٢) أخرجه أحمد (٣٧ / ٥ و ٤٤ و ٤٩ و ٥١)، والحميدي (٧٩٣)، والبخاري (٦٦٩٢)، وأبو
داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (٣ / ١٠٧)، وفي «الكبرى» (١٦٤٤)،
وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٥١ و ٢٥٢)، وفي «فضائل الصحابة» (٦٣) عن أبي بكر.
(٣) أخرجه أحمد (٣ / ٥ و ٢٨)، والبخاري (٤٣٦ و ٢٦٥٧)، ومسلم (٢٩١٥) (٧٠) عن أبي
سعيد الخدري.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦) (٧٢) عن أم سلمة.

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٠١)، ومسلم (٢٩٠٢) (٤٢) عن أبي هريرة.

فصلك

[بِشَارَةُ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ]

وفي الكتب المتقدمة [٣٤ / ب] البشارةُ به؛ كما أخبر الله تعالى: أن ذلك في التَّوراة والإنجيلِ مكتوبٌ^(١).

وكما أخبر عن نبيِّه عيسى عليه السلام: أنه قال: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وروى البخاري^(٢): عن عبدالله بن عمرو: أنه وجدَ صِفَتَهُ [في التَّوراة]^(٣) ﷺ، وذكرها.

وفي التَّوراة اليوم التي يُقرُّ اليهودُ بصحتها في السِّفْرِ الأوَّلِ^(٤): أن

(١) قال تعالى: ﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

(٢) أخرج أحمد (١٧٤ / ٢)، والبخاري (٢٠١٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢٤٦ و ٢٤٧) عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، قلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة. قال: أجل، والله! إنه لموصوفٌ في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وحزراً للأمين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظٌ ولا غليظ، ولا سخَّابٌ في الأسواق، ولا يدفعُ بالسّيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يُقيم به الملة العوجاء؛ بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعيناً عمياً، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً.

(٣) راجع في تفصيل هذا الأمر: «البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل» للدكتور أحمد حجازي السقا (١ / ٢١٧ - ٢٥٧).

(٤) إصحاح ١٣ / الآيات: ١٥ - ١٨.

اللَّهُ تَعَالَى تَجَلَّى لِإِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ لَهُ مَا مَعْنَاهُ: فَاسْأَلْكَ فِي الْأَرْضِ طُولاً
وَعَرَضاً لَوْلَدِكَ تَعْظِيماً.

وَمَعْلُومٌ: أَنَّهُ لَمْ يَمْلِكْ مِشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا إِلَّا مُحَمَّدٌ ﷺ؛ كَمَا
جَاءَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوْيَ لِي الْأَرْضِ فَرَأَيْتُ^(١) مِشَارِقَهَا
وَمَغَارِبَهَا، وَسَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا»^(٢).

وفيه أيضاً^(٣): إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: إِنَّ إِسْحَاقَ يَكُونُ لَكَ مِنْهُ
نَسْلٌ.

وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ: فَإِنِّي بَارَكْتُهُ، وَكَثَّرْتُهُ، وَعَظَّمْتُهُ، وَجَعَلْتُ ذُرِّيَّتَهُ بِنُجُومِ
السَّمَاءِ.

إلى أن قال: وَعَظَّمْتُهُ بِمَا ذُوَّ - أَي: بِمُحَمَّدٍ. وقيل: بِأَحْمَدَ -
وقيل: جَعَلْتُهُ عَظِيماً عَظِيماً، وَجُعِلَ (حَدُّ حَدًّا)^(٤).

وفيه^(٥): إِنَّ اللَّهَ وَعَدَ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ وَلَدَهُ إِسْمَاعِيلَ تَكُونُ يَدُهُ عَالِيَةً عَلَى كُلِّ

(١) في المخطوط والمطبوع: (إنه زوى لي الأرض). والمثبت موافق لمصادر التخريج.
(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨ و ٢٨٤)، ومسلم (٢٨٨٩) (١٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦) عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوْيَ لِي الْأَرْضِ، فَرَأَيْتُ مِشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِن أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلِكَهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا. وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزِينَ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي: أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسَنَةَ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحُ بِيضْتَهُمْ. وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بَسَنَةَ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بِيضْتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَاقِطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

(٣) أي: في سفر التكوين، إصحاح ١٧/ آية ٢٠/.

(٤) في المطبوع: (حذا).

(٥) أي: في سفر التكوين، إصحاح ١٦/ آية ١٣/.

الْأُمَّمِ، فَكُلُّ الْأُمَّمِ تَحْتَ يَدِهِ، وَبِجَمِيعِ مَسَاكِنِ إِخْوَتِهِ يَسْكُنُ.

وقد علم أهل الكتاب وغيرهم: أن إسماعيل لم يدخل قط الشام، ولا علت يده على إخوته، وإنما كان هذا لولده محمد ﷺ، ولا ملك الشام ومصر من العرب أحد قبل أمة محمد ﷺ؛ فإن فتحهما كان في خلافة الصديق والفاروق - رضي الله عنهما -.

وفي السفر الرابع من التوراة^(١) التي بأيديهم اليوم ما معناه: نَبِيٌّ أُقِيمُ لَهُمْ مِنْ أَقَارِبِهِمْ مِنْ أَخِيهِمْ مِثْلَكَ يَا مُوسَى، أَجْعَلُ نَطْقِي فِيهِ.

ومعلوم لهم ولكل أحد: أن الله ﷻ لم يبعث من نسل إسماعيل سوى محمد ﷺ، بل لم يكن في بني إسرائيل نبيٌّ يُماثل موسى إلا عيسى عليه السلام، وهم لا يقرّون بنبوته، ثم ليس هو من (إخوتهم)^(٢)، بل هو منتسب إليهم بأمة - صلوات الله وسلامه عليه -، فتعيّن ذلك في محمد ﷺ.

ومن ذلك: ما خُتِمَتْ به التوراة في آخر السفر الخامس^(٣) ما معناه: [جاء] الله من سيناء، وأشرق من ساعير، واستعلى من جبال فاران.

ومعنى هذا: أن الله جاء شرعه ونوره من طور سيناء الذي كَلَّمَ موسى عليه السلام، وأشرق من ساعير، وهو: الجبل الذي وُلِدَ به عيسى عليه السلام، وبعث فيه، واستعلى من جبال فاران، وهي: مكة؛ بدليل: أن الله أمر إبراهيم ﷺ أن يذهب بإسماعيل إلى جبال فاران.

وقد استشهد بعض العلماء [٣٥ / أ] على صحة هذا: بأن الله سبحانه

(١) أي: في سفر التثنية، إصحاح ١٨ / آيات ١٧ - ٢٢.

(٢) في المخطوط: (أخيهم)

(٣) أي: سفر التثنية، إصحاح ٣٣ / آية ٢.

أقسم بهذه الأماكن الثلاثة، فترقى من الأدنى إلى الأعلى في قوله تعالى:
﴿وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ ۝٢ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ١ - ٣].

ففي التوراة: ذكرهن بحسب الوقوع، الأوّل فالأوّل، وبحسب ما ظهر
فيهنّ من النور.

وفي القرآن: لما أقسم بهنّ، ذكر منزل عيسى، ثمّ موسى، ثمّ
محمّد - صلاة الله وسلامه عليهم أجمعين -؛ لأن عادة العرب إذا
أقسمت، ترقّت من الأدنى إلى الأعلى.

وكذا زيور داود عليه السلام، والنّبوءات الموجودة الآن بأيدي أهل الكتاب،
فيها البشارات به ﷺ؛ كما يخبر بذلك من أسلم منهم قديماً وحديثاً.


وفي الإنجيل^(١): ذُكِرَ - الفارقليط^(٢) - موصوفاً بصفات محمّد ﷺ
سواءً بسواءٍ.

وأما كلام أشعيا، وأرميا: فظاهرٌ جداً لكلّ من قرأه.
ولله الحمد والمِنَّة والحجّة البالغة.



(١) راجع في تفصيل هذا الأمر: «البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل» للدكتور أحمد
حجازي السقا (٢ / ٢٥٩ - ٢٩٥).

(٢) ومعناه: قريبٌ من محمّد، أو أحمد. وجاء في الإنجيل (ص ١٤ فصل ٢٥): من قول يوحنا
حكاية عن المسيح ﷺ: إن كنتم تحبوني، فاحفظوا وصاياي، فأنا أطلب من الأب،
فيعطيكُم فارقليطاً ليملك معكم إلى الأبد، روح الحق الذي لا يستطيع العالم أن يقبله؛
لأنه لا يراه ولا يعرفه، وأما أنتم فتعرفونه؛ لأنه ماكنّ معكم ومنكم.



[أَوْلَادُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ]

تقدّم ذكرُ أعمامه، وعمّاته، عند ذكر نسبه المُطَهَّرِ ﷺ.
فأما أولاده: فذكورهم وإناثهم من خديجة بنتِ خويلدٍ - رضي الله عنها -،
إلا إبراهيم^(١)، فمن ماريّة القبطيّة^(٢).

وهم:

القاسم، وبه كان يُكنّى؛ لأنه أكبرُ أولاده.

ثمّ زينب^(٣).

ثمّ رقية.

ثمّ أمّ كلثوم.

ثمّ فاطمة.

(١) وأولاده كلهم من خديجة سوى إبراهيم، وهم: القاسم، والطيب، والطاهر، وماتوا صغاراً رُضِعاً قبل المبعث، ورقية، وزينب، وأمّ كلثوم، وفاطمة ﷺ. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٦٦ سيرة).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١١٥)، و«الأوسط» (١٤٨٦) عن ابن عباس: أن خديجة ولدت لرسول الله ﷺ ستة: عبدالله، والقاسم، وزينب، ورقية، وأمّ كلثوم، وفاطمة. وولدت له مارية القبطية: إبراهيم. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٤٣): رواه الطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، وفيه: أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، وهو متروك.

(٣) توفيت زينب بنت النبي ﷺ وأكبر بناته في سنة ثمان. وهي التي غسلتها أم عطية الأنصارية، وأعطها النبي ﷺ حقوه، وقال ﷺ: «أشعرناها إياها» [أخرجه أحمد ٥ ٨٤ و ٨٥ و ٦ ٤٠٧ و ٤٠٨]. فجعلته شعارها تحت كنفها. انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٦٢١ مغازي)، و«تاريخ خليفة» (٩٢)، و«تاريخ الطبري» (٣ ٢٧).

ثُمَّ بَعْدَ النَّبِوَةِ:

عَبْدُ اللَّهِ، وَيُقَالُ لَهُ: الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ؛ لِأَنَّهُ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

وَقِيلَ: الطَّاهِرُ غَيْرُ الطَّيِّبِ. وَصَحَّ ذَلِكَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ^(١).

ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ^(٢) مِنْ مَارِيَةَ، وَوُلِدَ لَهُ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ، وَتُوفِّيَ عَنْ سَنَةِ وَعَشْرَةِ أَشْهُرٍ، فَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مَرْضِعاً فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

وَكُلُّهُمْ مَاتَ قَبْلَهُ، إِلَّا فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -؛ فَإِنَّهَا تُوفِّيَتْ

بَعْدَهُ بَيْسِيرًا.

قِيلَ: سِتَّةُ أَشْهُرٍ^(٤) عَلَى الْمَشْهُورِ.

وَقِيلَ: ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ.

(١) ذكر الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٤٤): عن الزبير بن بكار، قال: ولد للنبي ﷺ

القاسم، وهو أكبر ولده، ثم زينب، ثم عبدالله، وكان يقال له: الطيب، ويقال له: الطاهر، ولد بعد النبوة، ومات صغيراً، ثم أم كلثوم، ثم فاطمة، ثم رقية، هكذا الأول فالأول، مات القاسم بمكة، ثم عبدالله. وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٢) انظر: «تاريخ خليفة» (٩٢)، و«تاريخ الطبري» (٣/٩٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٦٢١ مغازي).

(٣) أخرج أحمد (٤/٣٠٠ و ٣٠٢)، وابن أبي شيبة (٣/٣٧٩ و ١٣/٧٤) وابن سعد في

«الطبقات» (١/١/٨٩ و ٩٠ و ٩١) عن البراء. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٩٥٤):

رواه أحمد، وفيه: جابر الجعفي، وهو ضعيف، ولكنه من رواية شعبة عنه، ولا يروي

عنه شعبة كذباً، وقد صحَّ من غير حديث البراء.

وأخرجه مسلم (٢٣١٦) (٦٣) عن أنس. بلفظ: «ظئرين...».

وأخرجه البخاري (١٣٨٢) عن البراء.

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٣٣ و ٤٤٣٤)، ومسلم (١٧٥٩) (٥٤) عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/٣٩٩ - ٤٠٠) عن محمد بن إسحاق. وقال

الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٢٢): رواه الطبراني، ورجاله إلى ابن إسحاق ثقات.

وقيل: سَبْعُونَ يَوْمًا.

وقيل: خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ يَوْمًا.

وقيل: ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ^(١).

وقيل: مِئَةٌ يَوْمٍ.

وقيل: غَيْرُ ذَلِكَ.

وصلى عليها: عَلِيٌّ.

وقيل: أَبُو بَكْرٍ. وَهُوَ قَوْلٌ غَرِيبٌ.

وقد ورد في حديث^(٢): أَنَّهَا اغْتَسَلَتْ قَبْلَ مَوْتِهَا بِبَيْسِيرٍ، وَأَوْصَتْ (أَنْ

لَا)^(٣) تَغْسَلَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَهُوَ غَرِيبٌ جَدًّا.

وروي: أَنَّ عَلِيًّا، وَالْعَبَّاسَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ^(٤) زَوْجَةَ الصَّدِيقِ،

وَسَلَمَى أُمَّ رَافِعٍ، وَهِيَ قَابِلَتُهَا، غَسَلُوهَا. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

(١) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٢٧) عن أبي جعفر - يعني: محمد بن علي - وعزاه

للطبراني. وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا جعفر لم يدرك القصة.

(٢) أخرجه أحمد (٤٦١ / ٦ - ٤٦٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢٧٦ - ٢٧٧)،

و«العلل المتناهية» (٤١٩) عن أم سلمى. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٢٠): رواه

أحمد، وفيه: من لم أعرفه. أقول: وقال شيخنا في تحقيقه للمجمع: ولم يقبل ابن حجر

العسقلاني في «القول المسدد» (١٠٠ - ١٠١) الحكم بوضعه، وانظره.


(٣) في المطبوع: (ألا).

(٤) أخرج الدارقطني (٧٩ / ٢)، والحاكم (١٦٢ / ٣ - ١٦٤)، والبيهقي في «سننه الكبرى»

(٣ / ٣٩٦)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٣٥٧) عن أم محمد بنت محمد بن جعفر

ابن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عميس: أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أوصتها أن

تغسلها إذا ماتت هي وعلي، فغسلتها هي وعلي - رضي الله عنهما -.



في زوجاته - رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ - :
 أوَّلُ من تزوَّجَ ﷺ : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - .
 فكانت وزيرَ صدقٍ له لَمَّا بُعثَ، وهي أوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ على
 الصَّحِيحِ (٢) [٣٥ / ب] .
 وقيلَ : أَبُو بَكْرٍ (٣)، وهو شاذٌّ .
 ولم يتزوج في (حَيَاتِهَا) (٤) بِسِوَاهَا؛ لِجَلَالِهَا، وَعِظَمِ مَحَلِّهَا عِنْدَهُ (٥) .

(١) ومن زوجاته أيضاً: زينب بنت خزيمة من بني عامر بن صعصعة، وهي أم المساكين، فعاشت عنده شهرين أو ثلاثة، وتوفيت. وقيل: أقامت عنده ثمانية أشهر. والله تعالى أعلم. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ١٦٤ مغازي)، و«تاريخ خليفة بن خياط» (ص ٦٦).

(٢) انظر: «السيرة» لابن هشام (١ / ٢٧٧)، و«الكامل في التاريخ» (٢ / ٥٧)، و«أسد الغابة» (٥ / ٤٣٤)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١ / ٤١٤)، و«تاريخ الإسلام» (ص ١٢٧ سيرة)، و«البداية والنهاية» للمصنف (١ / ٤٢٨).

(٣) انظر: «صفة الصفوة» (١ / ٢٣٧) عن حسان بن ثابت.

(٤) في المخطوط: (حياته).

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٤٥٠) عن الزهري، قال: لم يتزوج رسول الله ﷺ على خديجة حتى ماتت. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٦٢): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

واختلف: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ هِيَ أَوْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -؟ فَرَجَّحَ
فَضْلَ خَدِيجَةَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ^(١)(٢).

ثُمَّ تَزَوَّجَ: سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ الْقُرَشِيَّةَ الْعَامِرِيَّةَ، بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ بِمَكَّةَ،
وَدَخَلَ بِهَا هُنَاكَ، ثُمَّ لَمَّا كَبُرَتْ، أَرَادَ ﷺ طَلَاقَهَا، فَصَالَحَتْهُ عَلَى أَنْ وَهَبَتْ
يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَقِيلَ: لَهُ، (فَجَعَلَهُ)^(٣) لِعَائِشَةَ. وَفِيهَا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ
أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] الْآيَةَ. وَتُوفِيَتْ فِي آخِرِ أَيَّامِ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

وَقِيلَ: تَزَوَّجَ عَائِشَةَ قَبْلَ سَوْدَةَ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَبْنِ بِهَا إِلَّا فِي شَوَالٍ مِنَ
السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ^(٤)، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ بِكُرًا سِوَاهَا، [وَلَمْ يَأْتِهِ الْوَحْيُ فِي
لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ سِوَاهَا^(٥)]، وَلَمْ يُحِبَّ أَحَدًا مِنَ النِّسَاءِ مِثْلَهَا، وَقَدْ

(١) فِي نَسْخَةٍ: (قَبْلَ الْهِجْرَةِ بَسَنَةَ وَنَصَفَ).

(٢) قَالَ الْإِمَامُ الْمِزِّي فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (١ / ٢٠٣): وَمَاتَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سَنِينَ،
وَقِيلَ: بِأَرْبَعٍ، وَقِيلَ: بِخَمْسٍ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٢ / ٤٥٠ - ٤٥١) عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ، قَالَ: تُوْفِيَتْ
خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سَنِينَ، وَهِيَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ النِّسَاءِ
وَالرِّجَالِ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَيْرَهَا، وَلَمْ يَلِدْ لَهُ مِنَ الْمَهَائِرِ غَيْرَهَا. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ
فِي «الْمَجْمَعِ» (١٥٢٦١): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ: زَهِيرُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَثِقَةُ بْنُ حَبَانَ،
وَضَعْفَةُ غَيْرُهُ. وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَرِجَالِهِ رِجَالُ
الصَّحِيحِ.

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: (فَجَعَلَ).

(٤) «تَارِيخُ خَلِيفَةَ» (ص ٦٥)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص ١٤٢ مِغَازِي).

(٥) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٨٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٧ / ٦٨)، وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٧٦) عَنْ
عَائِشَةَ.

كانت لها مآثرٌ وخصائصٌ ذُكرت في القرآنِ والسُّنَّةِ، ولا يُعلم في هذه الأُمَّة امرأةٌ بلغت من العلمِ مبلغَها.

وتوفيت: سنة [سَبْع] (١).

وقيلَ: ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ (٢).

ثُمَّ تَزَوَّجَ: حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه (٣) فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَقَدْ طَلَّقَهَا رضي الله عنه (٤)، ثُمَّ رَاجَعَهَا (٥).

وتوفيت: سنة إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ (٦).

وقيلَ: (سَنَةٌ) (٧) وَخَمْسِينَ (٨).

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٣٥ / ٣٥)، ففيه مزيد شرح.

(٢) أخرج الطبراني في «الكبير» (٣٠ / ٢٣) عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة بنت أبي بكر في شوال، وأعرس بها في شوال بالمدينة على رأس ستة أشهر من مهاجره إلى المدينة، وتوفيت عائشة بالمدينة لسبع عشرة خلت من رمضان بعد الوتر سنة ثمان وخمسين، ودفنت من ليلتها. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٩٣): رواه الطبراني، وفيه: محمد بن الحسن ابن زباله، وهو ضعيف.

(٣) «تاريخ خليفة» (ص ٦٦)، و«تاريخ الطبري» (٤٩٩ / ٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٢٨٣)، وابن ماجه (٢٠١٦) عن ابن عباس، عن عمر.

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (١٨٧ / ٢٣)، والبخاري (١٥٠٢ و ١٥٠٣)، وأبو يعلى (١٧٢) عن ابن عمر، قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟ لعل رسول الله ﷺ طلقك، إن النبي ﷺ طلقك وراجعك من أجلي، والله! لئن كان طلقك، لا كلمتك كلمة أبداً. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٠): رواه الطبراني؛ ورجاله رجال الصحيح.

(٦) انظر: «تهذيب الكمال» (١٥٤ / ٣٥).

(٧) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٨) أخرج الطبراني في «الكبير» (١٨٨ / ٢٣) عن مالك بن أنس، قال: توفيت حفصة عام فتحت إفريقية، وماتت ومروان على المدينة. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٥): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وقيل: سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ^(١).

ثُمَّ: أُمُّ سَلَمَةَ، واسمُها: هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ^(٢) - واسمُها: حُذَيْفَةُ، ويقال: سُهَيْلُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ مَخْرُومٍ - القرشيَّةُ، بعدَ وفاة زوجها: أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْرُومٍ، مرجعُهُ مِنْ بَدْرٍ. فلما انقضت عِدَّتُهَا، خَطَبَهَا ﷺ.

وهذا يقتضي: أن ذلك أوَّلُ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ^(٣)، وقد كَانَ وَلِيَّ عَقْدِهَا ابْنُهَا عُمَرُ؛ كما رواه النسائي من طريق: حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة^(٤).

وَقَدْ جَمَعْتُ جُزْءًا فِي ذَلِكَ، وَبَيَّنْتُ: أَنَّ عَمْرَ الْمَقُولَ لَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ كَانَ (هُوَ)^(٥) الْخَاطِبَ لَهَا

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٣ / ١٨٩): عن يزيد بن أبي حبيب، قال: غزا معاوية ابن حُديج إفريقية ثلاث مرات، فالأولى: سنة أربع وثلاثين، والثانية: سنة أربعين، والثالثة: سنة خمسين. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٦): رواه الطبراني، وإسناده حسن. أقول: قال شيخنا في تحقيقه للمجمع: وفيه: ابن لهيعة: ضعيف.

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥ / ١٥٤).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٨ / ٨٦).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢ / ٤٥٦): إنما تزوجها النبي ﷺ سنة أربع على الصحيح. ويقال: سنة ثلاث؛ فإن أبا سلمة بن عبد الأسد شهد أحداً، ورمي بسهم، فعاش خمسة أشهر أو سبعة، ومات، وحلت أم سلمة في شوال سنة أربع، وقد نص على ذلك خليفة، والواقدي، وقال ابن عبد البر: مات في جمادى الآخرة سنة ثلاث.

(٤) أخرجه أحمد (٦ / ٢٩٥ و ٣١٣ و ٣١٧)، والنسائي (٦ / ٨١ رقم ٣٢٥٤) عن أم سلمة.

وأخرجه أحمد (٦ / ٣١٤) عن عمر بن أبي سلمة مرسلًا.

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

على رسول الله ﷺ (١).

وقد ذكر الواقدي، وغيره (٢): أن وليها كان ابنها سلمة. وهو الصحيح - إن شاء الله -.

وقد ذكر: أنه ﷺ تزوجها (بغير) (٣) ولي. والله [تعالى] أعلم.

قال الواقدي: توفيت سنة تسع (وخمسين) (٤).

(١) قال الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» عقب رقم (٥٦): وفي هذا نظر؛ فإن عمر هذا كان سنة لما توفي رسول الله ﷺ تسع سنين، ذكره ابن سعد، وتزوجها رسول الله ﷺ في شوال سنة أربع، فيكون له من العمر حينئذ ثلاث سنين، ومثل هذا لا يزوج. قال ذلك ابن سعد وغيره. ولما قيل ذلك للإمام أحمد، قال: من يقول: إن عمر كان صغيراً؟! قال أبو الفرج ابن الجوزي: ولعل أحمد قال هذا قبل أن يقف على مقدار سنه، وقد ذكر مقدار سنه جماعة من المؤرخين: ابن سعد، وغيره. وقد قيل: إن الذي زوجها من رسول الله ﷺ ابن عمها عمر بن الخطاب، والحديث: «قُمْ يَا عُمَرُ، فَزَوِّج رَسُولَ اللَّهِ». ونسب عمر، ونسب أم سلمة يلتقيان في كعب؛ فإنه عمر بن الخطاب بن نفيل، بن عبد العزى، بن رباح، بن عبدالله بن قُوط، بن رزاح بن عدي بن كعب. وأم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب، فوافق اسم ابنها عمر اسمه، فقالت: قُمْ يَا عُمَرُ، فزوج رسول الله ﷺ، فظن بعض الرواة أنه ابنها، فرواه بالمعنى، وقال: فقالت لابنها: وذهل عن تذكر ذلك عليه لصغر سنه، ونظير هذا وهم بعض الفقهاء في هذا الحديث، وروايتهم له.

(٢) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٥٤): قال ابن سعد في «الطبقات» [٥٢ / ٨]: ولي تزويجها منه: سلمة بن أبي سلمة دون غيره من أهل بيتها، ولما زوج النبي ﷺ سلمة بن أبي سلمة أمامة بنت حمزة التي اختصم فيها علي وجعفر وزيد، قال: «هَلْ جَزَيْتُ سَلْمَةَ؟». يقول ذلك؛ لأن سلمة هو الذي تولّى تزويجه دون غيره من أهلها. ذكر هذا في ترجمة سلمة. أقول: وانظر القصة في «الإصابة» لابن حجر (٣ / ١١٧) في ترجمة سلمة ابن أبي سلمة.

(٣) في المخطوط: (بلا).

(٤) في المخطوط: (وستين). والمثبت موافق لما في «طبقات ابن سعد» (٨ / ٦٧)، و«تهذيب الكمال» (٣٥ / ٣١٩). وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢ / ٤٥٦ - ٤٥٧): إن هذا =

وقال غيره: فِي خِلَافَةِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ^(١) سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ^(٢).

ثُمَّ تَزَوَّجَ: زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ^(٣) فِي سَنَةِ خَمْسٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ^(٤).

وقيل: سَنَةَ ثَلَاثٍ^(٥)، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَفِي صَبِيحَةِ عُرْسِهَا: نَزَلَ الْحِجَابُ، كَمَا أَخْرَجَاهُ فِي

«الصَّحِيحِينَ»^(٦) عَنْ أَنَسٍ.

وَأَنَّهُ حَجَبَهُ حَيْثُ دَخَلَ، وَقَدْ كَانَ (عُمُرُ أَنَسٍ)^(٧) لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= القول مردود عليه بما ثبت في «صحيح مسلم»: أن الحارث بن عبد الله بن ربيعة، وعبد الله بن صفوان دخلا على أم سلمة في ولاية يزيد بن معاوية، فسألاها عن الجيش الذي يخسف بهم، وكانت ولاية يزيد في أواخر سنة ستين.

(١) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥ / ٣٢٠): قال أحمد بن أبي خيثمة: توفيت في ولاية يزيد بن معاوية، وولي يزيد يوم مات معاوية في رجب سنة ستين، ومات في منتصف ربيع الأول سنة أربع وستين.

(٢) ذكر الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٩): عن الهيثم بن عدي، قال: أول من هلك من أزواج النبي ﷺ: زينب بنت جحش، هلك في خلافة عمر، وآخر من هلك: أم سلمة زمن يزيد بن معاوية سنة ثنتين وستين. قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

قال ابن حبان في «الثقات» (٣ / ٤٣٩): مات بعد الحسين بن علي في آخر سنة إحدى وستين حين جاءها نعيه.

(٣) «الطبقات الكبرى» (٨ / ١٠١).

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨ / ١١٤).

(٥) انظره في: «تهذيب الكمال» (٣٥ / ١٨٤) عن قول أبي عبيدة معمر بن المثنى، وخليفة بن خياط.

(٦) أخرجه البخاري (٤٥١٢ و ٤٥١٣ و ٤٥١٤ و ٤٥١٥ و ٤٥١٦)، ومسلم (١٤٢٨)

(٨٩) و(٩٢) و(٩٣) عن أنس.

(٧) في المطبوع: (عمره).

[٣٦ / ١] المدينة عشراً، فدلّ: على أنه كان قد استكمل خمس عشرة سنة. والله أعلم.

وقد كان وليها الله ﷺ دون الناس، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وروى البخاري في «صحيحه» بسندٍ ثلاثيٍّ^(١): أَنَّهَا كَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ فِي السَّمَاءِ. وَكَانَتْ أَوَّلَ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَاةً^(٢).

قال الواقدي: تُوْفِّيتُ سَنَةَ عِشْرِينَ^(٣)، وَصَلَّى عَلَيْهَا عُمَرُ بْنُ

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٥) عن خلاد بن يحيى، حدثنا عيسى بن طهمان، قال: سمعت أنس.

وأخرجه أحمد (٢٢٦ / ٣)، والنسائي (٧٩ / ٦)، وفي «الكبرى» (١١٢٤ تحفة)، كلهم من طريق عيسى بن طهمان، عن أنس.

وأخرجه البخاري (٦٩٨٤)، قال: حدثنا أحمد: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، بلفظ: «زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ».

وأخرجه الترمذي (٣٢١٣)، قال: حدثنا عبد بن حميد: حدثنا محمد بن الفضل: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، قال: نزلت هذه الآية في زينب بنت جحش ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

قال: فكانت تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول: زوجكن أهلكن، وزوجني الله من فوق سبع سماوات. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٩ / ٢٤) عن الزهري مرسلًا. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٤٦): رواه الطبراني مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨ / ٢٤) عن محمد بن إسحاق. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٥٥): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. وانظر: «طبقات ابن سعد» (٨ / ٨١ و ١١٥).

الْخَطَّابِ ﷺ (١).

ثُمَّ تَزَوَّجَ: جُوَيْرِيَةَ (٢) بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارِ الْمُصْطَلِقِيَّةَ،
وَذَلِكَ: أَنَّهُ لَمَّا غَزَا قَوْمَهَا فِي سَنَةِ سِتٍّ، بِالْمَاءِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْمُرَيْسِعُ،
وَقَعَتْ فِي سَهْمٍ: ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَكَاتَبَهَا، فَجَاءَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَعِينُهُ فِي كِتَابَتِهَا، فَاشْتَرَاهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا.

فَقِيلَ: إِنَّهَا تُوِفِّيَتْ سَنَةَ خَمْسِينَ (٣).

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ (٤): سَنَةُ سِتٍّ وَخَمْسِينَ (٥).

ثُمَّ تَزَوَّجَ: صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبِ الْإِسْرَائِيلِيَّةَ الْهَارُونِيَّةَ
النَّضْرِيَّةَ، ثُمَّ الْخَيْرِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - . وَذَلِكَ: أَنَّهُ ﷺ اصْطَفَاهَا مِنْ
مَغَانِمِ خَيْبَرَ، وَقَدْ كَانَتْ فِي أَوَائِلِ سَنَةِ سَبْعٍ، فَأَعْتَقَهَا، وَجَعَلَ ذَلِكَ
صَدَاقَهَا، فَلَمَّا حَلَّتْ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، بَنَى بِهَا، وَحَجَّبَهَا، فَعَلِمُوا أَنَّهَا مِنْ
أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) أخرج البزار (٢٦٦٧) عن عبد الرحمن بن أبزي: أن عمر كبر على زينب بنت جحش
أربعاً، ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ: من يدخل هذه قبرها؟ فقلن: من كان يدخل
عليها في حياتها. ثم قال عمر: كان رسول الله ﷺ يقول: «أسرعن بي لحوقاً أطولكن
يداً»، فكن يتناولن بأيديهن، وإنما كان ذلك لأنها كانت صناعاً، تعين بما تصنع في
سبيل الله. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٥٣): رواه البزار، ورجاله رجال
الصحيح.

(٢) وكان اسمها: برة.

(٣) قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٤٦ / ٣٥): ماتت سنة خمسين ولها خمس وستون
سنة.

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨ / ٨٥ و ١٢٠).

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (٥٩ / ٢٤) عن شباب العُصْفَرِيِّ، قال: ماتت جويرة بنت
الحارث زوج النبي ﷺ سنة ست وخمسين.

قال الواقدي^(١): تُوفيت سنة خمسين.

وقال غيره: سنة ست وثلاثين^(٢). والله أعلم.

وفي هذه السنة^(٣)، وقيل: في التي قبلها - سنة ست - تزوج: أم حبيبة - واسمها: رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموية -.

خطبها عليه عمرو بن أمية الضمري، وكانت بالحشة، وذلك: حين توفي عنها زوجها (عبد)^(٤) الله بن جحش، فولي عقدها منه: خالد ابن سعيد ابن العاص.

وقيل: النجاشي. والصحيح الأول.

ولكن أمهرها النجاشي عن رسول الله ﷺ: أربع مئة دينار، وجهزها، وأرسل بها إليه ﷺ^(٥).

فأما: ما رواه مسلم في «صحيحه»^(٦): من حديث عكرمة بن عمارة اليماني، عن أبي زميل سماك بن الوليد، عن ابن عباس: أن أبا سفيان لما أسلم، قال في حديث لرسول الله ﷺ: عندي أحسن العرب وأجمله، أم

(١) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨ / ٩١ - ٩٢ و ١٢٨) عن الواقدي. وقال الواقدي أيضاً فيما

نقله ابن سعد (٨ / ١٢٩): سنة اثنتين وخمسين في خلافة معاوية، وقبرت بالبقيع.

(٢) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥ / ٢١١): ماتت في خلافة علي سنة ست وثلاثين.

(٣) أي: سنة سبع.

(٤) في المطبوع: (عبيد) خطأ.

(٥) أخرج أحمد (٦ / ٤٢٧)، وأبو داود (٢٠٨٦ و ٢١٠٧ و ٢١٠٨)، والنسائي (٦ / ١١٩)

عن أم حبيبة: أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بأرض الحبشة، زوجها النجاشي، وأمهرها أربعة آلاف، وجهزها من عنده، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة، ولم يبعث إليها رسول الله ﷺ بشيء، وكان مهر نسائه أربع مئة درهم.

(٦) أخرجه مسلم (٢٥٠١)، وأبو داود (٢٠٨٦).

حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ أَرْوَجُكَهَا. الحديث.

فقد استُغْرِبَ ذلكَ من مُسْلِمٍ - رحمهُ اللهُ -، كيف لم يَتَنَبَّهُ لهذا؟؛ لأنَّ أبا سُفْيَانَ، إِنَّمَا أَسْلَمَ لَيْلَةَ الْفَتْحِ، وقد كانت بعد تزوُّجِ رسولِ اللهِ ﷺ أمَّ حَبِيبَةَ بِسَنَةٍ وَأَكْثَرَ، وهذا مما لا خِلافَ فيه.

وقد أشكلَ هذا على كثيرٍ من العلماء:

فأما ابنُ حزمٍ: فزعمَ: أَنَّهُ مَوْضُوعٌ [٣٦ / ب]، وَضَعَفَ عِكْرِمَةَ ابْنَ عَمَّارٍ^(١). ولم يقل هذا أحدٌ قبله ولا بعده.

وأما مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمُقَدَّسِيِّ^(٢)، فقال: أرادَ أبو سُفْيَانَ أَنْ يُجَدِّدَ الْعَقْدَ؛ لِئَلَّا يَكُونَ تَزْوُجُهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ، غَضَاضَةً عَلَيْهِ. أو: أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنْ بِإِسْلَامِهِ يَنْفَسَخُ نِكَاحُ ابْنَتِهِ. وتبعه على هذا: أبو عمرو بن الصَّلَاحِ^(٣)، وأبو زكريا النووي في «شرح مسلم»^(٤). وهذا بعيدٌ جداً؛ فإنه لو كان كذلك، لم يقل: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ؛ إِذْ رَأَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْذُ سَنَةٍ فَأَكْثَرَ.

وتَوَهَّمُ فَسَخِ نِكَاحِهَا بِإِسْلَامِهِ بَعِيدٌ جَدًّا.

والصحيحُ في هذا: أَنَّ أبا سُفْيَانَ لَمَّا رَأَى صِهْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَرَفًا، أَحَبَّ أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ الْأُخْرَى، وَهِيَ: عَزَّةٌ. واستعان على ذلك بأختها أمَّ حَبِيبَةَ.

(١) انظر من تكلم عنه في: «تهذيب الكمال» (٢٠ / ٢٥٦ - ٢٦٤).

(٢) المشهور: بابن القيسراني صاحب كتاب: «تذكرة الموضوعات».

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٥ / ٢٤٧٤).

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٥ / ٢٤٧٤).

كما أخرجنا في «الصحيحين»^(١): عن أم حبيبة: أنها قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! انكح أختي بنت أبي سفيان، قال: «أوتحبن ذلك؟». قالت: نعم. الحديث.

وفي «صحيح مسلم»^(٢): أنها قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! انكح أختي عزة بنت أبي سفيان. الحديث.

وعلى هذا: فيصح الحديث الأول، ويكون قد وقع الوهم من بعض الرواة في قوله: وَعِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ: أم حبيبة. وإنما قال: عزة. فاشتبه على الراوي، أو أنه قال الشيخ: - يعني: ابنته -، فتوهم السامع: أنها أم حبيبة؛ إذ لم يعرف سواها.

ولهذا النوع من الغلط شواهد كثيرة قد أفردت سرد ذلك في جزء مفرد لهذا الحديث، والله الحمد والمنة.

[و] توفيت أم حبيبة - رضي الله عنها - سنة أربع وأربعين. فيما قاله أبو عبيد^(٣).

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سنة تسع وخمسين قبل أخيها معاوية بسنة^(٤).

ثم تزوج في ذي القعدة من هذه السنة: ميمونة بنت الحارث

(١) أخرجه أحمد (٦ / ٢٩١ و ٤٢٨)، والحميدي (٣٠٧)، والبخاري (٤٨١٣)، ومسلم (١٤٤٩) (١٥)، والنسائي (٦ / ٩٤ و ٩٦)، وابن ماجه (١٩٣٩) عن أم حبيبة.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤٩) (١٦) عن أم حبيبة.

(٣) نقل عنه المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥ / ١٧٦).

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨ / ٩٦)، و«الاستيعاب» (٤ / ١٨٤٣)، و«الإصابة» (٤ / ترجمة ٤٣٤).

الْهَلَالِيَّةَ . واختلفَ : هل كان محرماً ، (أم) (١) لا ؟ .

فأخرج صاحباً «الصَّحِيحِ» (٢) : عن ابن عباسٍ : أَنَّهُ كَانَ مُحْرِمًا .

فَقِيلَ : كَانَ ذَلِكَ مِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ ؛ لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) : عَنْ عُثْمَانَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ، وَلَا يُنْكَحُ ، وَلَا يَخْطُبُ» .

وَاعْتَمَدَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى الْأُولَى ، وَحَمَلَ حَدِيثَ عُثْمَانَ عَلَى الْكِرَاهَةِ .

وَقِيلَ : بَلْ كَانَ حَلَالًا ؛

كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) : عَنْ مَيْمُونَةَ : أَنَّهَا قَالَتْ : تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَلَالٌ ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ .

وَقَدْ قَدَّمَ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ لِأَنَّهَا صَاحِبَةُ الْقِصَّةِ ، فَهِيَ أَعْلَمُ .

وَكَذَا أَبُو رَافِعٍ أَخْبَرَ بِذَلِكَ ؛ كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْهُ ، وَقَدْ كَانَ هُوَ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : (أَوْ) .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١ / ٢٢١ وَ ٢٢٨ وَ ٢٧٠ وَ ٢٨٥ وَ ٣٢٤ وَ ٣٣٧ وَ ٣٦٢) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٨٢٩) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٥٠٣) ، وَالْبُخَارِيُّ (٤٨٢٤) ، وَمُسْلِمٌ (١٤١٠) (٤٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٤٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥ / ١٩١ وَ ٦ / ٨٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٦٥) .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١ / ٥٧ وَ ٦٤ وَ ٦٥ وَ ٦٨ وَ ٦٩ وَ ٧٣) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٨٣٠ وَ ٢٢٠٤) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٣) ، وَمُسْلِمٌ (١٤٠٩) (٤١) وَ (٤٣) وَ (٤٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٤١ وَ ١٨٤٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٤٠) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥ / ١٩٢ وَ ٦ / ٨٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٦٦) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٦٤٩) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦ / ٣٣٢ وَ ٣٣٣ وَ ٣٣٥) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٨٣١) ، وَمُسْلِمٌ (١٤١١) (٤٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٤٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٤٥) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (١٢ / ١٨٠٨٢ تحفة) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٦٤) .

السَّفِيرَ بَيْنَهُمَا^(١).

وقد أُجِيبَ عن حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ بِأَجْوِبَةٍ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهَا.
وَمَاتَ بِسَرْفٍ حَيْثُ بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ عُمْرَةِ
الْقَضَاءِ [٣٧ / أ].

وكان موتها: سَنَةٌ إِحْدَى وَخَمْسِينَ.

وقيلَ: سَنَةٌ ثَلَاثٍ^(٢).

وقيلَ: سِتٌّ وَسِتِّينَ^(٣).

وصلى عليها: ابنُ أُخْتِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -^(٤).

فهو لَأَيُّ التُّسَعِ بَعْدَ خَدِيجَةَ اللَّوَاتِي جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٥): أَنَّهُ ﷺ

(١) أخرج أحمد (٣٩٢ / ٦)، والدارمي (١٨٣٢)، والترمذي (٨٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٩ / ١٢٠١٧ تحفة) عن أبي رافع، قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلالٌ، وبني بها وهو حلالٌ، وكنتُ أنا الرسولَ فيما بينهما.

(٢) ذكر الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٦٥) عن محمد بن إسحاق، قال: ماتت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ عام الحرّة سنة ثلاثٍ وستين. وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٣) قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤٥٣ / ١٢): القول الأول هو الصحيح، وأما الأخيران، فغلط بلا ريب، فقد صح من حديث ابن الأصم، قال: دخلت على عائشة بعد وفاة ميمونة، فقالت: كانت من أتقانا.

(٤) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥ / ٣١٢ - ٣١٣): توفيت بسرف، وهو ما بين مكة والمدينة حيث بنى بها رسول الله ﷺ، وذلك سنة إحدى وخمسين. وقيل: سنة ثلاثٍ وستين. وقيل: سنة ست وستين. وصلّى عليها عبدالله بن عباس، ودخل قبرها هو ويزيد بن الأصم، وعبدالله بن شداد أبناء إخوتها، وربّيها عبيدالله الخولاني.

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٨١ و ٤٩١٧)، ومسلم (١٤٦٢) (٤٦)، والبيهقي في «سننه» (٧ / ٥٤) عن أنس.

مَاتَ عَنْهُنَّ^(١).

وفي رواية في «الصحيح»^(٢): أَنَّهُ مَاتَ عَنْ إِحْدَى عَشْرَةَ.

والأول أصحُّ.

وقد قال قتادة بن دِعامَةَ^(٣): إِنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ خَمْسَ عَشْرَةَ امْرَأَةً،
فَدَخَلَ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَجَمَعَ بَيْنَ إِحْدَى عَشْرَةَ. وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ.

وقد روى الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي نحو هذا
عن أنس في كتابه «المختارة»^(٤)، فهذا هو المشهور.

وقد رأيتُ لبعض أئمة المتأخرين من المالكية وغيرهم في كتاب:

(١) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٤٤٨) عن ابن أبي مليكة، وعمرو بن دينار، قال: اجتمع
عند النبي ﷺ تسع نسوة مع صفية بعد خديجة، مات عنهن كلهن. وقال الهيثمي في
«المجمع» (١٥٣٨٦): رواه الطبراني مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥)، والبيهقي في «سننه» (٧ / ٥٤) عن أنس، قال: كان النبي ﷺ
يدور على نسائه في الساعة الواحدة، من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة. قال: قلت
لأنس: أو كان يطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين.

(٣) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٤٤٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧ / ٢٨٨
و٢٨٩): عن قتادة، قال: تزوج رسول الله ﷺ خمس عشرة امرأة، منهن ست من
قريش، وواحدة من نساء القريظ [والقريظ: بطن من بني كلاب]، وسبع من سائر
العرب، وواحدة من بني إسرائيل... وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٨٥): رواه
الطبراني مرسلًا، وفيه: زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٤) أخرج الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢٥٢٤): أخبرنا عبد المعز ابن محمد
الهروي بها: أن زاهر بن طاهر الشحامي أخبرهم قراءة عليه: أنبأنا الحاكم أبو الحسن أحمد
بن عبد الرحيم بن أحمد الإسماعيلي: أنبأنا أبو زكريا يحيى بن زكريا بن حرب: أنبأنا أبو حاتم
مكي بن عبدان بن بكر النيسابوري قراءة عليه: حدثنا محمد بن الحسين - هو ابن طرخان -:
حدثنا عمر بن سهل: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ تزوج
خمس عشرة امرأة، ودخل منهن بإحدى عشرة، ومات عن تسع.

النِّكَاحُ: تَعْدَادُ زَوْجَاتِ لَمْ يَدْخُلَ بِهِنَّ، مَعَ اللَّوَاتِي دَخَلَ بِهِنَّ، مَا يُنَيَّفُ عَلَى الْعِشْرِينَ.

وقد كان له من السراري [اثنان]، وهما:

- مَارِيَّةُ بِنْتُ شَمْعُونِ الْقِبْطِيَّةُ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَهْدَاهَا لَهُ: الْمُقَوِّسُ صَاحِبُ إِسْكَندَرِيَّةَ وَمِصْرَ، وَمَعَهَا أُخْتُهَا: شِيرِينُ، وَخَصِيٌّ يُقَالُ لَهُ: مَابُورٌ. وَبَغْلَةٌ يُقَالُ لَهَا: الدُّلْدُلُ، فَوَهَبَ ﷺ شِيرِينَ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ^(١).

وتوفيت مارية: في مُحَرَّمِ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يَحْشُرُ النَّاسَ لِجَنَازَتِهَا بِنَفْسِهِ، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدَفَنَهَا بِالْبَقِيعِ - رَضِيَ اللَّهُ (تَعَالَى) عَنْهَا -^(٢).

وأما الثانية:

فَرِيحَانَةُ بِنْتُ عَمْرِو.

وقيل: بِنْتُ زَيْدٍ^(٤).

اصطفاهَا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ^(٥)، وَتَسَرَّى بِهَا.

(١) انظر: «تسمية أزواج النبي ﷺ» لأبي عبيد (ص ٧٥).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) انظر: «نهاية الأرب» للنويري (١٨ / ٢٠٧).

(٤) قال ابن سعد في «الطبقات» (٨ / ١٣٠): ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خنافة قرظية.

(٥) قال ابن سعد في «الطبقات» (٨ / ١٢٩): عن ثعلبة بن أبي مالك، قال: كانت ريحانة

من بني النضير، فسبها رسول الله ﷺ، فأعتقها وتزوجها، وماتت عنده.

وقال الذهبي في «تاريخه» (ص ٥٩٨ سيرة): قال أبو عبيدة: كان للنبي ﷺ أربع

ولائد: مارية، وريحانة من بني قُرَيْظَةَ، وجميلة فكادها نساؤه، وكانت له جارية نفيسة

وهبتها له زينب بنت جحش.

ويقال : إنه تزوجها .

وقيل : بل تسرى بها ، ثم أعتقها ، فلحقت بأهلها^(١) .

وذكر بعض المتأخرين : أنه تسرى أمتين (أخراوين)^(٢) ، والله تعالى أعلم .

آخرُ

الجزء الأول

من الترجمة النبوية

على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

ويتلوه في الذي يليه :



(١) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ٥٩٨ سيرة) : عن ابن شهاب : أن رسول الله ﷺ

استسر ربحانة ، ثم أعتقها ، فلحقت بأهلها . قلت : هذا أشبه وأصح .

(٢) في نسخة : (أخرين) .

رَبُّهُنَّ السَّانِي

[أحواله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشمائله وخصائصه]



الجزء الثاني

[أحواله وشمائله وخصائصه]^(١)

فصل

[مواليه]

في ذكر موالي رسول الله ﷺ على حروف المعجم رضي الله عنهم أجمعين، وذلك حسبما أورده الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر في أول تاريخه^(٢)، وهم:

أَحْمَرٌ، وَيَكْنَى: أَبَا عَسِيْبٍ^(٣).

وَأَسْوَدٌ.

وَأَفْلَحُ.

وَأَنَسٌ.

(١) ما بين: [] زيادة من المطبوع.

(٢) في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٩٥). وفيه زيادة لم ترد أسماؤهم هنا، وهم: أسامة بن زيد (٤ / ٢٥١)، وأنسة أبو مسرح (٤ / ٢٥٥)، وحنين (٤ / ٢٥٩)، وقفيز (٤ / ٢٧٧)، ومهران (٤ / ٢٨٤)، وأبو سلمى (٤ / ٢٩١) راعي النبي ﷺ - ويقال: أبو سلام (حريث) -، وأبو صفية (٤ / ٢٩٢)، وأبو ضميرة (٤ / ٢٩٣)، وأبو مويهبة (٤ / ٢٩٨).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٩٥).

وَأَيْمَنُ بْنُ أُمِّ أَيْمَنٍ^(١).

وَبَاذَامُ^(٢).

وَتَوْبَانُ بْنُ بُجْدٍ^{(٣)(٤)}.

وَذَكْوَانُ - وَقِيلَ: طَهْمَانُ. وَقِيلَ: كَيْسَانُ. وَقِيلَ: مَرْوَانُ. وَقِيلَ:
مَهْرَانُ^(٥).

وَرَافِعُ^{(٦)(٧)}.

وَرَبَّاحُ^(٨).

وَرُوَيْفِعُ^(٩).

وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ^{(١٠)(١١)}.

وَزَيْدُ جَدُّ: هِلَالِ بْنِ يَسَارٍ^(١٢).

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٥٧).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٣).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٥٩) وهو: أبو عبد الكريم الألهاني.

(٤) ويضاف إليهم كما في «تهذيب الكمال»: (حُنين).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٣)، وأورده بأنه باذام أيضاً.

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٦١)، ويقال: أبو رافع.

(٧) كان لسعيد بن العاص، فورثه ولده، فأعتقه بعضهم، وتمسك [به] بعضهم، فجاء رافع إلى

النبي ﷺ يستعينه، فُوهب له، فكان يقول: أنا مولى النبي ﷺ. «تهذيب الكمال» (١ / ٢٠٧).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٦٣).

(٩) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٦٤).

(١٠) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٦٥).

(١١) وابنه أسامة. وكان يقال له: الحَبُّ بْنُ الحَبِّ.

(١٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٦٥).

وَسَابِقٌ.

وَسَالِمٌ.

وَسَعِيدٌ.

وَسَفِينَةٌ^{(١)(٢)}.

وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ^(٣).

وَسَلِيمٌ، وَيُكْنَى: بِأَبِي كَبْشَةَ، ذُكِرَ فِيْمَن شَهِدَ بَدْرًا^(٤).

وَصَالِحُ شُقْرَانَ^(٥).

وَضُمَيْرَةُ بْنُ أَبِي ضُمَيْرَةَ^(٦).

وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ.

وَعَبِيدٌ^(٧).

وَعَبِيدٌ أَيْضًا، [وَ] يُكْنَى: بِأَبِي صَفِيَّةَ.

وَفَضَالَةُ الْيَمَانِيِّ^(٨).

(١) وهو: سَفِينَةُ بْنُ فَرُّوخَ، واسمه: مهران، وسمّاهُ رسولُ الله ﷺ: سَفِينَةَ؛ لأنهم كانوا يُحْمَلُونَ فِي السَّفَرِ مَتَاعَهُمْ، فقال له ﷺ: «أنتَ سَفِينَةُ». أخرجه أحمد (٢٢١ / ٥) عن سعيد بن جمهان. وأخرجه أحمد (٢٢٢ / ٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣٦٩) عن سَفِينَةَ.

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٦٦).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٠).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٩٧).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٠).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٢).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٤).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٧).

وَقَصِيرٌ.

وَكِرْكِرَةٌ^(١) - بكسرهما -، ويقال: - بفتحهما^(٢) -.

وَمَابُورٌ الْقِبْطِيُّ^{(٣)(٤)}.

وَمِدْعِمٌ^(٥).

وَمَيْمُونٌ^(٦).

وَنَافِعٌ^(٧).

وَنَبِيلٌ.

وَهْرُمُزٌ^(٨).

وَهِشَامٌ^(٩).

وَوَاقِدٌ^(١٠).

وَوَرْدَانٌ [٣٧ / ب].

وَيَسَارٌ نُوبِيٌّ^(١١).

-
- (١) جاء اسمه في «تهذيب الكمال» (١ / ٢٠٧): (كزكرة؟). وقال: كان على ثقل النبي ﷺ.
 - (٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٧٨).
 - (٣) أهداه إليه المقوقس.
 - (٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٠).
 - (٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨١).
 - (٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٤).
 - (٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٥).
 - (٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٦): أبو كيسان، ويقال: كيسان.
 - (٩) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٧).
 - (١٠) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٥): ويقال: أبو واقد.
 - (١١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٨).

وَأَبُو أُثَيْلَةَ .

وَأَبُو بَكْرَةَ^(١) .

وَأَبُو الْحَمْرَاءِ^(٢) .

وَأَبُو رَافِعٍ^(٣) ، واسمه : أَسْلَمُ^(٤) - فيما قيل -^(٥) .

وَأَبُو عُبَيْدٍ^{(٦)(٧)} .

فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَرَّرَهُمْ أَبُو زَكْرِيَا النَّوَوِي - رحمه الله تعالى - في أوَّل كتابه : «تَهْذِيبِ»^(٨) الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ^(٩) ، إِلَّا : أَنِّي رَتَبْتَهُمْ عَلَى الْحُرُوفِ ؛ لِيَكُونَ أَسْهَلَ لِلْكَشْفِ^(١٠) .

وَأَمَّا إِمَاؤُهُ^(١١) :

فَأُمَيْمَةٌ .

وَبَرَكَتَةٌ - أُمُّ أَيْمَنَ ، وَهِيَ : أُمُّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -^(١٢) .

-
- (١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٥) : ويقال : مسروح . واسمه : نفيح .
 - (٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٨٩) : واسمه : هلال بن الحارث السهمي .
 - (٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٥١) .
 - (٤) ويقال : إبراهيم . كما في «تهذيب الكمال» (١ / ٢٠٧) ، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر .
 - (٥) ويضاف إليهم كما في «تهذيب الكمال» : (وأبو السَّمْح ، وأبو ضميرة) .
 - (٦) ويضاف إليهم كما في «تهذيب الكمال» : (وأبو مُوَيْهَبَةَ ، وأبو واقد) .
 - (٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٢٩٤) .
 - (٨) في المخطوط : (التهذيب) .
 - (٩) «تهذيب الأسماء واللغات» (١ / ٢٨) مع زيادة بعض الأسماء .
 - (١٠) وزاد صاحب «عيون الأثر» (٢ / ٣٩٧ - ٣٩٩) : أنجشة ، وأبا السمع ، وأبا لبابة ، وأباريحانة .
 - (١١) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر زيادة على ما ذكر (٤ / ٣٠٥) : رزينة .
 - (١٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٠٢) .

وَخَضِرَةٌ^(١).

وَرَضْوَى^(٢).

وَرِيحَانَةٌ.

وَسَلْمَى - وهي: أُمُّ رَافِعِ امْرَأَةِ أَبِي رَافِعٍ -^(٣).

وَسِيرِينَ^(٤).

وَأَخْتَهَا: مَارِيَّةُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدِ^(٥)^(٦).

وَأُمُّ ضَمِيرَةَ^(٧).

وَأُمُّ عِيَّاشٍ.

قال أبو زكريا^(٨) - رحمه الله تعالى - : وَلَمْ يَكُنْ مَلِكُهُ ﷺ لِهَوْلَاءِ فِي
زَمَنِ وَاحِدٍ، بَلْ فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ.

* * *

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤ / ٣٠٤).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤ / ٣٠٦).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤ / ٢٥٢ و ٣٠٦).

(٤) جاء اسمها في «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤ / ٣٠٧): سيرين.

(٥) ويقال: بنت سعيد. «تهذيب الكمال» (١ / ٢٠٨).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤ / ٣٠٩).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤ / ٣١١).

(٨) أي: النووي في «تهذيبه» (١ / ٢٨).



وقد التزم جماعة من الصَّحابة رضي الله عنهم بِخِدْمَتِهِ؛
 كما كانَ عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ^(١) صَاحِبَ نَعْلَيْهِ، إِذَا قَامَ، أَلْبَسَهُ إِيَّاهُمَا،
 وَإِذَا جَلَسَ، جَعَلَهُمَا فِي ذِرَاعَيْهِ حَتَّى يَقُومَ.
 وَكَانَ الْمَغِيرَةُ بنُ شَعْبَةَ سَيِّفًا عَلَى رَأْسِهِ.
 وَعُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ صَاحِبَ بَغْلَتِهِ، يَقُودُ بِهِ فِي الْأَسْفَارِ.
 وَأَنْسُ بنُ مَالِكٍ^(٢)، وَرَبِيعَةُ بنُ كَعْبٍ^(٣)، وَبِلَالٌ^(٤)، وَذُو مِخْبَرٍ
 - وَيُقَالُ: ذُو مِخْمَرٍ - ابْنُ أَخِي النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ، وَيُقَالُ: ابْنُ أُخْتِهِ -،
 وَغَيْرُهُمْ^(٥).

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٢).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣١٢).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣١٨).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣١٥).

(٥) انظر: «تهذيب الكمال» (١ / ٢٠٦)، وزاد: هند بن حارثة، وأخوه أسماء بن حارثة

الأسلميون، وأبو ذر الغفاري، وسعد مولى أبي بكر الصديق، وبُكَيْرٌ - ويقال: بكرٌ - بنُ

شَدَاخِ اللَّيْثِيِّ. ولم يذكر عنده: المغيرة بن شعبة.



(و) (١) أما كُتَابُ الْوَحْيِ (٢):

فقد كتبَ له:

أَبُو بَكْرٍ (٣).

وَعُمَرُ (٤).

وَعُثْمَانُ (٥).

وَعَلِيٌّ (٦).

وَالزُّبَيْرُ (٧).

وَأَبِي بِن كَعْبٍ (٨).

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر زيادة على ما ذكر: سعد بن أبي سرح، والمحمفوظ: عبدالله بن سعد القرشي العامري (٤ / ٣٣٣ و ٣٣٧). وعامر ابن فهيرة مولى أبي بكر الصديق (٤ / ٣٤١). والعلاء بن الحضرمي، اسم الحضرمي: عباد (٤ / ٣٤٦).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣٤).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٤).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٥).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٥).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣١).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٤).

وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ^(١) .
 وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ^(٢) .
 وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ^(٣) .
 وَالْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ^(٤) .
 وَأَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ^(٥) ، وَأَخُوهُ: خَالِدٌ^(٦) .
 وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ^(٧) .
 وَحَنْظَلَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسِيدِيِّ الْكَاتِبُ^(٨) .
 وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ^(٩) .
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ^(١٠) .
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ^(١١) .
 وَالْعَلَاءُ بْنُ عُثْبَةَ^(١٢) .
 وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ^(١٣) .

-
- (١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣١) .
 (٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٩) .
 (٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٨) .
 (٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٥) .
 (٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٤) .
 (٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٩) .
 (٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٦) .
 (٨) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٢٩) : (الأسدي) بدل : (الأسيدي) .
 (٩) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣٠) .
 (١٠) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣٦) .
 (١١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣٨) .
 (١٢) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٧) : (عقبة) بدل : (عتبة) .
 (١٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٤٩) .

وَشُرْحَيْلُ بْنُ حَسَنَةَ.

وقد أورد ذلك: الحافظ أبو القاسم في كتابه^(١) أتم إيراد، وأسند ما أمكنه عن كل واحد من هؤلاء، إلا شُرْحَيْلَ بْنَ حَسَنَةَ. وذكر فيهم: السَّجِلُّ^(٢)؛ كما رواه أبو داود^(٣)، والنسائي^(٤)، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السَّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. قال: هُوَ كَاتِبٌ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ^(٥).

وقد أنكر هذا الحديث:

الإمام أبو جعفر بن جرير في «تفسيره»^(٦)، وقال: لا يُعْرَفُ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ وَلَا فِي أَصْحَابِهِ أَحَدٌ يُسَمَّى: سَجِلاً.
قلت: وقد أنكره أيضاً غير واحد من الحفاظ^(٧)، وَقَدْ أَفْرَدْتُ لَهُ جُزْءاً، وَبَيَّنْتُ طَرِيقَهُ وَعِلَلَهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنَ الْأُئِمَّةِ، وَمَنْ ذَهَبَ مِنْهُمْ إِلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ. والله تعالى أعلم.

(١) أي: «تاريخ دمشق».

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٩٣٥).

(٤) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٦٥ تحفة)، وابن جرير في «جامع البيان في تفسير القرآن» (١٧ / ٧٨).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤ / ٣٣٢).

(٦) قال ابن جرير في «جامع البيان» (١٧ / ٧٩): ولا يعرف لدينا ﷺ كاتب كان اسمه: السجل، ولا في الملائكة ملك ذلك اسمه.

(٧) قال المصنف في «تفسير القرآن العظيم» له (٣ / ٢٠٠) بعد الآية رقم: ١٠٤، فذكر الحديث الذي رواه الخطيب البغدادي عن ابن عمر، قال: السجل: كاتب النبي ﷺ. وقد قال المصنف عقبه: هذا منكر جداً من حديث نافع، عن ابن عمر، لا يصح أصلاً، وكذلك ما تقدم عن ابن عباس من رواية أبي داود وغيره لا يصح أيضاً، وقد صرح جماعة من الحفاظ بوضعه، وإن كان في «سنن أبي داود»، منهم: شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجاج المزني - فسح الله في عمره، ونسأ في أجله، وختم له بصالح عمله -، وقد أفردت لهذا الحديث جزءاً على حدته. والله الحمد.



كان له عليه السلام مؤذنون أربعة:

بِلالُ بنُ رباحٍ .

وَعَمْرُو بنُ أُمِّ مَكْتُومِ الأَعْمَى - وقيل: اسمه: عَبْدُاللهِ -، وكانا في

المدينة يتناوبان في الأذان .

وَسَعْدُ القُرَظِ بِقُبَاءَ [أ/ ٣٨]؛

وَأَبُو مَحْذُورَةَ بِمَكَّةَ عليه السلام .

* * *



وكان له ﷺ من النوق :

العَضْبَاءُ^(١).

وَالجَدَعَاءُ.

وَالقَصْوَاءُ^(٢).

(١) أخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٦) عن جعفر بن محمد، عن أبيه، مُرسلاً، قال: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ نَاقَةٌ تُسَمَّى: الْعَضْبَاءُ، وَبَغْلَتُهُ: الشَّهْبَاءُ، وَحِمَارُهُ: يَعْفُورُ، وَجَارِيَتُهُ: خَضْرَاءُ. وانظره في: «الروض الباسم في شمائل المصطفى أبي القاسم ﷺ» (٢٣٣) بتحقيقي.

(٢) أخرج الطبراني في «الكبير» (١١٢٠٨) عن ابن عباس: كَانَ لَهُ سَيْفٌ مُحَلَّى قَائِمَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَنَعْلُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَفِيهِ حِلَقٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يُسَمَّى: ذَا الْفَقَارِ، وَكَانَ لَهُ قَوْسٌ تُسَمَّى: ذَا السِّدَادِ، وَكَانَ لَهُ كِنَانَةٌ تُسَمَّى: ذَا الْجَمْعِ، وَكَانَ لَهُ دِرْعٌ مُوشَّحَةٌ بِنُحَاسٍ تُسَمَّى: ذَا الْفُضُولِ، وَكَانَ لَهُ حَرْبَةٌ تُسَمَّى: النَّبْعَاءُ، وَكَانَ لَهُ مِجَنٌّ يُسَمَّى: الدَّقْنِ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ أَشْقَرٌ يُسَمَّى: الْمُرْتَجِزَ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ أَذْهَمٌ يُسَمَّى: السَّكَبِ، وَكَانَ لَهُ سَرَجٌ يُسَمَّى: الدَّاجِ، وَكَانَ لَهُ بَغْلَةٌ تُسَمَّى: الدُّدْلَلِ، وَكَانَ لَهُ نَاقَةٌ تُسَمَّى: الْقَصْوَاءُ، وَكَانَ لَهُ حِمَارٌ يُسَمَّى: يَعْفُورَ، وَكَانَ لَهُ بَسَاطٌ يُسَمَّى: الْكَزَّ، وَكَانَ لَهُ عَنَزَةٌ تُسَمَّى: النَّمِرِ، وَكَانَ لَهُ رَكْوَةٌ تُسَمَّى: الصَّادِرِ، وَكَانَ لَهُ مِرَاةٌ تُسَمَّى: الْمِدْلَةَ، وَكَانَ لَهُ مِقْرَاضٌ يُسَمَّى: الْجَامِعِ، وَكَانَ لَهُ قَضِيبٌ شَوْحَطٌ يُسَمَّى: الْمَمَشُوقِ. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٤٠٨): رواه الطبراني، وفيه: علي بن عروة، وهو متروك. وانظر: «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير (٣٢ / ١٦٣). و«الروض الباسم في شمائل المصطفى أبي القاسم ﷺ» (١٩٨).

وروي عن محمد بن إبراهيم التيمي: أنه قال: إِنَّمَا كَانَ لَهُ نَاقَةٌ وَاحِدَةٌ
مَوْصُوفَةٌ بِهَذِهِ (الثَّلَاثِ الصِّفَاتِ) (١). وهذا غَرِيبٌ جِدًّا، حكاها النَّووي (٢).

وكان له من الخيل:

السَّكْبُ - وكان: أَغْرًا مُحَجَّلًا طَلَّقَ اليمين، وهو: أَوَّلُ فَرَسٍ غَزَا عَلَيْهِ -.

وَسَبْحَةٌ - وهو: الذي سابق عليه -.

وَالْمُرْتَجِزُ - وهو: الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنَ الْأَعْرَابِيِّ، وَشَهِدَ فِيهِ: خُزَيْمَةُ ابْنُ

ثَابِتٍ (٣) -.

وقال سهل بن سعد: كَانَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ: لَزَازٌ، وَالظَّرْبُ،

وَاللَّخِيفُ (٤).

(١) في المطبوع: (الصفات الثلاث).

(٢) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٣٦-٣٧). وانظره في: «تهذيب الكمال» (١/٢١١).

(٣) أخرج أبو داود (٣٦٠٧) عن عمارة بن خزيمة: أن عمه حدثه - وهو من أصحاب النبي ﷺ -: أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقتضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنادى الأعرابي رسول الله ﷺ، فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس، وإلا بعته، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي، فقال: «أو ليس قد ابتعته منك؟». فقال الأعرابي: لا والله! ما بعته. فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعته منك». فطفق الأعرابي يقول: هلمَّ شهيداً. فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة، فقال: «بم تشهد؟»، فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين.

(٤) انظره في: «تهذيب الكمال» (١/٢١٠)، و«تاريخ الإسلام» (٢/٣٥٩)، و«طبقات ابن

سعد» (١/٢/١٧٤-١٧٥).

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٩٣٤١) عن سهل بن سعد بلفظ: كان للنبي ﷺ عند أبي ثلاثة أفراس يعلفهن. قال: وسمعت أبي يسميهن: اللزاز، واللحيف، والظرب. وقال: رواه الطبراني، وفيه: عبد المهيم بن عباس، وهو ضعيف.

وقيل: بالحاء المهملة^(١).

وقيل: النَّحِيفُ.

فهذه سِتَّةٌ. وَسَابِعَةٌ، وهي: الْوَرْدُ، أهداها له تَمِيمُ الدَّارِي.

وكانت له بغلة يقال لها: الدُّدْلُ، أهداها له المقوقسُ، وحضر بها
يَوْمَ حُنَيْنٍ. وقد عاشت بعده ﷺ حتى كان يُحْسَى^(٢) لها الشَّعِيرُ لَمَّا سَقَطَتْ
أَسْنَانُهَا، وكانت عند عليٍّ، ثمَّ بعده: عند عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ.

وكان له حمارٌ يقال له: عُفَيْرٌ - بالعين المهملة - . وقيل:
- بالمعجمة - . قاله عياضٌ.

قال النووي^(٣): وَاتَّفَقُوا عَلَى تَغْلِيظِهِ فِي ذَلِكَ.

قلتُ: وَأَغْرَبُ مِنْ هَذَا كَلَهُ:

روايةُ أَبِي الْقَاسِمِ الشُّهْلِيِّ فِي «رَوْضِهِ»^(٤): الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ فِي
قِصَّةِ عُفَيْرٍ: أَنَّهُ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ. وَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ نَسْلِ سَبْعِينَ حِمَارًا، كُلٌّ مِنْهَا

= وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ (١ / ٤٩٠)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (٣ / ١٧٣ - ١٧٤) عَنْ أَبِي بَنْ
عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ أَفْرَاسٍ: لِزَارٍ،
وَالظَّرْبِ وَاللَّحِيفِ. فَأَمَّا لِزَارٍ، فَأَهْدَاهُ لَهُ الْمَقْوَقْسُ، وَأَمَّا اللَّحِيفُ، فَأَهْدَاهُ لَهُ رِبِيعَةُ بِنْتُ
أَبِي الْبَرَاءِ، فَأَثَابَهُ عَلَيْهِ فَرَائِضٌ مِنْ نَعْمِ بَنِي كِلَابٍ، وَأَمَّا الظَّرْبُ، فَأَهْدَاهُ لَهُ فَرُوءَةُ بِنْتُ
عَمْرٍو الْجَذَامِيِّ. وَأَهْدَى تَمِيمُ الدَّارِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا يُقَالُ لَهُ: الْوَرْدُ، فَأَعْطَاهُ عَمْرٌ،
فَحَمَلَ عَلَيْهِ عَمْرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يَنْبَاعُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٥٥) عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وَانظُرْهُ فِي:
«الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٦٨٨٠).

(٢) أَي: يَجْش. أَي: يَكْشُر.

(٣) فِي «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» (١ / ٣٧).

(٤) «الرَّوْضُ الْأَنْفُ» (٣ / ٩٤ خَيْلِ بَدْر).

رَكِبَهُ نَبِيٌّ. وَأَنَّ اسْمَهُ: يَزِيدُ بْنُ شِهَابٍ، وَأَنَّهُ كَانَ يَبْعَثُهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي
الْحَاجَاتِ إِلَى أَصْحَابِهِ^(١).

فهذا شيءٌ باطلٌ لا أصلَ له من طريقٍ صحيحٍ ولا ضعيفٍ، إلاَّ
ما ذكره أبو محمد بن أبي حاتم^(٢) من طريقٍ مُنكَرٍ مَرْدُودٍ. وَلَا شَكَّ عِنْدَ
أهلِ العلمِ بهذا الشَّانِ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ. وقد ذكر هذا أبو إسحاقَ
الإسفرائينيُّ، وإمامُ الحَرَمَيْنِ، حتى ذكره القاضي عياض في كتابه:
«الشِّفَاءُ»^(٣) استطراداً. وكان الأوَّلَى: تركُ ذكره؛ لأنَّه مَوْضُوعٌ.
سَأَلْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَجَّاجِ^(٤) عَنْهُ، فَقَالَ: لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَهُوَ
ضِدْحَكَةٌ.

(فَصْلٌ)^(٥)

وكان له ﷺ في وقتٍ: عِشْرُونَ لَقْحَةً، وَمِئَةٌ مِنَ الْغَنَمِ.

* * *

-
- (١) أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٩٣ - ٢٩٤)، وقال: هذا حديثٌ
موضوع، فلعن الله واضعه؛ فإنه لم يقصد إلا القدح في الإسلام، والاستهزاء به.
- (٢) صاحب «الجرح والتعديل».
- (٣) «الشفا» للقاضي عياض (٨١٦) من رواية إبراهيم بن حمّاد. وذكره ابن حبان في
«المجروحين» (٢ / ٣٠٨)، وقال: هذا حديث لا أصل له. وانظر ما قاله ابن حجر
في: «الإصابة» (٤ / ١٨٦). وقال الإمام الحوت في «أسنى المطالب» (ص ٨٨): لم
يثبت، فهو موضوع.
- (٤) أي: المزي.
- (٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.



[وَكَانَ لَهُ] مِنْ آلَاتِ الْحَرْبِ:

ثَلَاثَةُ أَرْمَاحٍ^(١).

وِثْلَاثُ أَقْوَاسٍ^(٢).

وَسِتَّةُ أَسْيَافٍ: مِنْهَا: ذُو الْفَقَارِ، تَنَفَّلَهُ يَوْمَ بَدْرٍ^(٣).

وَدِرْعٌ^(٤)(٥)؛

(١) أصابها من سلاح بني قينقاع كما في «تهذيب الكمال» (٢١١ / ١).

(٢) قوسٌ تسمى: الروحاء، وقوس صفراء تدعى: الصفراء، وقوس من شوحط. «تهذيب الكمال» (٢١١ / ١).

(٣) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٦ / ١)، والطبري في «تاريخه» (١٧٦ - ١٧٧) عن مروان بن أبي سعيد بن المعلى، قال: أصاب رسول الله ﷺ من سلاح بني قينقاع ثلاثة أسياف: سيفاً قلعيّاً، وسيفاً يُدعى: بتاراً، وسيفاً يدعى: الحتف، وكان عنده بعد ذلك المِخْدَمُ، وَرَسُوبٌ، أصابهما من الفِلس. وقيل: إنه قدم رسول الله ﷺ المدينة ومعه سيفان يقال لأحدهما: القضيبي، شهد به بداراً، وسيفه ذو الفقار غنمه يوم بدر، كان لمنبه بن الحجاج.

(٤) في المخطوط: (درعاً).

(٥) أخرج أحمد (٤٤٩ / ٣)، وأبو داود (٢٥٩٠) عن محمد بن مسلمة الأنصاري، قال: رأيت على رسول الله يوم أحد درعين: درعه ذات الفضول، ودرعه فضّة، ورأيت عليه يوم حنين درعه ذات الفضول الصُّغدية.

(تُرْسٌ) (١) (٢)؛

وَخَاتَمٌ (٣)؛

وَقَدَحٌ غَلِيظٌ مِنْ خَشَبٍ (٤)؛

وَرَايَةٌ سَوْدَاءٌ مُرَبَّعَةٌ (٥)؛

وَلِوَاءٌ أَبْيَضٌ (٦). وقيل: أسود.



(١) في المخطوط: (ترسا).

(٢) قال المزي في «تهذيب الكمال» (١ / ٢١١): وكان له ترس فيه تمثال رأس كبش، فكرة مكانه، فأصبح وقد أذهبه الله.

(٣) أخرج أحمد (٣ / ٢٠٩ و ٢٢٥)، والبخاري (٥٥٣٦)، ومسلم (٢٠٩١)، وأبو داود (٤٢١٦)، والترمذي (١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (٨٧)، والنسائي (٨ / ١٧٢ و ١٩٢ و ١٩٣)، وابن ماجه (٣٦٤١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا.

(٤) أخرج الترمذي في «الشمائل» (١٩٥) عن ثابت، قال: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ قَدَحَ خَشَبٍ غَلِيظًا مُضْبِيًّا بِحَدِيدٍ. فَقَالَ: يَا ثَابِتُ! هَذَا قَدَحُ النَّبِيِّ ﷺ. وانظره في: «الروض الباسم» للمناوي (٣٧٢) بتحقيقي.

(٥) تدعى: العقاب. انظر: «نهاية الأرب» (١٨ / ٢٩٩)، و«عيون الأثر» (٢ / ٣١٨).

(٦) أخرج الترمذي (١٦٨١)، وابن ماجه (٢٨١٨). عن ابن عباس، قال: كَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءً، وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

فصل

في ذكر رُسُلِهِ إلى مُلُوكِ الآفَاقِ

أَرْسَلَ ﷺ عَمْرُو بنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ إلى النجاشيِّ بكتابٍ،
فأسلمَ ﷺ، ونورَ ضريحَه^(١).

ودحيةَ بنَ خليفةِ الكَلْبِيِّ إلى هرقلَ عَظِيمِ الرُّومِ، فقاربَ وكادَ ولم
يُسلم^(٢).

وقال بعضهم: بل أسلمَ.

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ٩٠)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٦٥٢ - ٦٥٣).

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٥٠٤) بإسنادٍ صحيح، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَنْطَلِقُ بِصَحِيفَتِي هَذِهِ إِلَى قَيْصَرَ وَلَهُ الْجَنَّةُ؟»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ؟ قَالَ: «وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ»، فَوَافَقَ قَيْصَرَ وَهُوَ يَأْتِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَدْ جُعِلَ عَلَيْهِ بَسَاطٌ لَا يَمْشِي عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَرَمَى الْكِتَابَ عَلَى الْبَسَاطِ، وَتَخَى، فَلَمَّا انْتَهَى قَيْصَرٌ إِلَى الْكِتَابِ، أَخَذَهُ، فَنَادَى قَيْصَرٌ: مَنْ صَاحِبُ الْكِتَابِ؟ فَهُوَ آمِنٌ، فَجَاءَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: أَنَا. قَالَ: فَإِذَا قَدِمْتُ فَأْتِنِي، فَلَمَّا قَدِمَ، أَتَاهُ، فَأَمَرَ قَيْصَرٌ بِأَبْوَابِ قَصْرِهِ فَعُلِّقَتْ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي: أَلَا إِنَّ قَيْصَرَ قَدْ اتَّبَعَ مُحَمَّدًا، وَتَرَكَ النَّصْرَانِيَّةَ، فَأَقْبَلَ جُنْدُهُ وَقَدْ تَسَلَّحُوا حَتَّى أَطَافُوا بِهِ، فَقَالَ لِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدْ تَرَى أَنِّي خَائِفٌ عَلَى مَمْلَكَتِي، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادَى: أَلَا إِنَّ قَيْصَرَ قَدْ رَضِيَ عَنْكُمْ، وَإِنَّمَا اخْتَبَرَكُمْ لِيَنْظُرَ كَيْفَ صَبَرْتُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَارْجِعُوا فَاَنْصَرِفُوا، وَكُتِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي مُسْلِمٌ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِدَنَانِيرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ: لَيْسَ بِمُسْلِمٍ، وَهُوَ عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ». وَقَسَمَ الدَّنَانِيرَ.

وأخرج مسلم (١٧٧٣) عن ابن عباس حديثاً طويلاً. وانظر: «البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٢٦٤).

وقد روى سُنَيْدُ بْنُ دَاوُدَ^(١) في «تفسيره»^(٢) حديثاً مرسلأً، فيه:

ما يدل على إسلامه [٣٨ / ب].

وروى أبو عبيدٍ في كتاب «الأموال»^(٣) حديثاً مرسلأً أيضاً، فيه:

تصريحٌ بعدم إسلامه.

وَبِعَثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ إِلَى كِسْرَى مَلِكِ الْفَرَسِ، فَتَكَبَّرَ،
وَمَزَّقَ كِتَابَهُ ﷺ، فَمَزَّقَهُ اللَّهُ وَمَمَالِكَهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) عَلَيْهِ
بِذَلِكَ^(٥).

وَحَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُقَوْسِ مَلِكِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ وَمِصْرَ،

فَقَارَبَ، وَلَمْ يُذَكِّرْ لَهُ إِسْلَامًا، وَبِعَثَ الْهَدَايَا إِلَيْهِ ﷺ وَالتُّحْفَ^(٦).

(١) سنيد بن داود المصيبي، أبو علي المحتسب، واسمه: الحسين، وسنيد لقب غلب عليه. قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عنه، فقال: لم يكن بذاك، وكان يسكن الثغور. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: ضعيف. وقال النسائي: الحسين بن داود ليس بثقة. وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال: كان قد صنف التفسير، روى عنه ابنه والناس، ربما خالف... وقد ذكره أبو حاتم في جملة شيوخه الذين روى عنهم، فقال: بغدادي صدوق... قال أبو محمد عبدالله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي صاحب أبي علي الغساني في كتابه الذي صنفه على كتاب أبي نصر الكلاباذي: والصواب ما روت الجماعة، وليس بمبعد! فإن سنيداً هذا صاحب التفسير، وذكر ابن السكن له في التفسير من الأوهام المحتملة؛ لأنه إنما ذكره في باب الذي هو مشهور به، فهو قريب بعيد. «تهذيب الكمال» (١٢ / ١٦١ - ١٦٥).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ٥٠٧ - ٥٠٨ مغازي) عن الزهري، مرسلأً.

(٣) «الأموال» لأبي عبيد (٥٨).

(٤) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١ / ٢٦٠).

(٥) أخرجه أحمد (١ / ٢٤٣ و ٣٠٥)، والبخاري (٦٤)، والبيهقي في «دلائله» (٤ / ٣٨٧ - ٣٨٨) عن ابن عباس.

(٦) انظر: «تاريخ الطبري» (٣ / ٢١ و ٢٢)، و«طبقات ابن سعد» (٨ / ٢١٢)، و«تاريخ

خليفة» (٨٦)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٤٤٥ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤ / ٢٣٦).

وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِرِ إِلَى مَلِكِي عُمَانَ، فَأَسْلَمَا، وَخَلِيًّا بَيْنَ عَمْرُو
وَالصَّدَقَةِ وَالْحَكَمِ بَيْنَ النَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ (تَعَالَى) (١) عَنْهُمَا - (٢).

وَسُلَيْطَ بْنَ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ إِلَى هُوذَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ بِالْيَمَامَةِ (٣).

وَشُجَاعَ بْنَ وَهْبِ الْأَسَدِيِّ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ أَبِي شَمِرِ الْغَسَّانِيِّ مَلِكِ
الْبَلْقَاءِ مِنَ الشَّامِ (٤).

وَالْمُهَاجِرَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيَّ إِلَى الْحَارِثِ الْحَمِيرِيِّ (٥).

وَالْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ إِلَى الْمُنْدَرِ بْنِ سَاوَى الْعَبْدِيِّ مَلِكِ الْبَحْرَيْنِ،
فَأَسْلَمَ (٦).

وَأَرْسَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كِلَيْهِمَا إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ،
فَأَسْلَمَ عَامَّةٌ مُلُوكِهِمْ وَسُوقَتِهِمْ (٧).

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) انظر: «سيرة ابن سيد الناس» (٢ / ٢٦٧ - ٢٦٩)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣ / ٣٥٢)، و«تهذيب الكمال» (١ / ١٩٨).


(٣) قال المزي في «تهذيب الكمال» (١ / ١٩٨): وبعث ﷺ سليط بن عمرو العامري إلى اليمامة، إلى هوزة بن علي الحنفي، فأكرمه وأنزله، وكتب إلى النبي ﷺ: ما أحسن ما تدعو إليه وأجمله! وأنا خطيب قومي وشاعرهم، فاجعل لي بعض الأمر، فأبى النبي ﷺ، ولم يسلم هوزة، ومات زمن الفتح. وانظر: «سيرة ابن سيد الناس» (٢ / ٢٦٩)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣ / ٣٥٥).

(٤) انظر: «سيرة ابن سيد الناس» (٢ / ٧٠)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣ / ٣٥٦)، و«تهذيب الكمال» (١ / ١٩٨).

(٥) انظر: «تهذيب الكمال» (١ / ١٩٨).

(٦) انظر: «شرح المواهب» للزرقاني (٣ / ٣٢٤)، و«تهذيب الكمال» (١ / ١٩٨).

(٧) انظر: «تهذيب الكمال» (١ / ١٩٨ - ١٩٩).



[و] قد صنّف العلماءُ في هذا البابِ، فأحسنُ مَنْ جمعَ في ذلكَ :
الإمامُ أبو عيسى محمّدُ بنُ عيسى بنِ سَورَةَ الترمذِيُّ - رحمهُ اللهُ
تعالى -، أعني : كتابَ «الشَّمَائِلِ»^(١)، وتبعه العلماءُ والأئمةُ^(٢).
وقد استوعى ذلكَ (بأسانيدهِ)^(٣)، (وشروحهِ)^(٤) مطولاً :
الحافظُ أبو القاسمِ بنُ عساكرَ - رحمهُ اللهُ تعالى - .
وشيخنا الإمامُ الحافظُ أبو الحجاجِ المِزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» .
وقد ذكرَ الشيخُ أبو زكريا النوويُّ في «تهذيبهِ» فصلاً مختصراً فيه،
فقال^(٥) :

كَانَ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا الْقَصِيرِ، وَلَا الْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ^(٦)،

- (١) قد طبع طبعات كثيرة .
(٢) أمثال الإمام المناوي، فله كتاب : «الروض الباسم في شمائل المصطفى أبي القاسم ﷺ»،
وقد طبع في دمشق بتحقيقي . فقد ضمنه كتاب الإمام الترمذي، وزيادات عليه بدون ذكر
الإسناد .
(٣) في المطبوع : (بأسانيد) .
(٤) في المطبوع : (وشرحه) .
(٥) «تهذيب الأسماء واللغات» (١ / ٢٥ - ٢٦) .
(٦) أي : الناصع البياض .

وَلَا الْآدَمَ، وَلَا الْجَعْدَ الْقَطِطَ، وَلَا السَّبِطَ، وَتَوْفِي وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ عَشْرُونَ
شَعْرَةً بَيْضَاءَ^(١).

وَكَانَ حَسَنَ الْجِسْمِ^(٢)، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ إِلَى مَنْكِبَيْهِ^(٣)،
[وَفِي وَقْتٍ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ]^(٤)، وَفِي وَقْتٍ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ^(٥). كَثَّ
اللَّحْيَةَ^(٦)، شَنَّ الْكَفَيْنِ - أَي: غَلِيظَ الْأَصَابِعِ -، ضَخَّمَ الرَّأْسَ وَالْكَرَادِيسَ^(٧)،
فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، طَوِيلَ أَهْدَابِهِمَا، أَحْمَرَ الْمَاقِي، ذَا مَسْرُوبَةٍ،
وَهِيَ: الشَّعْرُ الدَّقِيقُ مِنَ الصَّدْرِ إِلَى الشَّرَّةِ كَالْقَضِيبِ، إِذَا مَشَى، تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (ص ٥٧٣)، وأحمد (٣ / ١٣٠ و ١٤٨ و ١٨٥ و ٢٤٠)،
والبخاري (٣٥٤٨ و ٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧)، والترمذي (٣٦٢٣)، وفي
«الشماثل» (١ و ٣٨٤ و ٣٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣ تحفة) عن أنس.
وانظره في «الروض الباسم» (١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٦٣)، والترمذي (١٧٥٤)، وفي «الشماثل» (٢) عن أنس. وانظره
في: «الروض الباسم» (٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤١٨٣)، والترمذي (١٧٢٤)، والنسائي (٤٧ / ٢)
عن البراء. وانظره في: «الروض الباسم» (٤).

(٤) أخرجه أحمد (٤ / ٢٨١ و ٢٩٠ و ٢٩٥ و ٣٠٠)، والبخاري (٣٥٥١)، ومسلم
(٢٣٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢ و ٤١٨٤)، والترمذي (٣٦٣)، وفي «الشماثل» (٣ و ٤
و ٢٦ و ٦٤)، والنسائي (٨ / ١٨٣ و ٢٠٣)، وابن ماجه (٣٥٩٩) عن البراء بن عازب.
وانظره في: «الروض الباسم» (٣).

(٥) أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٢)، وأبو داود (٤١٨٥)، والترمذي في «الشماثل» (٢٩)
والنسائي (٨ / ١٣٣) عن أنس. وانظره في: «الروض الباسم» (٦٣).

(٦) أخرجه الترمذي في «الشماثل» (٨ و ٢٢٥ و ٣٣٦)، والقاضي عياض في «الشفاء» (٣٧٤ /
١) عن الحسن بن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (٧).

(٧) أخرجه أحمد (١ / ٩٦ و ١٢٧ و ١٣٣) وابنه في «زوائد المسند» (١ / ١١٦ و ١١٧)،
والترمذي (٣٦٣٧)، وفي «الشماثل» (٥ و ٦ و ١٢٥) عن علي. وانظره في: «الروض
الباسم» (٥).

يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ - أَي: يَمْشِي بِقُوَّةٍ. وَالصَّبَبُ: الْحُدُورُ - (١). يَتَلَأَلُ وَجْهَهُ تَلَأَلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ (٢)، كَانَ وَجْهَهُ كَالْقَمَرِ (٣)، حَسَنَ الصَّوْتِ (٤)، سَهْلَ الْخَدَّيْنِ، ضَلِيعَ الْفَمِ (٥)، سَوَاءَ الصَّدْرِ وَالْبَطْنِ، أَشْعَرَ الْمَنْكَبَيْنِ وَالذَّرَاعَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ، رَحْبَ الرَّاحَةِ (٦)، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ - أَي: طَوِيلَ شِقْهِمَا -، مَنْهُوسَ الْعَقَبَيْنِ - أَي: قَلِيلَ لَحْمِ الْعَقَبِ - (٧)، بَيْنَ كَتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ [٣٩/أ] كَزْرُ الْحَجَلَةِ (٨) وَكَبَيْضَةِ الْحَمَامَةِ (٩).

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٣٨)، وفي «الشماثل» (٧ و ١٩ و ١٢٤) عن إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب. وانظره في: «الروض الباسم» (٦).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشماثل» (٨ و ٢٢٥ و ٣٣٦). والقاضي عياض في «الشفاء» (١/٣٧٤) عن الحسن بن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (٧).

(٣) أخرج مسلم (٢٣٤٤) عن جابر رضي الله عنه، قال: كَانَ وَجْهُهُ رضي الله عنه مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا. وانظره في: «الروض الباسم» (٤٧).

(٤) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (١/٣٧٦) عن أبي قتادة رضي الله عنه: مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ نَبِيُّكُمْ رضي الله عنه حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ لَا يُرْجَعُ. وانظره في: «الروض الباسم» (٧٢٣).

(٥) أي: واسعه.

(٦) أخرجه الترمذي في «الشماثل» (٨ و ٢٢٥ و ٣٣٦)، والقاضي عياض في «الشفاء» (١/٣٧٤) عن الحسن بن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (٧).

(٧) أخرجه مسلم (٢٣٣٩)، والترمذي (٣٦٤٧)، وفي «الشماثل» (٨) عن جابر بن سمرة، وانظره في: «الروض الباسم» (٨).

(٨) أخرجه البخاري (١٩٠)، ومسلم (٢٣٤٥)، والترمذي (٣٦٤٣)، وفي «الشماثل» (١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧٩٤ تحفة) عن السائب بن يزيد. وانظره في:

«الروض الباسم» (٤٨). وزر الحجلة؛ أي: جوزة تضم العروة.

(٩) أخرجه مسلم (٢٣٤٤)، والترمذي في «السنن» (٣٦٤٧) عن جابر بن سمرة، وانظره في: «الروض الباسم» (٤٩).

وَكَانَ إِذَا مَشَى، كَأَنَّمَا تَطْوَى لَهُ الْأَرْضُ، وَيَجِدُونَ فِي لِحَاقِهِ وَهُوَ غَيْرُ
مُكْتَرَبٍ^(١).

وَكَانَ يُسَدِّلُ شَعَرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ فَرَقَهُ^(٢)، وَكَانَ يُرَجِّلُهُ، وَيُسْرِّحُ لِحِيَّتَهُ^(٣)،
وَيَكْتَحِلُ بِالْإِثْمِدِ كُلِّ لَيْلَةٍ، فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلَاثَةَ أَطْرَافٍ عِنْدَ النَّوْمِ^(٤).
وَكَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ: الْقَمِيصَ^(٥)، وَالْبِيَّاضَ^(٦)، وَالْحَبْرَةَ^(٧) - وَهِيَ:
ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ فِيهِ حُمْرَةٌ -.

(١) أخرجه أحمد (٢ / ٣٥٠ و ٣٨٠)، والترمذي (٣٦٤٨)، وفي «الشمائل» (١٢٣)، وابن
حبان (٦٣٠٩)، وابن سعد (١ / ٤١٥) عن أبي هريرة. وانظره في: «الروض الباسم»
(٢٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجه (٣٦٣٢) عن ابن عباس.
وانظره في: «الروض الباسم» (٦٤).

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٤٦٥) عن سهل بن سعد. وأورده العراقي في «المغني»
عن حمل الأسفار (١ / ١٣٧ و ٤ / ٢٢)، وانظره في: «الروض الباسم» (٢٥٢).

(٤) أخرجه أحمد (١ / ٣٥٤)، والترمذي (٢٠٤٨)، وفي «الشمائل» (٥١) عن ابن عباس،
وانظره في: «الروض الباسم» (١٠٧).

(٥) أخرجه أحمد (٦ / ٣١٧)، وأبو داود (٤٠٢٦)، والترمذي (١٧٦٣)، وابن ماجه (٣٥٧٥)
عن أم سلمة. وانظره في: «الروض الباسم» (١٢٠).

(٦) أخرج أحمد (٥ / ١٠ و ١٢ و ١٣ و ١٩ و ٢٠ و ٢١)، والترمذي (٢٨١٠)، وفي «الشمائل»
(٦٨)، والنسائي (٤ / ٣٤ و ٨ / ٢٠٥)، وفي «الكبرى» (٤٦٣٥ تحفة)، وابن ماجه
(٣٥٦٧) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، رفعه: «الْبُسُوا الْبِيَّاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ،
وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ».

(٧) أخرجه أحمد (٣ / ١٣٤ و ١٨٤ و ٢٥١ و ٢٩١)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والترمذي (١٧٨٧)، وفي
«الشمائل» (٦٢)، والنسائي (٨ / ٢٠٣) عن أنس. وانظره في: «الروض الباسم» (١٢٦).

وَكَانَ [كُم] قَمِيصِهِ ﷺ إِلَى الرَّسْغِ^(١)، وَلَبِسَ فِي وَقْتٍ: حُلَّةَ حَمْرَاءَ،
وَإِزَاراً وَرِدَاءً^(٢)؛

وَفِي وَقْتٍ: ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ^(٣)؛ وَفِي وَقْتٍ: جُبَّةَ ضَيْقَةَ
الْكُمَيْنِ^(٤)؛ وَفِي وَقْتٍ: قَبَاءً؛ وَفِي وَقْتٍ: عِمَامَةَ سَوْدَاءَ^(٥)؛ وَأَرْخَى طَرْفَهَا
بَيْنَ كَتْفَيْهِ^(٦)؛

وَفِي وَقْتٍ: مِرْطاً أَسْوَدَ^(٧) - أَي: كِسَاءً -، وَلَبِسَ الْخَاتَمَ، وَالْخُفَّ،

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، وفي «الشماثل» (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١ / ٥٧٦٥ تحفة) عن أسماء بنت يزيد. وانظره في: «الروض الباسم» (١٢٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤ / ٢٨١ و ٢٩٠ و ٢٩٥ و ٣٠٠)، والبخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢ و ٤١٨٤)، والترمذي (٣٦٣)، وفي «الشماثل» (٣ و ٤ و ٢٦ و ٦٤)، والنسائي (٨ / ١٨٣ و ٢٠٣)، وابن ماجه (٣٥٩٩) عن البراء. وانظره في: «الروض الباسم» (٣).

(٣) أخرجه الحميدي (٨٦٦)، وأحمد (٢ / ٢٢٦ و ٤ / ١٦٣)، والدارمي (٢٣٩٣) و (٢٣٩٤)، وأبو داود (٤٠٦٥ و ٤٢٠٦ و ٤٤٩٥ و ٤٢٠٧ و ٤٢٠٨)، والترمذي (٢٨٨١٢)، وفي «الشماثل» (٤٣ و ٤٥ و ٦٥)، عن أبي رمثة. وانظره في: «الروض الباسم» (٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٩٩)، ومسلم (٢٧٤)، والترمذي (١٧٦٦)، وفي «الشماثل» (٧١) عن المغيرة بن شعبة. وانظره في: «الروض الباسم» (١٣٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣ / ٣٦٣ و ٣٨٧)، والدارمي (١٩٤٥)، ومسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، والترمذي (١٦٧٩ و ١٧٣٥)، وفي «الشماثل» (١١٤)، والنسائي (٨ / ٢١١)، وفي «الكبرى» (٢٦٨٩ تحفة)، وابن ماجه (٢٨٢٢ و ٣٥٨٥) عن جابر. وانظره في: «الروض الباسم» (٢٠٣).

(٦) أخرجه الترمذي (١٧٣٦)، وقال: حديث حسن غريب. وفي «الشماثل» (١١٧) عن ابن عمر. وانظره في: «الروض الباسم» (٢٠٦).

(٧) أخرجه مسلم (٢٠٨١ و ٢٤٢٤)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣)، وفي «الشماثل» (٧٠) عن عائشة. وانظره في: «الروض الباسم» (١٣٣).

وَالنَّعْلَ . انتهى ما ذكره (١) .

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه : مَا مَسِسْتُ دِيْبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَلَا شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطِيبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (٢) .

وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي : أُفَّ قَطُّ ، وَلَا قَالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ : لِمَ فَعَلْتُهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ : أَلَا فَعَلْتَ كَذَا؟ . رواه مسلم (٣) .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ ، انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ ، عَرَفْتُ : أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ (٤) .
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاةً دَائِمَةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلَّمَتْ سَلِيمًا كَثِيرًا .


* * *

(١) أي : الإمام النووي في «تهذيبه» (١ / ٢٥ - ٢٦) .

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٦٨) ، ومسلم (٢٣٣٠) (٨١) و(٨٢) ، والترمذي (٢٠١٥) ، وفي «الشماثل» (٣٤٦) عن أنس بألفاظٍ متقاربة .

(٣) أخرجه أحمد (٣ / ١٧٤ و ٢٧٧ و ٢٥٥) ، والبخاري (٦٠٣٨) ، ومسلم (٢٠٣٩) ، عن أنس .

(٤) أخرج أحمد (٥ / ٤٥١) ، وعبد بن حميد (٤٩٦) ، والدارمي (١٤٦٨ و ٢٦٣٥) ، والترمذي (٢٤٨٥) ، وابن ماجه (١٣٣٤ و ٣٢٥١) ، عن عبدالله ابن سلام ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، انجفل الناس قبله . وقيل : قد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قد قدم رسول الله . قد قدم رسول الله - ثلاثاً - ، فجئت في الناس لأنظر . فلما تبينت وجهه ، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب . فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال : «يا أيها الناس ! أفسوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا الأرحام ، وصلوا بالليل والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام» .



فقد قال الله سبحانه: ﴿ت وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ [القلم: ١ - ٤].
 (ففي) (١) «الصحیح» (٢): عن عائشة - رضي الله عنها - : أنها قالت : كان خلق رسول الله ﷺ القرآن (٣).

ومعنى هذا: أنه ﷺ قد ألزم نفسه ألا يفعل إلا ما أمره به القرآن، ولا يترك إلا ما نهاه [عنه] القرآن، فصار امثال أمر ربه خلقاً له وسجية، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين.

وقد قال [الله] تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

فكانت أخلاقه ﷺ أشرف الأخلاق، وأكرمها، وأبرها، وأعظمها. فكان أشجع الناس (٤)، وأشجع ما يكون عند شدة الحروب.

(١) في المطبوع: (وفي).

(٢) أخرجه أحمد (٦ / ٥٤ و ٩١ و ١١١)، ومسلم (٧٤٦) (١٣٩)، وأبو داود (١٣٤٢).

(٣) وأخرجه أحمد (٦ / ٩١ و ١١٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٦٨٨ تحفة) عن عائشة.

(٤) أخرجه أحمد (٣ / ١٤٧ و ١٨٥ و ٢٧١)، وعبد بن حميد (١٣٤١)، والبخاري (٣٠٤٠)، ومسلم

(٢٣٠٧) (٤)، والترمذي (١٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٩ تحفة)، وابن ماجه (٢٧٧٢)

عن أنس رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ: أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس.

وكان أكرمَ النَّاسِ ، وأكرمَ ما يكونُ في رَمَضانَ^(١) .

وكانَ أَعْلَمَ الخَلقِ باللهِ ، وأفصحَ الخَلقِ نُطقاً ، وأنصحَ الخَلقِ لِلخَلقِ ، وأحلمَ النَّاسِ .

وكانَ ﷺ أشدَّ النَّاسِ تواضعاً في وقارٍ [٣٩ / ب] ، صَلَوَاتُ اللهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ إلى يومِ الدِّينِ .

قالت قَيْلَةُ بِنْتُ مَخْرَمَةَ في حَدِيثِهَا عِنْدَ أَبِي داود^(٢) : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْمُتَخَشُّعَ في جِلْسَتِهِ ، (ارْتَعَدْتُ)^(٣) مِنْ الْفَرَقِ .

وفي «السِّيَرَةِ»^(٤) : أَنَّهُ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، جَعَلَ يُطَأِطِئُ رَأْسَهُ مِنَ التَّوَأَضِعِ ، حَتَّى إِنَّ مُقَدَّمَ رِجْلِهِ لَيُصِيبُ عُثُونَهُ - وهوَ : مِنْ شَعْرِ اللَّحْيَةِ - .

وكانَ أشدَّ حياءً مِنَ العُذْرَاءِ في خِدْرِهَا^(٥) ، وَمَعَ ذَلِكَ : فَأَشَدُّ النَّاسِ بَأْساً في أَمْرِ اللهِ .

وروي عنه : أَنَّهُ قَالَ ﷺ : «أَنَا الضَّحُوكُ الْقِتَالُ»^(٦) .

(١) أخرجه أحمد (١ / ٢٣٠ - ٢٣١) ، والبخاري (٦) ، ومسلم (٢٣٠٨) (٥٠) عن ابن عباس .

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٨) ، وأبو داود (٣٠٧٠ و ٤٨٤٧) ، والترمذي في «الشمائل» (١٢٧) . وانظره في : «الروض الباسم» (٢٥٣) .

(٣) في المطبوع : (أرعدت) .

(٤) «السيرة النبوية» لابن هشام (٢ / ٤٠٥) .

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٦٢ و ٦١٠٢) ، ومسلم (٢٣٢٠) عن أبي سعيد الخدري . وانظره في : «الروض الباسم» (١٠١٢) .

(٦) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» عقب رقم (٤٦) : وَأَمَّا الضَّحُوكُ الْقِتَالُ : فَاسْمَانِ مُزْدَوِجَانِ ، لَا يُفْرَدُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ ؛ فَإِنَّهُ ضَحُوكٌ في وجوهِ الْمُؤْمِنِينَ ، غَيْرُ عَابِسٍ ، =

وهكذا مدح الله ﷺ أصحابه حيث قال - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].
وستأتي - إن شاء الله تعالى - بَقِيَّةُ أَوْصَافِهِ الْجَمِيلَةِ (مستقصاة) (١) فيما
نُورِدُهُ (إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى) (٢) مِنَ الْأَحَادِيثِ بَعْدَ هَذَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَبِهِ
الْمُسْتَعَانُ - .



= وَلَا مُقْتَبٍ، وَلَا غَضُوبٍ، وَلَا فَظٍّ، قَتَالَ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ، لَا تَأْخُذُهُ فِيهِمْ لَوْمَةٌ لَائِمٌ.
قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص ٣٢ سيرة): ومن أسمائه: الضَّحُوكُ، والقتال.
جاء في بعض الآثار عنه ﷺ أنه قال: «أنا الضحوك، أنا القتال».
والقتال: قال ابن فارس: سمي به؛ لحرصه على الجهاد، ومسارعته إلى القتال. وانظر:
«نهاية الأرب» (١٦ / ٧٩)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣ / ١٤٠).

(١) في المخطوط: (مستقصى).

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.



فِي ذِكْرِ الْأَمَاكِينِ الَّتِي حَلَّهَا - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - ، وَهِيَ :
(الرَّحْلَةُ) (١) النَّبَوِيَّةُ .

قَدِمَ الشَّامَ مَرَّتَيْنِ :

الأولى : مع عمه أبي طالبٍ في تجارةٍ له ، وكان عمره إذ ذاك : ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً ، وكان من قصة بحيرى وتبشيريه به ، (و) (٢) [ما] كان من الآيات التي رآها ، (ما) (٣) بهر العقول ، وذلك مبسوطٌ في الحديث الذي رواه الترمذي (٤) مما تفرد به قراد أبو نوح ، واسمه : عبد الرحمن ابن غزوان ، وهو إسنادٌ صحيحٌ ، ولكن في متنه غرابةٌ ، قد بسط الكلام عليه في موضعٍ آخر .

وفيه : ذكرُ الغمامة ، ولم أر لها ذكراً في حديثٍ ثابتٍ أعلمه سواه .
(المقدمة) (٥) الثانية : في تجارةٍ لخديجة بنت خويلد ، وصحبته

(١) في المطبوع : (الرحلات) .

(٢) ما بين : () غير موجود في المطبوع .

(٣) في المطبوع : (مما) .

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٩٩) ، والحاكم (٢ / ٦١٥ و ٦١٦) ، وصححه ، ووافقه الذهبي عن أبي

موسى الأشعري . وانظره في : «تاريخ الطبري» (٢ / ٢٧٨ و ٢٧٩) ، و«الروض الأنف»

(١ / ٢٠٧) ، و«تاريخ الإسلام» (ص ٥٥ - ٥٧ سيرة) ، وتكلم عليه الذهبي .

(٥) في المطبوع : (القدمة) .

(مَوْلَاهَا) (١) مَيْسِرَةٌ، فَبَلَغَ أَرْضَ بُصْرَى، فَبَاعَ ثُمَّ التَّجَارَةَ وَرَجَعَ، فَأَخْبَرَ مَيْسِرَةَ مَوْلَاتَهُ بِمَا رَأَى عَلَيْهِ، (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) (٢) مِنْ لَوَائِحِ النُّبُوَّةِ، فَرِغْتَ فِيهِ، وَتَزَوَّجْتَهُ، وَكَانَ عَمْرُهُ حِينَ تَزَوَّجَهَا - عَلِيٌّ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ السِّيَرِ - خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً (٣).

وَتَقَدَّمَ: أَنَّهُ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، فَاجْتَمَعَ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَصَلَّى بِهِمْ فِيهِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلَى مَا بَعْدَهَا مِنَ السَّمَاوَاتِ سَمَاءً سَمَاءً، وَرَأَى الْأَنْبِيَاءَ هُنَاكَ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ، وَوُيَسَّلَمُ عَلَيْهِمْ، وَوُيَسَّلَمُونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ صَعِدَ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فَرَأَى هُنَاكَ جَبْرِيْلَ ﷺ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ (٤)، وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبَّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى كَمَا يَشَاءُ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ [الشَّرِيفِ] (٥).

فَرَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ

الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨].

وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ﷺ - عَلَى أَشْهَرِ قَوْلِي أَهْلِ الْحَدِيثِ -، وَرَأَى رَبَّهُ ﷻ بِبَصْرِهِ - عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ -، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خُزَيْمَةَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ (٦)، وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَتَأَخِرِينَ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ (٧): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّهُ رَأَاهُ [٤٠ / أ]

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (مَوْلَاهَا).

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: (ﷺ).

(٣) انْظُرْ: «سِيْرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» (١ / ٢١٣ - ٢١٤).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٢٨٨) (٢٢).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٧٩ وَ ٧٥١٧)، وَمُسْلِمٌ (١٦٢) (٢٦٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٦) «التَّوْحِيدُ» لِابْنِ خُزَيْمَةَ (٢٨٧) (١٦ - ٢١).

(٧) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٨١).

بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ .

وَأَنْكَرَتْ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - رُؤْيَةَ الْبَصْرِ^(١) .

وروى مسلم^(٢) : عن أبي ذرٍّ : قلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رأيتَ رَبَّكَ ؟ فقالَ : «نورٌ، أنى أراه؟» .

وإلى هذا : مَالُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأُمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ؛ اعْتِمَادًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ ، وَاتِّبَاعًا لِقَوْلِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

قالوا : هَذَا مَشْهُورٌ عَنْهَا ، وَلَمْ يُعْرَفْ لَهَا مُخَالَفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِهِ .

وما روي في ذلك من إثبات الرؤية بالبصر، فلا يصح شيء من ذلك، لا مرفوعاً، بل ولا موقوفاً، والله أعلم .

ورأى الجنة، والنار والآيات العظام .

وقد فرض الله سبحانه عليه الصلاة ليلتين خمسين، ثم خففها إلى خمس، وتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه - جل وعز - في ذلك، ثم أهبط إلى الأرض إلى مكة إلى المسجد الحرام، فأصبح يخبر الناس بما رأى من الآيات .

فأما الحديث الذي : رواه النسائي^(٣) في أول كتاب : الصلاة : أخبرنا عمرو بن هشام : حدثنا مخلد - هو : ابن يزيد - ، عن سعيد بن عبد العزيز^(٤) :

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٤ و ٣٢٣٥)، ومسلم (١٧٧)، والترمذي (٣٢٧٨) عن عائشة .

وأخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥) عن ابن عباس .

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧ / ٥ و ١٥٧ و ١٧١)، ومسلم (١٧٨) (٢٩١)، والترمذي (٣٢٨٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٠٤) (٤٠) .

(٣) أخرجه النسائي في «سننه» (١ / ٢٢٢ - ٢٢٣ رقم ٤٤٩) .

(٤) ثقة اختلط قبل موته .

حدثنا يزيد بن أبي مالك : حدثنا أنس بن مالك : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُتِيْتُ بِدَابَّةٍ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبُغْلِ ، خَطُوهَا عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهَا ، فَرَكِبْتُ وَمَعِيَ جَبْرِيلُ عليه السلام ، فَسِرْتُ ، فَقَالَ : انزِلْ فَصَلِّ ، فَفَعَلْتُ ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِطَيْبَةٍ ، وَإِلَيْهَا الْمُهَاجِرُ . ثُمَّ قَالَ : انزِلْ فَصَلِّ ، فَصَلَّيْتُ ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِطُورِ سَيْنَاءَ ، حَيْثُ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى . ثُمَّ قَالَ : انزِلْ فَصَلِّ ، [فَنَزَلْتُ] ^(١) فَصَلَّيْتُ ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى . ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَجُمِعَ [لِي] الْأَنْبِيَاءُ ، فَقَدَّمَنِي جَبْرِيلُ حَتَّى أَمَمْتُهُمْ ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا .

وذكر بقية الحديث ، فإنه : حديثٌ غريبٌ ، مُنْكَرٌ جِدًّا ، وإسنادهُ مقارب .

وفي الأحاديثِ الصَّحِيحَةِ ما يدل على نَكَارَتِهِ . واللهُ أَعْلَمُ .

وكذلك الحديث الذي تفرَّدَ به بِكْرُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ الْمَثْرُوكُ ^(٢) ، عن عبد الله بن المبارك ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة ابن أوفى ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَيْلَةَ أُسْرِي بِي قَالَ لِي جَبْرِيلُ : هَذَا قَبْرُ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ ، انزِلْ فَصَلِّ فِيهِ » ^(٣) . لا يثبتُ أيضاً ؛ لحالِ بكر بن زيادٍ المذكور .

(وهذا) ^(٤) الحديثُ الذي رواه ابن جرير في أول «تاريخه» ^(٥) من حديث :

(١) ما بين : [] زيادة من «سنن النسائي» ، والمطبوع .

(٢) وصفه ابن حبان بأنه : شيخٌ دجال يضع الحديث على الثقات ، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه .

(٣) أورده ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٩٦) ، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ١١٣) ، وانظره في : «تنزيه الشريعة» لابن عراق (١ / ١٣٧) ، و«تذكرة الموضوعات» لابن القيسراني (٦٢٥) .

(٤) في المطبوع : (وهكذا) .

(٥) أخرجه الطبري في «تاريخه» (١ / ٦٥ - ٧٠) . وأورده السيوطي في «اللائىء المصنوعة

أبي نعيم عمر بن الصباح^(١) - أحد الكذابين المعترفين بالوضع -، عن مقاتل بن حيان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه ﷺ ليلة أُسْرِي بِهِ ذَهَبَ إِلَى يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ جَبْرِيلُ ﷺ إِلَى الْمَدِينَتَيْنِ [٤٠ / ب] - يعني: جابلق، وهي: مدينة بالمشرق، وأهلها من بقايا عاد، ومن نسل من آمن منهم، ثم إلى جابرِسَ، وهي: بالمغرب، وأهلها من نسل من آمن من ثمود - فدعا كلاً منهما إلى الله ﷻ، فأمنوا به.

وفي الحديث: إِنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْمَدِينَتَيْنِ عَشْرَةَ آلَافٍ بَابٍ، [مَا] بَيْنَ كُلِّ بَابَيْنِ فَرَسَخٌ، يَنْوُبُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى بَابِ عَشْرَةِ آلَافٍ رَجُلٌ يَخْرِسُونَ، ثُمَّ لَا تَنْوِبُهُمُ الْحِرَاسَةُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمٍ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلَا كَثْرَةُ هَوَلاءِ الْقَوْمِ، (وَضَجِيجُ)^(٢) أَصْوَاتِهِمْ، لَسَمِعَ النَّاسُ مِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الدُّنْيَا هَدَّةَ وَقْعَةِ الشَّمْسِ حِينَ تَطْلُعُ وَحِينَ تَغْرُبُ، وَمِنْ وَرَائِهِمْ ثَلَاثُ أُمَمٍ: مَنْسِكُ، وَتَافِيلُ، وَتَارِيسُ.

وفيه: أَنَّهُ ﷺ دَعَا هَذِهِ الثَّلَاثَ أُمَّمٍ، فَكَفَرُوا، وَأَنْكَرُوا، وَهُمْ مَعَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.


وذكر حديثاً طويلاً^(٣) لا يشك من له أدنى علم: أَنَّهُ مَوْضُوعٌ. وَإِنَّمَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ هَاهُنَا؛ لِيُعْرَفَ حالُهُ، فَلَا يُغْتَرَّ بِهِ؛ ولأنه من ملازم ما ترجمنا الفصل به، ومن توابع ليلة الإسراء، والله أعلم.

في الأحاديث الموضوعة» (١ / ٤٥).

(١) قال ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٨٨): عمر بن صباح يروي عن قتادة ومقاتل بن حيان. روى عنه العراقيون. كان ممن يضع الحديث على الثقات. لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب لأهل الصناعة فقط.

(٢) في المخطوط: (وضج).

(٣) أخرجه ابن الأثير في تاريخه «الكامل» (١ / ١٤ - ١٥) مختصراً.



وهاجرَ ﷺ من مكة إلى المدينة .
وقدمنا ذكر غزواته، وعُمَره، وحبَّته . وذلك كله من توابع هذا
الفصل ، فأغنى ذكر ما تقدم عن إعادته .

* * *



قد قدمنا: أنه ﷺ سَمِعَ كَلَامَ رَبِّهِ ﷻ، وخطابه له ليلة الإسراء؛ حيث يقول ﷺ: «فَنُودِيْتُ أَنْ قَدْ أَتَمَمْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، يَا مُحَمَّدُ! إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ»^(١).

فمثل هذا لا يقوله إلا ربُّ العالمين كما في قوله تعالى لموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

قال علماء السلف وأئمتهم: هذا من أدلِّ الدلائل على أن كلام الله غير مخلوق؛ لأنَّ هذا لا يقوم بذات مخلوقة.

وقال جماعة منهم: من زعم أن قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤] مخلوق، فهو كافر؛ لأنه بزعمه يكون ذلك المحل المخلوق قد دعا موسى إلى عبادته، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع.

وَقَدْ رَوَى ﷺ عَنْ رَبِّهِ ﷻ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً؛ كحديث: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطَعَنِي». الحديث. وقد رواه مسلم^(٢). وله أشباه كثيرة.

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢١٠)، والبخاري (٣٠٣٥ و ٣٦٧٤)، ومسلم (١٦٤) (٢٦٥)، والترمذي (٣٣٤٦)، والنسائي (١/ ٢١٧)، وفي «الكبرى» (٣٠٥)، وابن خزيمة (٣٠١ و ٣٠٢) عن مالك بن صعصعة.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٥٤ و ١٧٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٠)، ومسلم (٢٥٧٧) (٥٥)، والترمذي (٢٤٩٥)، وابن ماجه (٤٢٥٧) عن أبي ذر الغفاري. وانظره في: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١٨٢١) بتحقيقي.

وقد أفرد العلماء في هذا الفصل مصنفاتٍ في ذكر الأحاديث الإلهية، فجمع زاهرٌ بن طاهرٍ في ذلك مصنفًا، وكذلك الحافظ الضياء [أيضًا]، وجمع علي بن بلبان مجلدًا رأيتُهُ^(١)، يشتمل على نحوٍ من مئة حديثٍ.

وقد ذهب جماعةٌ من أهل الحديث والأصول: أنَّ السُّنَّةَ كُلَّهَا بِالْوَحْيِ

[٤١/أ]؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وهذه المسألة مُقرَّرة في كُتُبِ الأُصول، وقد أتقنها الحافظ أبو بكر

البيهقي في كتابه «المدخل إلى السنن».

* واختلفوا: هل رأى ربُّه سبحانه؟ - كما قدَّمنا -.

وقد رأى جبريلُ عليه السلام هناك على صورته، وكان قد رآه قبل ذلك مُنهبِطًا

من السَّماءِ إلى الأرض على الصُّورة التي خُلِقَ عليها، وذلك في ابتداء

الوحي، وهو المعنيُّ بقوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۖ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ۖ وَهُوَ

بِالْأَفْقِ الْأَعْلَىٰ ۗ﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۗ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۗ﴾ [النجم: ٥-٩].

فالصحيحُ من قول المفسرين - بلِ المَقْطُوعُ بِهِ -: أَنَّ المُتَدَلِّيَ فِي هَذِهِ

الآيَةِ هُوَ جِبْرِيلُ عليه السلام، كما أخرجاه في «الصحيحين»^(٢): عن عائشة - رَضِيَ

اللهُ عَنْهَا -: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ».

فقد قطعَ هذا الحديثُ النزاعَ، وَأَزَاحَ الإِشْكَالَ.

وقد قدَّمنا: أَنَّهُ اجْتَمَعَ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَرَأَاهُمْ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ، وَرَأَى خَازِنَ

الْجَنَّةِ، وَخَازِنَ النَّارِ، وَشِيعَهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا،

وَتَلَقَّاهُ الْمُقَرَّبُونَ فِي الْآخِرَى.

(١) وأسماء: كتاب «المقاصد السنية في الأحاديث الإلهية».

(٢) أخرجه أحمد (٤٩ / ٦ و ٢٣٦ و ٢٤١)، والبخاري (٤٥٧٤)، ومسلم (١٧٧) (٢٩٠)،

والترمذي (٣٠٦٨ و ٣٢٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٢ / ١٧٦٠٦ تحفة) عن عائشة.

وفي «السنن»^(١): أنه ﷺ قال: «مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِمَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: يَا مُحَمَّدًا مَرُّ أُمَّتِكَ بِالْحِجَامَةِ». تفرد به: عباد بن منصور^(٢).
وفي حديث آخر^(٣): «إِلَّا قَالُوا: «مَرُّ أُمَّتِكَ يَسْتَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ». الحديث.
وَهُمَا غَرِيبَانِ.

ونزل عليه جبريل الطيب ﷺ بالقرآن عن الله ﷻ على قلبه الكريم.
وفي «الصحيحين»^(٤)^(٥): «أَنَّ أَتَاهُ مَلَكُ الْجِبَالِ يَوْمَ قَرْنِ الثَّعَالِبِ^(٦) بِرِسَالَةٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ أَنْ يُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ، فَقَالَ: «بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ»^(٧).

وفي «صحيح مسلم»^(٨): «أَنَّ مَلَكًا نَزَلَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

-
- (١) أخرجه الترمذي (٢٠٥٢) عن ابن مسعود.
وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٩) عن أنس بن مالك.
(٢) أخرجه أحمد (٣٣١٦)، والترمذي (٢٠٥٣ و ٢١٢٨)، وابن ماجه (٣٤٧٧)،
والحاكم (٢٠٩ / ٤)، وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: عباد ضعفوه. والطبراني في
«الكبير» (١١٨٨٧) عن ابن عباس.
(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٦٢) عن ابن مسعود.
(٤) في المخطوط: (السنن) خطأ.
(٥) أخرجه البخاري (٣٠٥٩ و ٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥) (١١١)، والبيهقي في «دلائله»
(٢ / ٤١٧) عن عائشة بلفظ: «يخرج من أصلابهم...».
(٦) وهو المشهور: ب: قرن المنازل.
(٧) أخرجه البزار (٢٢٢٥) عن ابن عباس، قال: سألت أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا
ذهباً، وأن ينحى الجبال عنهم، فيزدرعوا، ف قيل له: إن شئت أن نستأني بهم، وإن
شئت نؤتيهم الذي سألوا، فإن كفروا، هلكوا كما أهلكت من قبلهم قال: «بل أستأني
بهم». وأنزل الله ﷻ هذه الآية: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآيَاتِنَا
ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ٥٩]. وانظره في «مجمع الزوائد» (١١١٢٩).
(٨) أخرجه مسلم (٨٠٧) (٢٥٥) عن أبي مسعود.

وفي «مغازي الأموي»: عن أبيه، قال: وَزَعَمَ الْكَلْبِيُّ^(١)، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ الْأَقْبَاضَ، وَجَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، إِذْ أَتَاهُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ السَّلَامُ، وَمِنْهُ السَّلَامُ، وَإِلَيْهِ السَّلَامُ». فَقَالَ الْمَلَكُ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ الْأَمْرَ الَّذِي أَمَرَكَ بِهِ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ، فَقَالَ ﷺ لِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَتَعْرِفُ هَذَا؟». قَالَ: مَا كُلُّ أَهْلِ السَّمَاءِ أَعْرِفُ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَمَا هُوَ بِشَيْطَانٍ^(٢).

وهذا: وإن كان إسناده ليس بذلك، إلا أن له شاهداً، وذلك: أَنَّهُ ﷺ لَمَّا نَزَلَ عَلَى أَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ، قَالَ لَهُ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ [٤١/ب]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتَ نَزَلْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ بِأَمْرِ اللَّهِ، فَذَاكَ، وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا نَزَلْتَهُ لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ، فَلَيْسَ بِمَنْزِلٍ. قَالَ: «[بَلْ] لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ». قَالَ: فَانْطَلِقْ حَتَّى تَجْلِسَ عَلَى أَدْنَى الْمِيَاهِ مِنَ الْقَوْمِ؛ وَنُغَوِّرَ مَا وَرَاءَنَا مِنَ الْمِيَاهِ^(٣) - كَمَا تَقْدِمُ فِي قِصَّةِ بَدْرٍ -.

وقد روي: أَنَّهُ ﷺ حَدَّثَ عَنْ (قُسٍّ)^(٤) بِنِ سَاعِدَةَ الْإِيَادِيِّ^(٥) بِمَا سَمِعَهُ

= وأخرجه مسلم (٨٠٦) (٢٥٤)، وأبو يعلى (٢٤٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٥٥)؛ والحاكم (٥٥٨ / ١) عن ابن عباس.

(١) هو: محمد بن السائب بن بشر الكوفي أبو النضر. اتهم بالكذب، ورمي بالرفض. وروي عن سفيان: أنه قال: قال لي الكلبي: كل ما حدثك عن أبي صالح، فهو كذب. «ميزان الاعتدال» (٥٥٦ / ٢).

(٢) لم أجده.

(٣) أخرجه الحاكم (٤٢٦ / ٣ - ٤٢٧) عن الحباب بن المنذر. وقال الحاكم: وفي سنده من لا يعرف. وقال الذهبي: حديث منكر.

(٤) في المخطوط: (قيس) خطأ.

(٥) ضبط الحافظ ابن حجر قس: بضم القاف. راجع: «تبصير المشتبه» (١١٣٢ / ٣).

وذكر ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣١٥ / ١) أن قس ابن ساعدة هو رجل من إياد. انظر: «دلائل النبوة» لأبي نعيم (١٢٧ / ١).

يَقُولُ بِسُوقِ عُكَازٍ . وَفِي سِنْدِهِ نَظْرٌ^(١) .


وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) : عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ : أَنَّهُ ﷺ حَدَّثَ عَلِيَّ الْمِنْبَرِ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ بِقِصَّةِ الدَّجَالِ .

(١) أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٢٥٦١)، وَ«الْأَحَادِيثُ الطَّوَالُ» رَقْمَ (٢٢)، وَالْبَزَارُ (٢٧٥٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَالَتِهِ» (١٠٤ / ٢)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (٢١٣ / ١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَعْرِفُ الْقُسَّ بْنَ سَاعِدَةَ الْإِيَادِيَّ؟»، فَقَالُوا: كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعْرِفُهُ. قَالَ: «فَمَا فَعَلَ؟». قَالُوا: هَلَكَ. قَالَ: «مَا أَنَسَاهُ بِعُكَازٍ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اجْتَمِعُوا وَاسْمَعُوا وَعَوَا، مِنْ عَاشِ مَاتَ، وَمَنْ مَاتَ فَاتَ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ آتٍ، إِنْ فِي السَّمَاءِ لَخَبِيرٌ، وَإِنْ فِي الْأَرْضِ لَعَبْرٌ، مَهَادٌ مَوْضُوعٌ، وَسَقْفٌ مَرْفُوعٌ، وَنَجُومٌ تَمُورٌ، وَبِحَارٌ لَا تَغُورُ، أَقْسَمَ قُسٌّ قَسْمًا حَقًّا، لَنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ رِضًا، لِيَكُونَ بَعْدَهُ سَخَطٌ، إِنْ لَهِ دِينًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِكُمْ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ، مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ فَلَا يَرْجِعُونَ؟ أَرْضُوا بِالْمَقَامِ فَأَقَامُوا؟ أَمْ تَرَكُوا فَنَامُوا؟». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفِيكُمْ مَنْ يَزُوي شِعْرَهُ؟». فَأَنشَدَهُ بَعْضُهُمْ:

فِي السَّاهِبِينَ الْأَوْلِيَا
لَمَّا رَأَيْتَ مَوَارِدًا
وَرَأَيْتَ قَوْمِي نَحْوَهَا
لَا يَرْجِعُ الْمَاضِي إِلَيْكَ
أَيَقْنَتُ أَنْي لَا مَحَا
— من من القرون لنا بصائر
لِلْمَوْتِ لَيْسَ لَهَا مَصَادِرُ
يَسْعَى الْأَصَاغِرُ وَالْأَكْبَابِرُ
وَلَا مِنَ الْبَاقِينَ غَابِرُ
لَهُ حَيْثُ صَارَ الْقَوْمُ صَائِرُ

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (١٦١٨٤): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَالْبَزَارُ، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَجَّاجِ اللَّخْمِيُّ، وَهُوَ كَذَّابٌ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٧٣ - ٣٧٤)، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٦٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٤٢) (١١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣٢٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٥٣)، وَابْنُ مَاجَهَ (٤٠٧٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَالَتِهِ» (٤١٦ / ٥).



[السَّماعُ مِنْهُ]

وَسَمِعَ مِنْهُ أَصْحَابُهُ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْبُلْدَانِ الَّتِي غَزَا إِلَيْهَا وَحَلَّهَا، وَبِعَرَفَةَ، وَمَنَى، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ الْجِنُّ الْقُرْآنَ^(١) وَهُوَ يَقْرَأُ بِأَصْحَابِهِ بِعُكَاظَ، وَجَاوُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ، وَمَكَثَ مَعَهُمْ لَيْلَةً شَهِدَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ^(٢)، إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُبَاشِرٍ لَهُمْ. لَكِنَّهُ كَانَ يَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَانٍ مُحَوِّطٍ عَلَيْهِ؛ لِئَلَّا يُصِيبَهُ سُوءٌ، فَأَسْلَمَ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ مِنْ جِنِّ نَصِيبِينَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَقَدْ رَوَيْنَا فِي «الغِيلَانِيَاتِ»^(٤) خَبْرًا مِنْ حَدِيثِ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ:

(١) قال تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١].

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٥ / ١) عن ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٦٩) عن ابن مسعود. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤١٤٥): رواه الطبراني، وفيه: يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد (٤٣٦ / ١) رقم (٤٣٨١)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦٦) عن ابن مسعود. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤١٤٣): قلت: رواه أبو داود [٨٥]، وغيره [الترمذي ٣٢٥٨] باختصار. رواه أحمد، وفيه: أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول.


(٤) هو كتاب بعنوان: «الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات المعروفة بالغيلانيات» تأليف: أبي بكر محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي. تخريج أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. قام بدراسته وتحقيقه الدكتور مرزوق ابن هياس آل مرزوق الزهراني في دار المأمون للتراث بدمشق، وهو مؤلف من مجلدين. ولم أجد ما عزا إليه المصنف فيه.

عَبْدُ اللَّهِ سَمَحَجٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ غَرَابَةٌ.

وَقَدْ جَاءَهُ جَبْرِيلُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ أَعْرَابِيٍّ، فَحَدَّثَهُ عَنِ الْإِسْلَامِ،
وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، وَأَمَارَاتِ السَّاعَةِ^(١).

* * *

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨) (١) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. وَ(٩) (٥) وَ(٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.



[عَدَدُ الْمُسْلِمِينَ حِينَ وَفَاتِهِ،
وَعَدَدُ مَنْ رَوَى عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ]

قال الإمام أبو عبدالله الشافعي - رحمه الله - : تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ والمسلمون سِتُّونَ أَلْفًا: ثلاثون ألفاً بالمدينة، وثلاثون ألفاً في غيرها.
وقال الحافظ أبو زرعة عبيدالله بن عبد الكريم الرازي - رحمه الله تعالى - : تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وقد رآه وسمع منه زيادةً على مِئَةِ أَلْفٍ.
وقال الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري: روى عنه ﷺ أَرْبَعَةُ أَلْفٍ صَحَابِيٍّ.

قلتُ: قد أفردَ الأئمةَ أسماءَ الصَّحَابَةِ في مصنفاتٍ على حِدَةٍ؛
كالبخاري في أول «تاريخه الكبير»، وابن أبي خيثمة، والحافظ أبي
عبدالله بن منده، والحافظ أبي نعيم الأصبهاني، والشيخ الإمام أبي عمر بن
عبد البر، وغيرهم.

وقد أفرد أبو محمد بن حزم أسماءهم في جزءٍ جمعه من كتاب الإمام
بقي بن مخلد الأندلسي - رحمه الله تعالى -، وذكر ما روى كلُّ واحدٍ
منهم.

وسنفرُدُ ذلكَ في فصلٍ^(١) بعدُ - إن شاء الله تعالى -، ونضيفُ إليه

(١) يشير هنا إلى مصنفه الكبير: «جامع المسانيد والسنن».

ما ينبغي إضافته، وإن يسّر الكريم الوهاب، ذكرتُ من المسانيد [٤٢ / أ]
والسُنن ما روى كلُّ صحابيٍّ من الأحاديث، وتكلمتُ على كلِّ منهما،
وبيّنتُ حاله من صحّةٍ وضعفٍ - إن شاء اللهُ تعالى، وبه الثقة، وعليه
التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم..

* * *

فصلك

فِي ذِكْرِ شَيْءٍ مِنْ خَصَائِصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
الَّتِي لَمْ يُشَارِكْ فِيهَا غَيْرُهُ

[و] قد أكثر أصحابنا وغيرهم من ذكر هذا الفصل في أوائل كتب النكاح من مصنفاتهم؛ تأسياً بالإمام أبي عبدالله صاحب المذهب^(١)، فإنه ذكر طرفاً من ذلك هنالك.

وحكى الصيمري، عن أبي علي بن خيران: أنه منع من الكلام في خصائص رسول الله ﷺ في أحكام النكاح، وكذا في الإمامة، ووجهه: أن ذلك قد انقضى، فلا عمل يتعلق به، وليس فيه من دقيق العلم ما يقع به التدريب، فلا وجه لتضييع الزمان برفع الظنون فيه.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح - بعد حكايته ذلك -: وهذا غريب مليح. والله أعلم.

وقال إمام الحرمين: قال المحققون: وذكر الخلاف في مسائل الخصائص خبط لا فائدة فيه؛ فإنه لا يتعلق به حكم ناجز تمس الحاجة إليه، وإنما يجري الخلاف فيما لا (يجد)^(٢) بُدأ من إثبات حكم فيه؛ فإن الأقيسة لا مجال لها، والأحكام الخاصة تتبع فيها النصوص، وما لا نص فيه، فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة.

(١) أي: الشافعي.

(٢) في المطبوع: (نجد).

وقال الشيخ أبو زكريا النووي^(١): الصَّوَابُ: الجزمُ بجوازِ ذلك، بل باستحبابه. ولو قيلَ بوجوبه، لم يكن بعيداً (إن)^(٢) لم يمنع منه إجماعٌ. [وَ] رِيَّماً رأى جاهلاً بعضَ الخصائصِ ثابتاً في الصَّحِيحِ، فيعملُ به أخذاً بأصلِ التَّأْسِي، فوجبَ بيانها لتعرف، (وَلَا)^(٣) يُشَارِكُهُ فِيهَا، وَأَيُّ فَائِدَةٍ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ؟! . وَأَمَّا مَا يَقَعُ فِي أَثْنَاءِ الْخِصَائِصِ مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ الْيَوْمَ، فَقَلِيلٌ جِدًّا، (لَا تَخْلُو أَبْوَابُ الْفَقْهِ عَنِ (مَسْأَلَةِ)^(٤))^(٥) (التَّدْرِبِ)^(٦) وَمَعْرِفَةِ الْأَدَلَّةِ.

وَأَمَّا جَمْهُورُ الْأَصْحَابِ: فَلَمْ يُعْرَجُوا عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ خَيْرَانَ، وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، بَلْ ذَكَرُوا ذَلِكَ مُسْتَقْصَى؛ لَزِيَادَةِ الْعِلْمِ، لَا سِيَّمَا الْإِمَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ الْقَاصِرِ الطَّبْرِيِّ صَاحِبِ كِتَابِ «التَّلْخِصِ». وَقَدْ رَتَّبَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبِيهَقِيُّ عَلَى كَلَامِهِ فِي ذَلِكَ «سُنَنَهُ الْكَبِيرَ»^(٧)، وَلَكِنْ (فَرَعَ)^(٨) كَثِيرًا مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَحَادِيثٍ فِيهَا نَظْرٌ، سَأَذْكَرُهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -.

(١) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١ / ٤٤).

(٢) في المطبوع: (إذ).

(٣) في المطبوع: (فلا).

(٤) في المطبوع: (مثله).

(٥) في نسخة: (ولا تخلو أبواب الفقه عن مسألة التدريب). والمثبت موافق لما في «تهذيب الأسماء واللغات».

(٦) في المطبوع: (للتدريب).

(٧) قال الإمام البيهقي في «سننه الكبرى» (٧ / ٣٦): كتاب النكاح جماع أنواع ما خُصَّ به رسول الله ﷺ مما شدد عليه، وأبيح لغيره، على ترتيب أبي العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري صاحب «التلخيص».

(٨) في المخطوط: (فرعوا).

وقد رتبوا الكلام فيها على أربعة أنحاء:

الأول: ما وجب عليه دون غيره [٤٢ / ب].

الثاني: ما حرم عليه دون غيره.

الثالث: ما أبيع له دون غيره.

فذكروا في كل منها أحكام النكاح وغيرها، وقد رأيت: أن أرتبها على نوع آخر أقرب تناولاً مما ذكروا - إن شاء الله تعالى -، فأقول وبالله التوفيق:

الخصائص على قسمين:

أحدهما: ما اختص به عن سائر إخوانه من الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -.

الثاني: ما اختص به من الأحكام دون أمته.

* أمّا القسم الأول:

ففي «الصحيحين»^(١): عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري (رضي الله عنهما)^(٢)، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ (مِنْ) (٣) مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ، فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ،

(١) أخرجه أحمد (٣ / ٣٠٤)، والدارمي (١٣٩٦)، وعبد بن حميد (١١٥٤)، والبخاري (٣٢٨ و ٣٥٥ و ٤٢٧)، ومسلم (٥٢١) (٣)، والنسائي (١ / ٢٠٩ و ٢ / ٥٦).

(٢) في المطبوع: (ﷺ).

(٣) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً.

فقوله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ».

قيل: كان إذا همَّ بغزو قوم، أُرهبوا منه قبل أن يقدم عليهم بشهر، ولم يكن هذا لأحدٍ سواه.

وما روي «في صحيح مسلم»^(١) في قصة نزول عيسى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَى الْأَرْضِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْرِكُ نَفْسُهُ كَافِرًا إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي بَصْرُهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ صِفَةً (لم تزل له)^(٢) من قبل أن يرفع، فليست نظيرَ هَذَا، وَإِلَّا، فَهُوَ بَعْدَ نَزْوَلِهِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَدُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ - يَعْنِي: أَنَّهُ يَحْكُمُ بِشَرْعِهِ، وَلَا يُوحَى إِلَيْهِ، بِخِلَافِهَا - . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .
وأما قوله ﷺ: «وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».

فمعنى ذلك: في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في «مسنده»^(٣): «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا كَانُوا لَا يُصَلُّونَ فِي مَسَاكِينِهِمْ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كِنَائِهِمْ» .
وقوله: «وَطَهُورًا» .

يعني به: التَّيْمَمَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي أُمَّةٍ قَبْلَنَا، وَإِنَّمَا شُرِعَ لَهُ ﷺ،
وَلَأُمَّتِهِ؛ تَوْسِعَةً وَرَحْمَةً وَتَخْفِيفًا .

وقوله ﷺ: «وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ» .

(١) أخرجه أحمد (٤ / ١٨١)، ومسلم (٢٩٣٧) (١١٠)، وأبو داود (٤٣٢١)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٧)، وفي «فضائل القرآن» (٤٩)، وابن ماجه (٤٠٧٥ و ٤٠٧٦) عن النواس بن سمعان، ضمن حديث طويل .

(٢) في المطبوع: (له لم تزل) .

(٣) أخرجه أحمد (٢ / ٢٢٢) رقم (٧٠٦٨) عن عبدالله بن عمرو بن العاص . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٨٤٨٦): رواه أحمد، ورجاله ثقات .

فكان مَنْ قَبْلَهُ إِذَا غَنَمُوا شَيْئاً، أَخْرَجُوا مِنْهُ قِسْماً، فَوَضَعُوهُ نَاحِيَةً،
فَتَنَزَلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرَقُهُ.

وقوله ﷺ: «وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ».

يريدُ بذلك [٤٣ / أ] - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - : المَقَامَ المَحْمُودَ
الَّذِي يَغْبِطُهُ بِهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَالْمَقَامَ الَّذِي يَرْغَبُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ
لِيَشْفَعَ لَهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؛ لِيَفْصَلَ بَيْنَهُمْ، وَيَرْيَحَهُمْ مِنْ مَقَامِ المَحْشَرِ، وَهِيَ
الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَحِيدُ عَنْهَا أَوْلُو العَزْمِ؛ لِمَا خَصَّه اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَضْلِ وَالتَّشْرِيفِ،
فِيذْهَبُ [إِلَى الْجَنَّةِ قَبْلَ الْأَنْبِيَاءِ].

وقولُ الخَازِنِ لَهُ: بِكَ أَمِرْتُ [أَنْ] (١) لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ (٢).

وهذه خصوصية أيضاً ليست إلا له من البشر كافةً، فيدخل الجنة،

فيشفعُ إلى الله تعالى في ذلك؛ كما جاء في الأحاديثِ الصَّحاحِ (٣).

وهذه هي الشَّفَاعَةُ الْأُولَى الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ.

ثُمَّ تَكُونُ لَهُ بَعْدَهَا شَفَاعَاتٌ فِي إِنْقَازِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنَ

النَّارِ مِنْ أُمَّتِهِ (٤)، وَلَكِنَّ الرُّسُلَ يَشَارِكُونَهُ فِي هَذِهِ الشَّفَاعَةِ، فَيَشْفَعُونَ فِي

(١) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرجه أحمد (٣ / ١٣٦)، ومسلم (١٩٧) (٣٣٣) عن أنس بن مالك.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٧٦ و ٦٩٧٥)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٣)، وابن ماجه (٤٣١٢) عن أنس مطولاً.

(٤) أخرجه أحمد (٣ / ٢٠ و ٦٣)، وعبد بن حميد (٩٠٣)، والترمذي (٢٤٤٠) عن أبي

سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «قد أعطي كل نبي عطيّة، فكلُّ قد تعجلها، وإني

أخرت عطيّتي شفاعتي لأمتي، وإن الرجل من أمتي ليشفعُ للفئام من الناس، فيدخلون

الجنة، وإن الرجل ليشفع للقبيلة، وإن الرجل ليشفع للعصبة، وإن الرجل ليشفع

لثلاثة، وللرجلين، وللرجل».

عُصَاةُ أُمَّهِمْ، وكذلك الملائكةُ، بل والمؤمنين^(١) كما في «الصَّحِيحِينَ»^(٢) من حديث أبي هريرة^(٣)، وأبي سعيد^(٤)، فيقول الله تعالى: «شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ». وذكر الحديث.

وقد استقصى هذه الشفاعات الإمام أبو بكر بن خزيمة في آخر كتاب «التوحيد»^(٥). وكذلك أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب «السنة»^(٦) له، وكذلك هي مبسوطَةٌ بسطاً حسناً في حديثِ الصُّورِ الَّذِي رواه الطبراني في «المطولات»^(٧)، وأبو موسى المدني الأصبهاني^(٨)،

(١) في المطبوع والمخطوط: (والمؤمنين). والمثبت هو الصواب - والله أعلم -.

(٢) في المطبوع: (الصحيح).

(٣) لم أجده عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أحمد (٣ / ١٦ و ٩٤)، والبخاري (٧٠٠١)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢)، والنسائي (٨ / ١١٢)، وابن ماجه (٦٠) عن أبي سعيد الخدري مطولاً.

(٥) «التوحيد» لابن خزيمة (من ٤٦٠).

(٦) «السنة» (٧٨٤ - ٨٣٢).

(٧) أخرجه الطبراني في «الأحاديث الطوال» (٣٦) عن أبي هريرة.

قال المصنف في «تفسيره» (٣ / ٢٧٦ - ٢٨٢): هذا حديثٌ مشهور، وهو غريب جداً، ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة، وفي بعض ألفاظه نكارة. تفرد به إسماعيل بن رافع قاص أهل المدينة، وقد اختلف فيه، فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه، ونص على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة؛ كأحمد بن حنبل، وأبي حاتم الرازي، وعمرو بن علي الفلاس. ومنهم من قال فيه: هو متروك. وقال ابن عدي: أحاديثه كلها فيها نظر، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء.

(٨) عزاه السيوطي في «الدر المثور» (٥ / ٣٣٩ - ٣٤٢) ل: عبد بن حميد، وعلي بن سعيد في كتاب «الطاعة والعصيان»، وأبي يعلى، وأبي الحسن القطان في «المطولات»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبي موسى المدني، كلاهما =

وغيرهما^(١) ممن صنّف في (الطّوالات)^(٢).

وقد جمع الوليدُ بنُ مسلمٍ عليه مجلداً^(٣)، وقد أفردت إسناده في جزء^(٤).

فأما رواية أصحاب الكتب الستة؛ كالصحيحين، (وغيرهما)^(٥)، فإنّه (كثيراً)^(٦) ما يقع عندهم اختصارٌ في الحديث، أو تقديمٌ وتأخيرٌ، ويظهرُ ذلك لمن تأمله. واللهُ أعلمُ.

ثمّ رأيتُ في «صحيح البخاري»^(٧) شيئاً من ذكر الشّفاة العظمى؛ فإنه قال في كتاب: الزكاة، باب: مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا: حدثنا يحيى ابن بكير:

= في «المطولات»، وأبي الشيخ في «العظمة»، والبيهقي في «البعث والنشور». وقال المصنف في «البداية» (٢ / ٢٢٤): وقال الحافظ أبو موسى المدني بعد إيراده له بتمامه: وهذا الحديث، وإن كان فيه نكارة، وفي إسناده من تكلم فيه، فعامة ما يروى مفرقاً من أسانيد ثابتة، ثم تكلم على غريبه.

(١) أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٦٦٩) عن أبي هريرة.

(٢) في المطبوع: (صنف في المطولات).

(٣) قال المصنف في «تفسيره» (٣ / ٢٧٦ - ٢٨٢): وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزني يقول: إنه رأى للوليد بن مسلم مصنفاً قد جمع فيه كل الشواهد لبعض مفردات هذا الحديث. فالله أعلم.

(٤) قال المصنف في «تفسيره» (٣ / ٢٧٦ - ٢٨٢): وقد اختلف عليه في إسناده هذا الحديث على وجوه كثيرة، قد أفردتها في جزءٍ على حدة، وأما سياقه فغريب جداً. ويقال: إنه جمعه من أحاديث كثيرة، وجعله سياقاً واحداً، فأنكر عليه بسبب ذلك...

(٥) في المطبوع: (وغيرها).

(٦) في المخطوط (كثير).

(٧) أخرجه البخاري (١٤٠٥ و ١٤٧٥).

وأخرجه أحمد (٢ / ١٥ و ٨٨)، وعبد بن حميد (٨٢٨)، ومسلم (١٠٤٠) (١٠٣)، والنسائي (٥ / ٩٤) عن ابن عمر مختصراً.

حدثنا الليث، عن عبيدالله بن أبي جعفر، قال: سمعت حمزة بن عبدالله بن عمر، قال: سمعت عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٍ». وقال: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، اسْتَفَاثُوا بِأَدَمَ، ثُمَّ مُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ». [و] زاد عبدالله ابن يوسف: حدثني الليث، عن أبي جعفر: «فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ [٤٣ / ب]، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَاماً مَحْمُوداً، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ».

فهذه هي الشفاعة العظيمة التي يمتاز بها عن جميع الرسل أولي العزم، بعد أن يُسأل كل واحد منهم أن يقوم فيها، فيقول: لست هناكم، اذهبوا إلى فلان، فلا يزال الناس من رسول إلى رسول حتى ينتهوا إلى محمد ﷺ، فيقول: «أنا لها»^(١). فيذهب فيشفع في أهل الموقف كلهم عند الله تعالى؛ ليفصل بينهم، ويريح بعضهم من بعض.

(ثم له بعد ذلك شفاعات أخر: منها أربع)^(٢):

في إنقاذ خلق ممن أدخل النار، ثم هو أول شفيع في الجنة؛

كما رواه الإمام أحمد في «مسنده»^(٣): عن المختار بن فلفل، عن

أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول شافع في الجنة».

وهو شفيع في رفع درجات بعض أهل الجنة، وهذه الشفاعة اتفق عليها

(١) أخرجه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦) عن أنس.

(٢) في نسخة من المطبوع: (ثم له بعد ذلك شفاعات أربع أخر، منها).

(٣) أخرجه أحمد (٣ / ١٤٠)، ومسلم (١٩٦) (٣٢).

أهل السنة والمعتزلة، ودليلها:

ما في «صحيح البخاري»^(١): من رواية أبي موسى: أَنَّ عَمَّهُ أَبَا عَامِرٍ لَمَّا قُتِلَ بِأَوْطَاسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ، وَاجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ».

وقال - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ: «اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَتَهُ»^(٢).

وسنفرّد - إن شاء الله تعالى - في الشَّفَاعَةِ جُزْءًا لِبَيَانِ أَقْسَامِهَا، وتعدادها، وأدلة ذلك - إن شاء الله تعالى -.

وأما قوله ﷺ: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ [خَاصَّةً]، وَبُعثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً».

فمعناه في الكتاب العزيز:

وهو قوله ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

فكان النبي مِمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا لَا يُكَلِّفُ مِنْ آدَاءِ الرِّسَالَةِ إِلَّا مَا يَدْعُو بِهِ قَوْمَهُ إِلَى اللَّهِ.

وأما مُحَمَّدٌ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٤ و ٤٠٦٨ و ٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨) (١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٤٦ تحفة) عن أبي موسى.

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٧ / ٦)، ومسلم (٩٢٠) (٧)، وأبو داود (٣١١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٢٠٥ / ١٣) تحفة)، وابن ماجه (١٤٥٤) عن أم سلمة.

يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴿[الأعراف: ١٥٨].

وقال تعالى: ﴿لَا نُذِرْكُمْ بِهِءٍ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِءٍ مِنَ الْأَحْزَابِ فَأَلْنَا نَارَ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ

أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠].

وفي آي كثير من القرآن تدل على عموم رسالته إلى الثقلين، فأمره

الله تعالى أن ينذر جميع خلقه، إنسهم وجنهم، وعربهم وعجمهم،

فقام - صلوات الله وسلامه عليه - بما أمر، وببلغ عن الله رسالته.

وَمِنْ خَصَائِصِهِ [٤٤ / أ] عَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ

وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - أَنَّهُ:

أَكْمَلُهُمْ، وَسَيِّدُهُمْ، وَخَطِيبُهُمْ، وَإِمَامُهُمْ، وَخَاتَمُهُمْ، وَلَيْسَ نَبِيٌّ

إِلَّا وَقَدْ أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ لِنُبُوءِ مُحَمَّدٍ وَهُوَ حَيٌّ، لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ،

وَأَمْرٌ أَنْ يَأْخُذَ عَلَى أُمَّتِهِ الْمِيثَاقَ بِذَلِكَ.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا ءَاتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ

وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءٍ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ

وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا ءَأَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل

عمران: ٨١].

يَقُولُ تَعَالَى: مَهْمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ، ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ بَعْدَ

هَذَا كُلِّهِ، فَعَلَيْكُمْ: الْإِيمَانُ بِهِءٍ وَنُصْرَتُهُ.

وإذا كان هذا الميثاق شاملاً لكل منهم، تَضَمَّنَ أَخْذَهُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ

جميعهم، وهذه خصوصية ليست لأحد منهم سواه.

ومن ذلك: أَنَّهُ ﷺ ولد مسروراً [مخْتُوناً]، كما ورد في الحديث

الذي جاء من طُرُقٍ عديدةٍ، لكنها غريبةٌ^(١).

وقد قيل: إنه شاركه فيها غيره من الأنبياء. كما ذكره أبو الفرج

(ابن)^(٢) الجوزي في كتاب «تلقيح الفهوم»^(٣).

ومن ذلك: أن معجزة كلِّ نبيٍّ انقضت معه. ومعجزته ﷺ باقيةٌ بعده إلى

ما شاء الله، وهو: الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ الْمُعْجِزُ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ، الَّذِي تَحَدَّى الْإِنْسَ

وَالْجِنَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ، فَعَجَزُوا، (ولن)^(٤) يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامة.

ومن ذلك: أَنَّهُ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَهَيِّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنْزَلِهِ

فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهَذِهِ مِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ

بِحَيْثُ يَقُولُ جَبْرِيْلُ لِلْبَرَاقِ - حِينَ جَمَعَ لِمَا أَرَادَ ﷺ أَنْ يَرْكَبَهُ -: «اسْكُنْ،

فَوَاللَّهِ! مَا رَكِبَكَ خَيْرٌ مِنْهُ»^(٥).

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٥٧٧) عن ابن عباس، بلفظ: ولد النبي مختوناً مسروراً.

وقال الحاكم في «المستدرک» (٢ / ٦٠٢): وقد تواترت الأخبار: أن رسول الله ﷺ ولد مختوناً مسروراً. وتعقبه الذهبي، فقال: ما أعلم صحة ذلك، فكيف يكون متواتراً؟!

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١ / ٦٤)، والبيهقي في «دلائله» (١ / ١١٤) عن العباس.

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) هو كتاب: «تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير».

(٤) في المخطوط: (ولم).

(٥) أخرجه أحمد (٣ / ١٦٤) عن أنس. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤ / ١٣٩) لابن جرير، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل» من طريق عبد الرحمن ابن هاشم بن عتبة، عن أنس.

وأخرج الترمذي (٣١٣١) عن أنس: أن النبي ﷺ أتى بالبراق ليلة أسري به ملجماً مسرجاً، فاستصعب عليه. فقال له جبريل: أبع محمد تفعل هذا؟! فما ركبك أحدٌ أكرم على الله منه. قال: فافرض عرقاً. قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وكذا قوله في الحديث: «فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ فِي الحَلْقَةِ الَّتِي كَانَتْ تَرَبُّطُ بِهَا الأنبياءُ»^(١).

ما يدلُّ: على أنه قد [كان] يُسرى بِهِمْ، إِلَّا أَنَّا نَعْلَمُ: أَنَّهُ ﷺ (لَمْ) ^(٢) يشاركه أَحَدٌ مِنْهُمْ (في) ^(٣) المبالغة في التقريب والدُّنُوُّ مِنْهُ، لِلتَّعْظِيمِ.

وَلِهَذَا: كَانَتْ مَنْزِلَتُهُ فِي الجَنَّةِ أَعْلَاهَا مَنْزِلَةً، وَأَقْرَبَهَا إِلَى العَرْشِ؛ كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «ثُمَّ سَأَلُوا اللَّهَ لِيِ الوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا [هُوَ]»^(٤) (فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٥).

ومن ذلك: أَنَّ أُمَّتَهُ إِذَا اجْتَمَعَتْ عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ فِي الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ، كَانَ قَوْلُهَا ذَلِكَ مَعْصُومًا مِنَ الخَطَأِ، بَلْ يَكُونُ اتِّفَاقُهَا ذَلِكَ صَوَابًا وَحَقًّا [٤٤ / ب]؛ كَمَا قُرِّرَ [ذلك] فِي كُتُبِ الأُصُولِ، وَهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ لَهُمْ

(١) أخرجه أحمد (٣ / ١٤٨)، ومسلم (١٦٢) (٢٥٩) عن أنس.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤ / ١٤٢) لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل»، وابن عساكر، عن أبي سعيد الخدري. و(٤ / ١٤٨) لأبي يعلى، وابن عساكر، عن أم هانئ.

و(٤ / ١٤٩) لابن سعد، وابن عساكر عن عبدالله بن عمر، وأم سلمة، وعائشة، وأم هانئ، وابن عباس.

(٢) في المطبوع: (لن).

(٣) في المخطوط: (من).

(٤) أخرجه أحمد (٢ / ١٦٨)، وعبد بن حميد (٣٥٤)، ومسلم (٣٨٤) (١١)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤)، والنسائي (٢ / ٢٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٥)، وفي «الكبرى» (١٥٦٨ تحفة)، وابن خزيمة (٤١٨) عن عبدالله ابن عمرو بن العاص.

(٥) في المطبوع: (ﷺ).

بسببِهِ، لم تبلغنا عن أُمَّةٍ منَ الأُمَمِ قبلها.

ومن ذلك: أَنَّهُ ﷺ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ^(١).

ومن ذلك: أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِذَا صُعِقَ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ،

يَكُونُ هُوَ أَوَّلَهُمْ إِفَاقَةً؛

كما أخرجاه في «الصحيحين»^(٢): من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة

اليهودي لما قال: لا والذي اصطفى موسى على العالمين، فلطمه رجلٌ من

المسلمين، وترافعاً إلى رسول الله ﷺ، فقال: «لا تفضلوني على موسى،

فإنَّ الناسَ يُصعقونَ يومَ القِيَامَةِ، فأكونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فأجدُ موسى باطشاً

بقائمة العرشِ، فلا أدري: أفأق قبلي، (أو)^(٣) كان ممن استثنى الله».

وفي رواية: «أم جوزي بصعقة الطور»^(٤).

وقد حمل بعضٌ من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقة على القيام من

القبر.

(وغيرهم)^(٥) في ذلك: ما وقع في بعض روايات البخاري^(٦): من حديث

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٢)، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٢) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه أبو داود (٤٦٧٣) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤١١ و ٦١٥٢ و ٦١٥٣)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦٠) و (١٦١).

(٣) في المطبوع: (أم).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٦٢) عن أبي سعيد بلفظ المصنف. و (٢٢٨١) عن أبي سعيد

الخدري بلفظ: «أم حوسب بصعقة الأولى».

وأخرجه مسلم (٢٣٧٤) (١٦٢) عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «أو اكتفي بصعقة

الطور».

(٥) في المطبوع: (وغيره).

(٦) أخرجه البخاري (٤٣٦٢).

يحيى بن عمرو (المديني)^(١)، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعَّقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي: أَكَانَ مِمَّنْ صُعِقَ، أَمْ جُوزِي بِصَعْقَتِهِ الْأُولَى؟». وهذا اللفظ مُشْكِلٌ.

والمحفوظ: رواية البخاري^(٢): عن يحيى بن قزعة، عن إبراهيم ابن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، وعبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة. فذكر قصة اليهودي إلى أن قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعَّقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأُصَعَقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى». وذكر الحديث.

فهذا نصٌّ صريحٌ لا يحتمل تأويلاً: أن هذه الإفاقة عن صعقٍ لا عن موتٍ، وهذا حقيقة الإفاقة، ثمَّ من تأمل قوله: «فَلَا أَدْرِي: أَفَأَقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ». جزم بهذا، والله سبحانه وتعالى أعلم.

ومن ذلك: أنه صاحبُ اللِّوَاءِ الْأَعْظَمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُبْعَثُ هُوَ وَأُمَّتُهُ عَلَى نَشْرِ مِنَ الْأَرْضِ دُونَ سَائِرِ الْأُمَمِ، يَا ذَنْ لُلهُ لَهُ وَلَهُمْ بِالسُّجُودِ فِي الْمَحْشَرِ دُونَ سَائِرِ الْأُمَمِ؛ كما رواه ابن ماجه^(٣): عن جبارة بن المغلس الحماني: حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور [٤٥/١]، عن أبي بردة، عن أبيه أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَمَعَ اللهُ الْخَلَائِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَذِنَ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ فِي السُّجُودِ، فَيَسْجُدُونَ لَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعُوا رُؤُوسَكُمْ؛ فَقَدْ جَعَلْنَا (عَدْوَكُمْ)^(٤) فِدَاءَكُمْ مِنَ النَّارِ».

(١) في المطبوع: (المدني).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٣٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٩١) بإسنادٍ ضعيف.

(٤) في المطبوع: (عدتكم) خطأ.

وجبارة: ضعيفٌ.

وقد صحَّ من غير وجه^(١): أَنَّهُمْ أَوَّلُ الْأُمَمِ يُقْضَى بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ومن ذلك: أَنَّهُ صَاحِبُ الْحَوْضِ الْمُرْوودِ؛

وقد روى الترمذي^(٢)، وغيره^(٣): «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا».

ولكن نعلم أَنَّ حَوْضَهُ ﷺ أَعْظَمُ الْحِيَاضِ، وَأَكْثَرُهَا وَارِدًا^(٤).

ومن ذلك: أَنَّ الْبَلَدَ الَّذِي بُعِثَ فِيهِ أَشْرَفُ بَقَاعِ الْأَرْضِ، ثُمَّ

مُهَاجِرُهُ^(٥) عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ.

وقيل: إِنَّ مُهَاجِرَهُ أَفْضَلُ الْبَقَاعِ؛ كَمَا هُوَ مَأْثُورٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ

- رَحِمَهُ اللَّهُ - وَجُمْهُورِ أَصْحَابِهِ. وَقَدْ حَكَى ذَلِكَ: عِيَاضُ^(٦) السَّبْتِيِّ، عَنْ

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ^(٧). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرج ابن ماجه (٤٢٩٠) عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن آخر الأمم،

وأول من يحاسب. يقال: أين الأمة الأمية ونيها؟ فنحن الآخرون الأولون».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٤٣) عن سمرة بن جندب.

(٣) قال الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (١٠ / ٤٩٧): ورواه ابن أبي الدنيا من مرسل

الحسن، وزاد: «وهو قائم على حوضه، بيده عصاً يدعو من عرف من أمته، ألا وإنهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً».

(٤) أخرج عبد بن حميد (٩٠٤)، وابن ماجه (٤٣٠١) عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ

قال: «إن لي حوضاً، ما بين الكعبة وبيت المقدس، أبيض مثل اللبن، أنيته عدد النجوم، وإني لأكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة».

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (١٠٠٤٦) عن ابن مسعود، قال: أخبرنا رسول الله ﷺ

عن صفته في التوراة: «عبدى أحمد المختار، مولده بمكة، ومهاجره بالمدينة - أو قال: طيبة -، أمته الحمادون لله على كل حال». وقال الهيثمي في «المجمع»

(١٤٠١٨): رواه الطبراني، وفيه: من لم أعرفهم.

(٦) في «الشفاء» (٦٨١ / ٢).

(٧) قال السيوطي في «الحجج المبينة في التفضيل بين مكة والمدينة» (ص ٣٨) بتحقيق شيخنا

عبدالله محمد الدرويش: وذهب مالك وجماعة إلى أن المدينة أفضل، وروي عن عمر ﷺ.

وَنُقِلَ الْاِتِّفَاقُ: عَلٰى اَنَّ قَبْرَهُ الَّذِي ضَمَّ جَسَدَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ اَفْضَلُ بِقَاعِ
الْاَرْضِ.

وقد سبقه إلى حكاية هذا الإجماع: القاضي أبو الوليد الباجي، وابنُ
بَطَّال، وغيرُهما.

وأصلُ ذلك: مَا رُوِيَ^(١): أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ ﷺ، اِخْتَلَفُوا فِي
مَوْضِعِ دَفْنِهِ.

فَقِيلَ: بِالْبَقِيعِ.

وَقِيلَ: بِمَكَّةَ.

وَقِيلَ: بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْهُ إِلَّا فِي أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيْهِ^(٢). [و]

(١) ذكر ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٩٢ - ٢٩٣) عن عبد الرحمن بن سعيد ابن يربوع، قال: لما توفي النبي ﷺ، اختلفوا في موضع قبره، فقال قائل: في البقيع، فقد كان يُكثر الاستغفار لهم. وقال قائل: عند منبره. وقال قائل: في مُصَلَّاهُ، فجاء أبو بكر فقال: إن عندي من هذا خبراً وعلماً، سمعت النبي ﷺ يقول: «ما قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ تُوفِّيَ» وانظره في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٢٦٣)، و«أنساب الأشراف» للبلاذري (١/ ٥٧٣)، و«تاريخ الإسلام» (ص ٥٨٠ سيرة).

(٢) ذكر الذهبي في «تاريخه» (ص ٥٧٩ سيرة): عن سالم بن عبيد - وكان من أصحاب الصفة -، قال: هل ندفن رسول الله ﷺ؟ وأين يُدفن؟ فقال أبو بكر: حيث قبضه الله؛ فإنه لم يقبض روحه إلا في مكانٍ طيبٍ، فعلموا أنه كما قال.

أخرج الترمذي (١٠١٨)، وفي «الشمائل» (٣٨٩) عن عائشة، قالت: لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه. فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيتُه، قال: «ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه». ادفنوه في موضع فراشه.

وأخرج أحمد (٧/ ١) عن عبد العزيز بن جريج: أن أصحاب النبي ﷺ لم يدروا أين يقبرون النبي ﷺ حتى قال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يقبر نبي إلا حيث يموت». فأخروا فراشه، وحفروا له تحت فراشه.

ذكره: عبد الصمد بن عساكر في كتاب «تُحْفَةِ الزَّائِرِ». ولم أره بإسنادٍ.
ومن ذلك: أنه لم يكن ليورث بعد موته. كما رواه: أبو بكر^(١)، وأبو
هريرة^(٢) - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، عنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ
صَدَقَةٌ»^(٣). أخرجاه من الوجهين.

ولكن: روى الترمذي^(٤) بإسنادٍ جيّدٍ في غير «الجامع»: عَنْ أَبِي
بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «نَحْنُ مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ».
فعلى هذا: (يكونون قد اشتركوا)^(٥) في هذه الصّفة دون بقية المكلّفين.

= وأخرج الحاكم (٣ / ٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَخْرَجْتَنِي
مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيَّ، فَأَسْكِنِي أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيْكَ، فَأَسْكِنَهُ اللهُ الْمَدِينَةَ». قال الحاكم:
ومسنده مديون في بيت أبي سعيد المقبري. قال العجلوني في «كشف الخفاء» (٥٥٥):
وفي سنده: عبدالله بن أبي سعيد المقبري ضعيف جداً. قال ابن عبد البر: لا يختلف
أهل العلم في نكارتة ووضعه. وقال ابن حزم: هو حديث لا يسند، وإنما هو مرسلٌ
من جهة محمد بن الحسن بن زباله، وهو هالك. أقول: وانظره في «الحجج الميينة في
التفضيل بين مكة والمدينة» للسيوطي (ص ٤١) بتحقيق شيخنا.

- (١) أخرجه أحمد (١ / ٤ و ٦ و ١٠)، والبخاري (٢٩٢٦ و ٣٥٠٨ و ٣٨١٠ و ٣٩٩٨ و ٦٣٤٦)،
ومسلم (١٧٥٧) (٤٩) و (١٧٥٨) (٥١) و (١٧٥٩) (٥٢) و (٥٤)، وأبو داود
(٢٩٦٨ و ٢٩٧٠)، والنسائي (٧ / ١٣٢).
وأخرج أحمد (١ / ١٣ و ٢٣٥٣)، والترمذي (١٦٠٨ و ١٦٠٩)، وفي «الشماثل»
(٤٠٠) عن أبي هريرة، قال: جاءت فاطمة إلى أبي بكر، فقالت: من يرثك؟
قال: أهلي وولدي، قالت: فمالي لا أرث أبي؟ فقال أبو بكر: سمعت رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
يقول: «لا نورث». ولكني أعول من كان رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يعوله، وأنفق على من كان
رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينفق عليه.
- (٢) أخرجه مسلم (١٧٦١) (٥٦).
(٣) وأخرجه البخاري (٣٨٠٩) عن عمر.
(٤) أخرجه أحمد (١ / ١٣ و ٢ / ٣٥٣)، والترمذي (١٦٠٨ و ١٦٠٩)، وفي «الشماثل»
(٤٠٠) عن أبي بكر الصديق.
(٥) في المخطوط: (يكونوا قد اشتركنا).

فصلك

ومِمَّا يَشْتَرِك فِيهِ هُوَ وَالْأَنْبِيَاءُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ^(١).

وجاء في «الصحیح»^(٢): «تَرَأُّوا فِي الصَّفِّ؛ فَإِنِّي أَرَأَكُم مِّنْ وَرَاءِ ظَهْرِي». فحملهُ كثيرٌ على ظاهره. والله أعلمُ.

وقال أبو نصر بن الصَّبَّاح: كَانَ يَنْظُرُ مِنْ وَرَائِهِ كَمَا يَنْظُرُ مِنْ قُدَّامِهِ. ومعنى ذلك: التَّحَفُّظُ وَالْحِسُّ [٤٥ / ب].

وجاء في حديثٍ رواه أبو يعلى المَوْصِلِي فِي «مسنده»: عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعاً: «الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ»^(٣).

* الْقِسْمُ الثَّانِي: مِنَ الْخَصَائِصِ مَا كَانَ مُخْتَصِصاً بِهِ دُونَ أُمَّتِهِ، وَقَدْ يُشَارِكُهُ فِي بَعْضِهَا الْأَنْبِيَاءُ.

وهذا هو المقصودُ الأوَّلُ، فَلنَذْكُرُهُ مُرْتَباً عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ:

(١) أخرجه البخاري (١٣٨ و ٨٢١)، ومسلم (٧٦٣) (١٨٦) عن ابن عباس.


وأخرجه البخاري (١٠٩٦ و ١٩٠٩ و ٣٣٧٦)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٥) عن عائشة. وأخرجه البخاري (٣٣٧٧ و ٧٠٧٩) عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧ و ٧١٨)، ومسلم (٤٣٤) (١٢٥) عن أنس.

وأخرجه مسلم (٤٢٤) (١٠٩) عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٤٢٥)، والبخاري (٢٣٣٩). وقال الهيثمي في «المجمع» (١٣٨١٢):

رواه أبو يعلى، والبخاري، ورجال أبي يعلى ثقات.



فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ مَعْصُومًا فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ
التَّعَمُّدُ، وَلَا الْخَطَأُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِأَدَاءِ الرِّسَالَةِ، وَلَا (يُقْرَأُ) (١) فَيَبْقَى عَلَيْهِ، فَلَا
﴿يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

فلهذا:

قال كثير من العلماء: لم يكن له الاجتهاد؛ لأنه قادرٌ على النصِّ.

وقال آخرون: بل له أن يجتهد، ولكن لا يجوزُ عليه الخطأ.

وقال آخرون: بل لا يُقْرَأُ عليه.

فعلى الأقوالِ كُلِّهَا: هُوَ وَاجِبُ [العِصْمَةِ] (٢)، لَا يُتَصَوَّرُ استمرارُ

الخطأِ عليه؛ بخلافِ سائرِ أُمَّتِهِ؛ فإنه يجوزُ ذلكُ كُلُّهُ على كلِّ منهم مُنفرداً.

فأمَّا إذا اجتمعوا كُلُّهم على قولٍ واحدٍ، فلا يجوزُ عليهم الخطأُ

- كما تقدم -.

ومن ذلك: ما ذكره أبو العباس بن القاصِّ: أَنَّهُ كُفِّ وَحْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ

(١) في المخطوط: (يقرها).

(٢) ما بين: [] زيادة من المطبوع.

ما كُفِّفَ النَّاسُ بِأَجْمَعِهِمْ، واستشهد البيهقي^(١) على ذلك: بحديث ابن عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، عن رسول الله ﷺ، قال: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُتِيتُ بِقَدَحٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه». قالوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «الْعِلْمُ» رواه مسلم^(٢).

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى مَا لَا يَرَى النَّاسُ حَوْلَهُ؛

ففي «الصحیح»^(٣): عن عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». (قَالَتْ)^(٤): وَعَلِيهِ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ، تَرَى مَا لَا نَرَى؟!.

وَعَنْهَا: فِي حَدِيثِ الْكُصُوفِ الَّذِي فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٥): «وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا».

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٤٩ / ٧) عن ابن عمر.

(٢) أخرجه أحمد (٢ / ٨٣ و ١٠٨ و ١٣٠ و ١٤٧ و ١٥٤)، والدارمي (٢١٦٠)، والبخاري (٨٢ و ٣٤٧٨ و ٦٦٠٤)، ومسلم (٢٣٩١) (١٦)، والترمذي (٢٢٨٤ و ٣٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠٠ تحفة)، وفي «فضائل الصحابة» (٢٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٢٠) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أحمد (٦ / ٥٥ و ١١٢ و ١٥٠ و ٢٠٨)، والدارمي (٢٦٤١)، وعبد ابن حميد (١٤٨٠)، والبخاري (٣٠٤٥ و ٣٥٥٧ و ٥٨٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٢٧ و ١٠٣٦ و ١١١٦)، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي (٢٦٩٣ و ٣٨٨٢)، والنسائي (٦٩ / ٧)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣٧٥ و ٣٧٦ و ٣٧٧)، وابن ماجه (٥٢٣٢).

(٤) في المطبوع: (فقالت).

(٥) أخرجه أحمد (٦ / ٣٢ و ١٦٤ و ١٦٨)، والدارمي (١٥٣٧)، والحميدي (١٨٠)، والبخاري (٩٩٧)، ومسلم (٩٠١) (١)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي (٣ / ١٣٢).

وقال البيهقي^(١): (حدثنا أبو عبدالله الحافظ)^(٢): (حدثنا)^(٣) محمد ابن علي بن دحيم: حدثنا أحمد بن حازم الغفاري: حدثنا عبيدالله بن موسى: (حدثنا)^(٤) إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مورك، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١] حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَيْطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعٌ قَدَرَ أُصْبِعُ إِلَّا مَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَدَّدْتُمْ [٤٦ / أ] بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ». وَاللَّهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُعْضَدُ. رواه ابن ماجه^(٥).

قال البيهقي: يقال: إِنَّ قَوْلَهُ: شَجَرَةٌ تُعْضَدُ مِنْ قَوْلِ أَبِي ذَرٍّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ أَنْ يَخْتَارَ الْآخِرَةَ عَلَى الْأُولَى^(٦)، وَكَانَ يَحْرُمُ

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٥٢ / ٧).

(٢) في المخطوط: (حدثنا الحكم). وفي المطبوع: (أخبرنا الحكم) غير موجود في «سنن البيهقي». والمثبت هو الموجود فيه.

(٣) في المطبوع: (أخبرنا).

(٤) في المطبوع: (أخبرنا).

(٥) أخرجه أحمد (١٧٣ / ٥)، والترمذي (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠)، ثلاثتهم عن إسرائيل، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن مورك العجلي، به.

(٦) لقوله تعالى: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾ [الضحى: ٤].

عَلَيْهِ أَنْ يَمُدَّ عَيْنَيْهِ إِلَى مَا مُتَّعَ بِهِ الْمَتَرَفُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا^(١)، وَدَلِيلُهُ مِنْ
الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ظَاهِرٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ تَعَلُّمُ الشُّعْرِ.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩].

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عَمْرٍو)^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَبَالِي مَا (أَيْتُ)^(٣) إِنْ (أَنَا)^(٤) شَرِبْتُ تَرِياقًا، أَوْ
تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشُّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي» رواه أبو داود^(٥).

فلهذا قال أصحابنا: كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ تَعَلُّمُ الشُّعْرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ.

قالوا: وقد كان يحرم عليه ذلك.

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ
مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا
لَأَزْتَابَ الْمُبْطَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

(١) لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ
خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١].

(٢) في المخطوط: (عمر) خطأ.

(٣) في المطبوع: (أيت).

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٥) أخرجه أحمد (٢ / ١٦٧ و ٢٢٣)، وأبو داود (٣٨٦٩)، والبيهقي في «سننه» (٩ / ٣٥٥)

عن عبدالله بن عمرو بن العاص. وهو حديث كما في «الجامع الصغير» (٧٧٩٩).

وقد زعم بعضهم: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى تَعَلَّمَ الْكِتَابَةَ. وهذا قولٌ
لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَرْدُودٌ؛

إِلَّا مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ^(١)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي عَقِيلِ يَحْيَى بْنِ الْمَتَوَكِّلِ، عَنْ
مَجَالِدٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَتَبَ
وَقَرَأَ. وَقَالَ مَجَالِدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلشَّعْبِيِّ، فَقَالَ: قَدْ صَدَقَ. (قَدْ)^(٢)
سَمِعْتُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَذْكُرُونَ ذَلِكَ.

[و] يَحْيَى هَذَا: ضَعِيفٌ.

وَمَجَالِدٌ: فِيهِ كَلَامٌ.

وَهَكَذَا ادَّعَى بَعْضُ عُلَمَاءِ (الْمَغْرِبِ)^(٣): أَنَّهُ كَتَبَ ﷺ صَلَحَ
الْحَدِيثِيَّةِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، وَتُبِّرِيءَ مِنْ قَائِلِهِ عَلَى رُؤُوسِ
الْمَنَابِرِ، وَعَمَلُوا فِيهِ الْأَشْعَارَ؛

وَقَدْ غَرِهَ فِي ذَلِكَ: مَا جَاءَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ^(٤): فَأَخَذَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

وَقَدْ عَلِمَ: أَنَّ الْمَقِيدَ يَقْضِي عَلَى الْمَطْلُوقِ.

فَفِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى^(٥): «فَأَمَرَ عَلِيًّا فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ»

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣/ ٤٣ - ٤٤) بِلَفْظِ أَوَّلِهِ: مَا مَاتَ... وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَهَذَا
حَدِيثٌ مَنْقُوعٌ، وَفِي رَوَاتِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الضَّعْفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: (العرب).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٥٢ و ٢٦٩٩) عَنِ الْبَرَاءِ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠١٣ و ٤٠٠٥)، وَمُسْلِمٌ (١٧٨٣) (٩٢) عَنِ الْبَرَاءِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨٤) (٩٣) عَنِ أَنْسِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْكَذِبَ عَلَيْهِ لَيْسَ كَالْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ .

فقد تواترت عنه - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - : «أَنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» . روي هذا الحديث من طريق: نيف وثمانين صحابياً [٤٦ / ب] :

فهو في «الصحيحين»: من حديث عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) ، وَأَنْسِ ^(٢) ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ^(٣) ،
والمغيرة بن شعبة ^(٤) .

وعند البخاري من رواية: الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ ^(٥) ، وَسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ^(٦) ،
وعبدالله بن عمرو ^(٧) ، ولفظه: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي إِسْرَائِيلَ
وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

وفي «مسند أحمد»: عن عُثْمَانَ ^(٨) ، وعمر ^(٩) ، وأبي سعيد ^(١٠) ، وواثلة

(١) أخرجه البخاري (١٠٦) .

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨) ، ومسلم (٢) ، وابن حبان (٣١) .

(٣) أخرجه البخاري (١١٠ و ٥٨٤٤) ، ومسلم (٣) (٣) .

(٤) أخرجه البخاري (١٢٢٩) ، ومسلم (٤) (٤) .

(٥) أخرجه البخاري (١٠٧) .

(٦) أخرجه البخاري (١٠٩) .

(٧) أخرجه البخاري (٣٢٧٤) .

(٨) أخرجه أحمد (١ / ٧٠) بلفظ: «من تعد علي كذباً، فليتبوا بيتاً في النار» . و(١ / ٦٥)

بلفظ: «من قال علي ما لم أقل، فليتبوا مقعده من النار» .

(٩) أخرجه أحمد (١ / ٤٦) بلفظ: «من كذب علي، فهو في النار» .

(١٠) أخرجه أحمد (٣ / ٣٩ و ٤٤) ، ومسلم (٣٠٠٤) (٧٢) ، وابن ماجه (٣٧) .

ابن الأسقع^(١)، وزيد بن أرقم^(٢).

وعند الترمذي: عن ابن مسعود^(٣).

ورواه ابن ماجه: عن جابر^(٤)، وأبي قتادة^(٥).

وقد صنّف فيه جماعةٌ من الحُفَّاظِ؛ كإبراهيم الحربي، ويحيى بن

صاعد، والطبراني، والبزار، وابن منده، وغيرهم من المتقدمين.

وابن الجوزي، ويوسف بن خليل من المتأخرين.

وصرّح بتواتره: ابن الصلاح، والنووي. وغيرهما من حفاظ الحديث.

وهو: الحقُّ.

فلهذا: أجمع العلماءُ على كُفْرِ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مُتَعَمِّدًا مُسْتَجِيزًا لِدَلَالَتِهِ.

* واختلفوا في المتعمد فقط:

فقال الشيخ أبو محمد^(٦): يكفّرُ أيضاً. وخالفه الجمهورُ.

ثمّ لوتاب، فهل تقبل روايته؟ على قولين:

فأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو بكر الحميدي، قالوا:

(١) أخرجه أحمد (٤/١٠٦) بلفظ: «إن من أعظم الفري أن يدعي الرجل إلى غير أبيه، أو يري

عينه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل». و(٣/٤٩٠ و٤٩١) بلفظ: «...

أو يقول: سمعني، ولم يسمع مني».

(٢) أخرجه أحمد (٤/٣٦٦).

(٣) أخرجه أحمد (١/٤٠٢ و٤٠٥ و٤٥٤)، والترمذي (٢٦٥٩).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٣٠٣)، والدارمي (٢٣٧)، وابن ماجه (٣٣).

(٥) أخرجه أحمد (٥/٢٩٧ و٣١٠)، والدارمي (٢٤٣)، وابن ماجه (٣٥).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٤) عن أبي قتادة أيضاً بلفظ: «من كذب

علي، فليسهل لجنبه مضجعاً من النار». وجعل رسول الله ﷺ يقول ذلك، ويمسح

الأرض بيده.

(٦) هو: عبدالله بن يوسف والد إمام الحرمين.

لَا تُقْبَلُ؛ لقوله ﷺ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

قالوا: ومعلوم: أن من كذب على غيره، فقد أثم، وفُسِّقَ، وكذلك الكذبُ عليه، لكن من تاب من الكذبِ على غيره يقبلُ بالإجماع، فينبغي: أن لا تقبل رواية من كذب عليه؛ فرقاً بين الكذب عليه والكذب على غيره.

وأما الجمهور، فقالوا: تقبلُ روايته؛ لأن قصارى ذلك: أنه كفر، ومن تاب من الكفر، قُبِلَتْ توبتهُ وروايته، وهذا هو الصحيح.

وَمِنْ ذَلِكَ^(٢): أَنَّهُ مَنْ رَأَهُ فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَهُ حَقًّا^(٣)؛

كما جاء في الحديث: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي»^(٤).

لكن بشرط: أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا؛

كما رواه النسائي^(٥): عن ابن عباس^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٤ / ٢٤٥ و ٢٥٢)، والبخاري (١٢٢٩ و ١٢٩١)، ومسلم (٤ / ٤) عن المغيرة بن شعبة.

(٢) جاء في هامش المخطوط: (مطلب: رؤية النبي ﷺ في المنام كيف كان).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٧) (١١) عن أبي قتادة.

(٤) أخرجه البخاري (١١٠ و ٥٨٤٤ و ٦٥٩٢)، ومسلم (٢٢٦٦) (١٠) و (١١)، وأبو داود

(٥٠٢٣)، والترمذي (٢٢٨٠)، وابن ماجه (٣٩٠١) عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٦٥٩٣) عن أنس، بنحوه.

(٥) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٨٢) عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «من رآني في

المنام، فقد رآني، لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي».

(٦) لم أجده عند النسائي عن ابن عباس.

وأخرجه أحمد (١ / ٢٧٩)، والترمذي في «الشمائل» (٤١١)، وابن ماجه (٣٩٠٥)،

والطبراني في «الكبير» (١٢٤٠٣ و ١٢٩٢٦) عن ابن عباس، بلفظ: «من رآني في المنام

فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي».

وَاتَّفَقُوا: أَنَّ مِنْ نَقْلِ عَنْهُ حَدِيثاً فِي الْمَنَامِ: أَنَّهُ لَا يُعْمَلُ بِهِ؛ لِعَدَمِ الضَّبْطِ فِي رِوَايَةِ الرَّائِي؛ فَإِنَّ الْمَنَامَ (مَحَلًّا) ^(١) تَضَعُ فِيهِ الرُّوحَ وَضَبْطُهَا. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ:

مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبِيهَقِيُّ فِي «سُنَنِ الْكَبِيرِ» ^(٢): عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ الْقَاصِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ غَيْرُهُ حَتَّى يَمُوتَ [٤٧ / ١]؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ - فِيمَتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٧]. قَالَ الْبِيهَقِيُّ: كَذَا قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ. وَذَهَبَ غَيْرُهُ: إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الْخَطَابِ (غَيْرِ) ^(٣) النَّبِيِّ - عَلَيْهِ [الصَّلَاةُ وَ] السَّلَامُ -، ثُمَّ الْمُطْلَقُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُقِيدِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْفَرْعُ لَمْ يَكُنْ إِلَى ذِكْرِهِ حَاجَةً؛ لِعَدَمِ الْفَائِدَةِ مِنْهُ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُذَكَرَ، لَوْلَا مَا يَتَوَهَّمُ مِنْ إِسْقَاطِهِ إِسْقَاطُ غَيْرِهِ مِمَّا ذَكَرُوهُ، وَإِلَّا، فَالضَّرْبُ عَنْ مِثْلِ هَذَا صَفْحًا أَوْلَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ ^(٤) - أَي: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَوْمِيَءَ بِطَرَفِهِ خِلَافَ مَا يَظْهَرُهُ كَلَامُهُ -، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ اللَّمَزِ، (وَمُسْتَنْدُ) ^(٥) هَذَا:

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (مَحَلِّ فِيهِ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبِيهَقِيُّ فِي «سُنَنِ» (٧ / ٤٤).

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: (عَنْ).


(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٦٨٣)، وَالنَّسَائِيُّ (٧ / ١٠٦)، وَالْحَاكِمُ (٣ / ٤٥)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ.

(٥) فِي الْمَخْطُوطِ: (وَمُسْتَنْدُ).

قِصَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ حِينَ كَانَ قَدْ أَهْدَرَ ﷺ دَمَهُ يَوْمَ
الْفَتْحِ فِي جَمَلَةٍ مَا أَهْدَرَ مِنَ الدَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ بِهِ أَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ عُثْمَانُ
ابْنُ عَفَانَ رضي الله عنه، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَايَعُهُ، فَتَوَقَّفَ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُومَ إِلَيْهِ
رَجُلٌ فَيَقْتُلَهُ، ثُمَّ بَايَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ
إِلَى هَذَا حِينَ رَأَى قَدْ أَمْسَكَتُ يَدِي فَيَقْتُلُهُ؟!». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَّا
أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ»^(١).

* * *

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣ و ٣١٦٤)، والحاكم (٤٥ / ٣)، وصححه، ووافقه الذهبي،
عن مصعب ابن سعد، عن سعد.



فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ قَدْ أُمرَ بِالْوُضوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، أُمرَ بِالسُّوَاكِ، (ومستنده^(١)):

ما رواه: عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْوُضوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، أُمرَ بِالسُّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ. أخرجهُ أبو داود^(٢).

فالظاهرُ من هذا: أَنَّهُ أُوجِبَ عَلَيْهِ السُّوَاكُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْأَصْحَابِ. قاله أبو زكريا، ومالَ إلى قوِّته: الشيخ أبو عمرو بن الصلاح. ويؤيده:

ما رواه الإمام أحمد^(٣): عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ عَلَيَّ بِهِ قُرْآنٌ أَوْ وَحْيٌ».

(١) في المخطوط: (ومستنده).

(٢) أخرجهُ أحمد (٢٢٥ / ٥)، والدارمي (٦٦٤)، وأبو داود (٤٨)، وابن خزيمة (١٥ و١٣٨)، والبيهقي في «سننه» (١ / ٣٧ - ٣٨).

(٣) أخرجهُ أحمد (١ / ٢٣٧ و٢٨٥ و٣٠٧ و٣١٥ و٣٣٧)، والبيهقي في «سننه» (١ / ٣٥). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٥٧): ولا بن عباس عند أحمد... ورجاله ثقات.

وعن أم سلمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى أَضْرَاسِي» رواه البيهقي^(١)، وقال البخاري: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وقال عبدالله بن وهب: حدثنا يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن عبدالله، عن عائشة - رضي الله تعالى عنها -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤٧ / ب] قَالَ: «لَقَدْ لَزِمْتُ السَّوَاكَ حَتَّى تَخَوَّفْتُ أَنْ يُدْرِدَنِي»^(٢) رواه البيهقي^(٣)، وفيه: انقطاعٌ بين المُطَلِّبِ وعائشة.

فيشكل على هذا:

ما رواه الإمام أحمد^(٤): عن واثلة بن الأسقع، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ».

ولهذا: قال بعض أصحابنا: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِباً عَلَيْهِ، بَلْ مُسْتَحَبّاً.

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٤٩ / ٧).

وأخرجه من غير وجه البيهقي، والطبراني في «الكبير» (٢٣ / ٢٥١). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٦٣): رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، وفي بعضهم خلاف. أقول: قال شيخنا في تحقيقه للمجمع: وفيه: محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف.

(٢) أي: يذهب بأسناني.

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٤٩ / ٥٠ - ٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٠)، و«الأوسط» (٦٥٢٢). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٦٧): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد (٣ / ٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٧٦ - ٧٧ رقم ١٨٩ و١٩٠). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٥٩): رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه. وقال شيخنا في تحقيقه للمجمع: ليث: قال ابن حجر: صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه، فترك.

وَمِنْ ذَلِكَ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَنْتَقِضُ وُضُوؤُهُ بِالنَّوْمِ ، وَدَلِيلُهُ :

حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١) : أَنَّهُ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ ، فَخَرَجَ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .

وَسَبَبُهُ :

مَا ذَكَرَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّهَا سَأَلَتْهُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ ! تَنَامُ عَيْنَايَ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» .
أَخْرَجَاهُ^(٢) .

* واختلفوا :

هل كان ينتقض وضوءه بِمَسِّ النِّسَاءِ؟ على وجهين : والأشهرُ منهما :
الانتقاضُ .

وكان مأخذ من ذهب إلى عدم الانتقاض :

حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٣) : أَنَّهَا افْتَقَدَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَوَقَعَتْ يَدَهَا عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَبِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ» .

(١) أخرجه البخاري (١٣٨) ، ومسلم (٧٦٣) (١٨١) .

(٢) أخرجه أحمد (٦ / ٣٦ و ٧٣ و ١٠٤) ، والبخاري (١٠٩٦) ، ومسلم (٧٣٨) (١٢٥) ، وأبو داود (١٣٤١) ، والترمذي (٤٣٩) ، وفي «الشمايل» (٢٧٠) ، والنسائي (٣ / ٢٣٤) ، وفي «الكبرى» (٣٦٧ و ٣٨١ و ١٣٣٠) ، وابن خزيمة (٤٩ و ١١٦٦) .

(٣) أخرجه أحمد (٦ / ٢٠١) ، ومسلم (٤٨٦) (٢٢٢) ، وأبو داود (٨٧٩) ، والنسائي (١ / ١٠٢ و ٢١٠) ، وفي «الكبرى» (١٥٦ و ٦٠٠) ، وابن ماجه (٣٨٤١) ، وابن خزيمة (٦٥٥ و ٦٧١) .

وجاء من غير وجهٍ عنها:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(١).

وَكَانَ هَذَا الْقَائِلُ ذَهَبَ إِلَى تَخْصِيصِ ذَلِكَ بِهِ ﷺ، وَلَكِنَّ الْخُصُومَ لَا يَقْنَعُونَ مِنْهُ بِذَلِكَ، بَلْ يَقُولُونَ: الْأَصْلُ فِي ذَلِكَ عَدَمُ التَّخْصِيصِ إِلَّا بِدَلِيلٍ.
* مَسْأَلَةٌ:

هَلْ كَانَ يَخْتَلِمُ؟ عَلَى وَجْهَيْنِ:

صَحَّحَ النَّوَوِيُّ: الْمَنْعَ. وَ(مَشْكَلٌ)^(٢) عَلَيْهِ:

حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٣): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

وَالْأَظْهَرُ فِي هَذَا: التَّفْصِيلُ. وَهُوَ: أَنْ يُقَالَ: إِنْ أُرِيدَ بِالِاحْتِلَامِ فَيَضُّ مِنْ الْبَدَنِ، فَلَا مَانِعَ مِنْ هَذَا، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ مَا يَحْصُلُ مِنْ تَخْبُطِ الشَّيْطَانِ، فَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ ذَلِكَ ﷺ.

وَلِهَذَا: لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْجَنُونُ.

وَيَجُوزُ عَلَيْهِ الْإِغْمَاءُ. بَلْ قَدْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَتْهُ

عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي «الصَّحِيحِ»^(٤). وَفِيهِ: أَنَّهُ اغْتَسَلَ مِنَ الْإِغْمَاءِ غَيْرَ

(١) أَخْرَجَ أَحْمَدُ (٦ / ٦٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (٥٠٣) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَقْبَلُ، وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ. وَرَبَّمَا فَعَلَهُ بِي.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (٦ / ٢١٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٨)، وَالنَّسَائِيُّ (١ / ١٠٤) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يَصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ.

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: (مَشْكَلٌ).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٩) (٧٦) عَنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٣٠)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٩) (٧٨) عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، وَعَائِشَةَ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٥)، وَمُسْلِمٌ (٤١٨) (٩٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١ / ١٢٣).

مرّة، والحديث مشهورٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: ما ذكره أبو العباس بنُ القاصِّ^(١): أنه لم يكن [٤٨ / أ] يحرم عليه المكثُ في المسجد وهو جنبٌ. واحتجوا بما:

رواه الترمذي^(٢): من حديث سالم بن أبي حفصة، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا عَلِيّ! لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ». قال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث.

قلتُ: عطية: ضعيفُ الحديث.

قال البيهقي: غيرُ محتجٍّ به^(٣)، وكذا الرواي عنه ضعيفٌ.

وقد حمله ضرارُ بن صردَ على الاستطراق. كذا حكاه الترمذي، عن شيخه علي بن المنذر الطريقي عنه.

وهذا مشكلٌ؛ لأنَّ الاستطراقَ يجوزُ للنَّاسِ، فلا تخصيصَ فيه، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُدَّعَى: أنه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي لأحدٍ من النَّاسِ سواهما. ولهذا قال: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ [أَنْ] يُجْنِبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ». واللهُ أعلمُ.

وقال محدوج الدهلي، عن جَسْرَةَ بنتِ دجاجة، عن أم سلمة، قالت: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ صَرْحَةَ هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «أَلَا لَا يَحِلُّ هَذَا

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٦٦ / ٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٢٧). وقال في نهايته: وسمع مني محمد بن إسماعيل (البخاري) هذا الحديث، فاستغربه.

(٣) «سنن البيهقي» (٦٦ / ٧).

الْمَسْجِدُ لِجَنْبٍ، وَلَا (حَائِضٍ)^(١)، إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلِيِّ،
وَفَاطِمَةَ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، أَلَا قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمْ الْأَسْمَاءَ أَنْ تَضِلُّوا». رواه
ابن ماجه^(٢)، والبيهقي^(٣)، وهذا لفظه.

قال البخاري: محدوج، عن جسة: فيه نظر.

ثم رواه البيهقي^(٤) من وجه آخر: عن إسماعيل بن أمية، عن جسة،
عن أم سلمة، مرفوعاً، نحوه.

ولا يصحُّ شيءٌ من ذلك.

ولهذا: قال القفال من أصحابنا: إنَّ ذلك لم يكن من خصائصه ﷺ،
وغلطَ إمامُ الحرمين أبو العباس بن القاصِّ في ذلك^(٥). والله أعلم.

وَمِنْ ذَلِكَ: طَهَارَةُ شَعْرِهِ ﷺ؛

كما ثبت في «صحيح مسلم»^(٦): عن أنسٍ: أَنَّهُ ﷺ: لَمَّا حَلَقَ شَعْرَهُ
فِي حَجَّتِهِ، أَمَرَ أَبَا طَلْحَةَ يُفَرِّقُهُ عَلَى النَّاسِ.

وهذا: إنما يكون من الخصائصِ إذا حكما بنجاسةِ شعرٍ من سواه،

(١) في المطبوع: (لحائض).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٦٤٥) بلفظ: دخل رسول الله ﷺ صرحة هذا المسجد، فنادى بأعلى
صوته: «إن المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض».

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٥ / ٧).

(٤) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٥ / ٧).

(٥) قال ابن التركماني في «ذيل سنن البيهقي الكبرى» (٦٥ / ٧): ما قاله أبو العباس لم
يسلمه القفال، بل قال: لا أظنه صحيحاً. وقال إمام الحرمين: هو هوس، ولا يدرى
من أين قاله، وإلى أي أصل أسنده، فالوجه: القطع بتخطئه. انتهى كلامه.

(٦) أخرجه مسلم (١٣٠٥) (٣٢٦)، وأبو داود (١٩٨١)، والترمذي (٩١٢) عن أنس.

المنفصل عنه في حال الحياة، وهو أحد الوجهين.

فأما الحديث: الذي رواه ابن عدي^(١) من رواية: ابن أبي فديك، عن بُرَيْه بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده، قال: اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ لِي: «خُذْ هَذَا الدَّمَّ فَادْفِنْهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالطَّيْرِ». أَوْ قَالَ: «النَّاسِ وَالذَّوَابِّ». شَكََّ: ابن أبي فديك. قَالَ: فَتَغَيَّبْتُ بِهِ، فَشَرِبْتُهُ. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ: أَنِّي شَرِبْتُهُ، فَضَحِكَ^(٢) [٤٨ / ب].

فإنه حديثٌ ضعيفٌ؛ لحالِ بُرَيْهٍ [هذا]. واسمه: إبراهيم؛ فإنه ضعيفٌ جداً.

وقد رواه البيهقي^(٣): من طريقٍ أخرى، فقال: (أنبأنا)^(٤) أبو الحسن ابنُ عبدان: (أنبأنا)^(٥) أحمدُ بنُ عبيدٍ: حدثنا محمد بن غالب: حدثنا موسى بن إسماعيل - أبو سلمة - : حدثنا (هنيد)^(٦) بن القاسم: سمعت (عامر)^(٧) بنَ عبد الله بن الزبير يحدث، عن أبيه، قال: اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ،

(١) أخرجه البزار (٢٤٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٧٠٩)، والبيهقي في «سننه» (٦٧ / ٧) من طريق ابن عدي. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١١): رواه الطبراني، والبزار باختصار الضحك، ورجال الطبراني ثقات.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٣٤)، والبزار (٢٤٣٥) عن سفينة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١١): رواه الطبراني، والبزار باختصار الضحك، ورجال الطبراني ثقات.

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٧ / ٧).

(٤) في المطبوع: (أخبرنا).

(٥) في المطبوع: (أخبرنا).

(٦) في المطبوع: (عبيد) خطأ.

(٧) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

وَأَعْطَانِي دَمَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبُ فَوَارِهِ، لَا يَبْحَثُ عَنْهُ سَبْعُ أَوْ كَلْبٌ أَوْ
إِنْسَانٌ». قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ فَشَرِبْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «مَا صَنَعْتَ؟»، قُلْتُ:
صَنَعْتُ الَّذِي أَمَرْتَنِي، قَالَ: «مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ شَرِبْتَهُ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:
«مَاذَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْكَ؟!»^(١).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لحالِ عبيد بن القاسم الأسدي الكوفي؛ فإنه
متروكُ الحديث، وقد كذبه يحيى بن معين.

لكن قال البيهقي^(٢): روي ذلك: من وجهٍ آخر، عن أسماء بنت أبي
بكر^(٣)، وسلمانَ الفارسي^(٤) في شرب ابن الزبير دمه ﷺ.

قُلْتُ: فلهذا قال بعضُ أصحابنا بطهارة سائرِ فضلاتِهِ ﷺ، حتَّى البولُ
والغائطُ من وجهٍ غريبٍ، واستأنسوا في ذلك؛

(ما)^(٥) رواه البيهقي^(٦): عن أبي نصر بن قتادة: حدثنا أبو الحسن
محمد بن أحمد بن حامدِ العطار: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار:
حدثنا يحيى بن معين: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، [قال]: أخبرني
حكيمه بنت أميمة، عن أميمة أمها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبُولُ فِي قَدَحٍ مِنْ

(١) أخرجه البزار (٢٤٣٦) عن عبدالله بن الزبير. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١٠):
رواه الطبراني، والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح غير جنيد بن القاسم،
وهو ثقة.

(٢) «سنن البيهقي» (٦٧ / ٧).

(٣) أخرجه الدارقطني (٢٢٨ / ١) عن أسماء.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣٣٠ / ١) عن سلمان.

(٥) في المطبوع: (لما).

(٦) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٦٧ / ٧).

عِيدَانِ، ثُمَّ يُوَضَعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ، [فَبَالَ فِيهِ، وَوَضَعَ تَحْتَ سَرِيرِهِ]، فَجَاءَ
فَأَرَادَهُ، فَإِذَا الْقَدْحُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَقَالَ لَامْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: بَرَكَتٌ، كَانَتْ
تَخْدُمُ لَأُمِّ حَبِيبَةَ جَاءَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ: «أَيْنَ الْبَوْلُ الَّذِي كَانَ فِي
هَذَا الْقَدْحِ؟». قَالَتْ: شَرِبْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.


هكذا رواه، وهو إسنادٌ مجهولٌ؛

فقد أخرجه أبو داود^(١)، والنسائي^(٢)، من حديثِ حجاج بن محمد
الأعور، عن ابن جريح، وليس فيه: قصة بركة.



(١) أخرجه أبو داود (٢٤)، والبيهقي في «سننه» (٩٩ / ١).

(٢) أخرجه النسائي (٣١ / ١)، وفي «الكبرى» (٣١).



فَمِنْ ذَلِكَ: الضُّحَى، وَالْوِتْرُ؛

لما رواه الإمام أحمد في «مسنده»^(١)، والبيهقي^(٢)، من حديث أبي جناب الكلبى - واسمه: يحيى بن أبي حية^(٣) -، عن عكرمة، عن ابن عباس - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ، وَهِيَ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: (النَّخْرُ)^(٤)، وَالْوِتْرُ، وَرَكَعَتَا الضُّحَى».

اعتمد جمهور الأصحاب على هذا الحديث [٤٩ / أ] في هذه الثلاث، فقالوا بوجوبها.

قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح - رحمه الله تعالى -: تردد الأصحاب في وجوب السُّواكِ عليه، وقطعوا بوجوب الضُّحَى والأضْحَى وَالْوِتْرِ عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّ (مستنده)^(٥) الحديثُ الَّذِي ذكرنا ضعفه، ولو عكسوا،

(١) أخرجه أحمد (١ / ٢٣١ و ٢٣٢ و ٢٣٤ و ٣١٧)، وعبد بن حميد (٥٨٨)، والبخاري (٢٤٣٣).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (٢ / ٤٦٨ و ٩ / ٢٦٤).

(٣) قال البيهقي: ضعيف. وكان يزيد بن هارون يصدقه، ويرميه بالتدليس.

(٤) في المطبوع: (الفجر) خطأ.

(٥) في المخطوط: (مسنده).

فقطعوا بوجوب السَّوَاكِ عليه، وترددوا في الأمور الثلاثة، لكان أقرب، ويكون مستندُ التردد فيها: أن ضعفه من جهة ضعف (راويهِ) ^(١) أبي جناب الكلبى. وفي ضعفه خلافٌ بين أئمة الحديث، وقد وثقه بعضهم، والله أعلم.

قلتُ: جمهورُ أئمة الجرح والتعديل على ضعفه.

وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي في الثلاثة المذكورة: تردداً لبعض الأصحاب، وأنَّ منهم من ذهب إلى استحبابها في حقِّه ﷺ.

وهذا القول أرجح؛ لو جوه:

أحدها: أنَّ مستند ذلك: هذا الحديث. وقد علمت ضعفه.

وقد روي من وجهٍ آخر في حديث: مَن دَلَّ بِنِ عَليِّ العَنزِي، وهو أسوأ حالاً من أبي جناب.

والثاني: أنَّ الوترَ قد ثبت في «الصَّحِيحَيْنِ» ^(٢): عن ابن عمر: أَنَّهُ كَانَ ﷺ يُصَلِّيهِ عَلَى الرَّاحِلَةِ ^(٣).

وهذا: من حجتنا على الحنفيَّة في عدم وجوبه؛ لأنَّهُ لو كان واجباً، لما فعله على الرَّاحِلَةِ، فدَلَّ عَلَى: أَنَّ سَبِيلَهُ فِي حَقِّهِ سَبِيلُ المندوب. واللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الضُّحَى:

(١) في المخطوط: (رواية).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٧٠٠) (٣٦) و(٣٨)، وأبو داود (١٢٢٦)، والترمذي (٤٧٢)، وابن ماجه (١٢٠٠).

(٣) وأخرجه ابن ماجه (١٢٠١) عن ابن عباس.

فَقَدْ جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي «الصَّحِيحِ»^(١): أَنَّهُ كَانَ
[لَا] يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا (أَنْ)^(٢) يَقْدُمُ مِنْ مَغِيبِهِ.

فَلَوْ كَانَتْ وَاجِبَةً فِي حَقِّهِ، لَكَانَ [أَمْرٌ] مَدَاوِمَتِهِ عَلَيْهَا أَشْهَرَ مِنْ أَنْ يُنْفَى.
وَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْآخَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ^(٣)، وَيَزِيدُ
مَا شَاءَ اللَّهُ^(٤).

فَمَحْمُولٌ: عَلَى أَنَّهُ يُصَلِّيهَا كَذَلِكَ إِذَا صَلَّاهَا، وَقَدْ قَدِمَ مِنْ مَغِيبِهِ؛
جَمْعاً بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• مَسْأَلَةٌ:

وَأَمَّا قِيَامُ اللَّيْلِ - وَهُوَ: التَّهَجُّدُ - فَهُوَ: الْوِتْرُ عَلَى الصَّحِيحِ.
لَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(٥): عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦ / ٣١ و ١٧١ و ٢٠٤ و ٢١٨)، وَمُسْلِمٌ (٧١٧) (٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٩٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٢٩١)، وَالنَّسَائِيُّ (٤ / ١٥٢)، وَفِي «الْكَبْرِى» (٤٠٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٥٣٩ و ١٢٣٠ و ٢١٣٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣ / ٥٠).

(٢) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٨٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٢١) (٨٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٢٠) (٨٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

(٤) أَخْرَجَ أَحْمَدُ (٦ / ٧٤ و ٩٥ و ١٢٠ و ١٢٣ و ١٤٥ و ١٥٦ و ١٦٨ و ١٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٧١٩) (٧٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٢٨٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِى» (٤٠١)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٨١) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١ / ٣١١ و ٣٦١ و ٤٣ / ٢ و ٥١)، وَمُسْلِمٌ (٧٥٢) (١٥٣) و (١٥٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٢١)، وَالنَّسَائِيُّ (٣ / ٢٣٢)، وَفِي «الْكَبْرِى» (١٣٠٥ و ١٣٠٦) عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (٢ / ٣٠ و ٣٢ و ٤١ و ٨٢ و ١٥٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِى» (١٢٩١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتَرْتِيبُهَا صَلَاةُ النَّهَارِ، فَأَوْتَرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ، وَصَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَالْوِتْرُ رَكَعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ .

وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ : فَاعْلَمْ : أَنَّهُ قَدْ قَالَ جُمْهُورُ الْأَصْحَابِ : (إِنَّ)^(١)
التَّهَجُّدَ كَانَ وَاجِبًا عَلَيْهِ ، وَتَمَسَّكُوا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ
نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٩] .

قَالَ عَطِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ الْعُوفِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ نَافِلَةً
لَكَ ﴾ [الإسراء : ٧٩] : يَعْنِي بِالنَّافِلَةِ : أَنَّهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً [٤٩ / ب] ، أَمْرٌ بِقِيَامِ
اللَّيْلِ ، فَكُتِبَ عَلَيْهِ^(٢) .

وَقَالَ عُرْوَةُ : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
صَلَّى ، قَامَ حَتَّى تَتَفَطَّرَ (رِجْلَاهُ)^(٣) ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَفْعَلُ
هَذَا ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ !
أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤) ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ ، عَنْ ابْنِ قَسِيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، بِهِ .
وَأَخْرَجَاهُ^(٥) مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ .

(١) فِي الْمَخْطُوطِ : (أَنْ) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٩ / ٧) ، وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْتُورِ» (٤ / ١٩٦) لِابْنِ
جُرَيْرٍ (١٤٢ / ١٥) ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنِ مَرْدُويهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ : (قَدَمَاهُ) .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٢٠) (٨١) عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ ، وَهَارُونَ بْنِ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، قَالَا :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ ابْنِ قَسِيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ ، عَنْ عَائِشَةَ .
وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٣٩ / ٧) .

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَّارِيُّ (٤٥٥٧) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَيْوَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ : سَمِعَ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَّارِيُّ (١٠٧٨ و ١١٣٠ و ٤٥٥٦) ، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٩) (٧٩) و (٨٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ
(٤١٢) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٣٩ / ٧) .

وروى البيهقي^(١): من حديث موسى بن عبد الرحمن الصنعاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ عَلَيَّ فَرِيضَةٌ، وَهُنَّ سُنَّةٌ لَكُمْ: الْوِتْرُ، وَالسَّوَاكُ، وَقِيَامُ اللَّيْلِ». ثُمَّ قَالَ: موسى بن عبد الرحمن هذا: ضعيفٌ جداً، ولم يثبت في هذا إسنادٌ. واللهُ أعلمُ.

وحكى الشيخ أبو حامد^(٢) - رحمه الله تعالى -، عن الإمام أبي عبد الله الشافعي - رحمه الله تعالى -: أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ نُسِخَ فِي حَقِّهِ ﷺ كَمَا نُسِخَ فِي حَقِّ الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ وَاجِباً فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ عَلَى الْأُمَّةِ كَافَّةً.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي تَشْهَدُ لَهُ الْأَحَادِيثُ؛

منها: حديثُ سعد بن هشام، عن عائشة، وهو في «الصحیح» معروف.

وكذا قال أبو زكريا النووي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - .

قلتُ: والحديثُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ:

رواهُ مُسْلِمٌ^(٣) من حديث هشام بن سعد: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئِي عَن قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ بِـ ﴿يَأْتِيهَا الْمَرْقَلُ﴾ [المزمل: ١]؟ . قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ الْقِيَامَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا، حَتَّى

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٣٩ / ٧).

(٢) الغزالي.

(٣) أخرجه أحمد (٥٣ / ٦ - ٥٤)، ومسلم (٧٤٦) (١٣٩)، وأبو داود (١٣٤٢).

انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ. وقد أشار الشَّافِعِيُّ إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النَّسَخِ، ومن قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: فأعلمه: أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ نَافِلَةٌ لَا فَرِيضَةٌ. واللهُ سبحانه وتعالى أَعْلَمُ.

• مَسْأَلَةٌ:

وَفَاتَتُهُ رُكْعَتَانِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ العَصْرِ، وَأَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ يَدَاوِمُ عَلَيْهِمَا؛ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي «الصَّحِيحِ»^(١).
وذلك: من خصائصه ﷺ - عَلَى أَصْحَحِّ الوَجْهِينِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا - .
وقيل: بَلْ لِغَيْرِهِ إِذَا اتَّفَقَ لَهُ ذَلِكَ أَنْ يَدَاوِمَ [لِللَّهِ] عَلَيْهِمَا. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

• مَسْأَلَةٌ:

وَكَانَتْ صَلَاتُهُ النَّافِلَةَ [٥٠ / ١] قَاعِدًا كَصَلَاتِهِ قَائِمًا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عُدْرٌ؛ بِخِلَافِ غَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ؛
بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: حَدَّثْتُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ».

(١) أخرجه البخاري (١١٧٦)، ومسلم (٨٣٤) (٢٩٧) عن عائشة.

وأخرجه مسلم (٨٣٥) (٢٩٨) عن أم سلمة.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٢ / ٢) و١٩٢ و٢٠١ و٢٠٣، والدارمي (١٣٩١)، ومسلم (٧٣٥)

(١٢٠)، وأبو داود (٩٥٠)، والنسائي (٢٢٣ / ٣)، وفي «الكبرى» (١٢٧٠)، وابن

خزيمة (١٢٣٧).

فَأْتَيْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى (رَأْسِي) ^(١)، فَقَالَ: «مَالِكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو؟». فَقُلْتُ: حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْكَ قُلْتَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا [عَلَى] نِصْفِ الصَّلَاةِ»، وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا! فَقَالَ: «أَجَلٌ. وَلَكِنْ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

• مَسْأَلَةٌ:

وَكَانَ يَجِبُ عَلَى الْمُصَلِّي إِذَا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجِيبَهُ؛

لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ^(٢).

وَلَيْسَ هَذَا لِأَحَدٍ سِوَاهُ. اللَّهُمَّ إِلَّا مَا حَكَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ شَيْخِهِ

مَكْحُولٍ: أَنَّهُ كَانَ يُوجِبُ إِجَابَةَ الْوَالِدَةِ فِي الصَّلَاةِ،؛

لِحَدِيثِ جُرَيْجِ الرَّاهِبِ: أَنَّهُ دَعَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ

أُمِّي وَصَلَاتِي، ثُمَّ مَضَى فِي صَلَاتِهِ. فَلَمَّا كَانَتِ الْمَرَّةُ الثَّانِيَةَ، فَعَلَ مِثْلَ

ذَلِكَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَدَعَتْ عَلَيْهِ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ مِنْهَا فِيهِ، وَكَانَ مِنْ قِصَّتِهِ مَا

ذَكَرَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ^(٣)، وَغَيْرِهِ ^(٤).

وَقَدْ حُكِيَ مُقَرَّرًا، وَلَمْ يَنْكُرْ.

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (رَأْسِهِ).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/ ٤٥٠ وَ ٤/ ٢١١)، وَالِدَارِمِيُّ (١٥٠٠ وَ ٣٣٧٤)، وَالْبُخَارِيُّ

(٤٢٠٤ وَ ٤٣٧٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٥٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٢/ ١٣٩)، وَفِي «الْكَبْرِ» (٨٩٥)،

وَفِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٣٥)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٧٨٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٨٦٢ وَ ٨٦٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٤٨ وَ ١٢٠٦ وَ ٢٣٥٠ وَ ٣٢٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٠) (٧)، وَالْحَكِيمُ

الْتَرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الْأَصُولِ» (١٦٥٤) بِتَحْقِيقِي. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٤/ ١٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٧٨٨٠) عَنْ حَوْشِبِ

الْفَهْرِيِّ.

والجمهور: عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجِبُ، بَلْ لَا يَصْلِحُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ مِنْ
كَلَامِ النَّاسِ؛ للحديث الصحيح^(١)، اللَّهُمَّ إِلَّا مَا جَوَّزَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ
مُخَاطَبَةِ الْإِمَامِ بِمَا تَرَكَ مِنْ آخِرِ الصَّلَاةِ؛ لحديث ذي اليمين^(٢). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
* مَسْأَلَةٌ:

وَكَانَ لَا يُصَلِّي عَلَى مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا وِفَاءَ لَهُ؛

(كَمَا)^(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٤) ثَلَاثِيًّا، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ

الْأَكْوَعِ.

لَكِنْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا: هَلْ كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ، أَوْ يُكْرَهُ؟ عَلَى وَجْهَيْنِ،
ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا، فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاعًا،
فَالْيَ»^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٤٧ / ٥ و ٤٤٨)، وَالِدَارِمِيُّ (١٥١٠ و ١٥١١)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «خُلُقِ
أَفْعَالِ الْعِبَادَةِ» (٢٦ و ٦٩ و ٧٠)، وَمُسْلِمٌ (٥٣٧) (٣٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٣٠ و ٣٢٨٢ و
٣٩٠٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٣ / ١٤)، وَفِي «الْكَبْرِ» (٤٧١ و ١٠٥٠) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ
الْحَكَمِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٤ / ٢ و ٢٤٨)، وَالْبُخَارِيُّ (١١٦٩)، وَمُسْلِمٌ (٥٧٣) (٩٧)، وَأَبُو
دَاوُدَ (١٠٠٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٢١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٣) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٧ / ٤ و ٥٠)، وَالْبُخَارِيُّ (٢١٦٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٤ / ٦٥) عَنْ سَلْمَةَ بْنِ
الْأَكْوَعِ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٩٦ / ٣)، وَمُسْلِمٌ (٨٦٧) (٤٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٥٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٥
و ٢٤١٦) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٩٠ / ٢)، وَالْبُخَارِيُّ (٢١٧٦ و ٤٥٠٣)، وَمُسْلِمٌ (١٦١٩) (١٤)
و (١٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٧٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فقيل: كان يقضيه عنه وجوباً (١).

وقيل: تكثر ما...

ومن ذلك: أنه كان إذا دعا لأهل القبور يملؤها الله عليهم نوراً ببركة دعائه - صلوات الله وسلامه عليه -؛

كما ثبت في «صحيح مسلم» (٢)، عن عائشة - رضي الله عنها -.

ومن ذلك: أنه مرَّ بقبرين، فقال: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي

كَبِيرٍ». ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةَ رَطْبَةٍ، فَسَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ شَقَّةٍ، ثُمَّ

قَالَ: «لَعَلَّ اللَّهَ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَأ». أخرجاه (٣)، عن ابن عباس.

مَسْأَلَةٌ: رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٤) فِي تَرْغِيبِ الْعَالَمِينَ: لِلْبَصِيصِ سَلْطَانِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [٥٠/ب] إِنَّكَ لَتَوَعَّكُ وَعَكَأَ شَدِيداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ

فَقَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي لَأُوَعَّكَ كَمَا يُوَعَّكَ الرَّجُلَانِ مِنْكُمْ». قُلْتُ: لَأَنَّ لَكَ

أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٤) فِي تَرْغِيبِ الْعَالَمِينَ: لِلْبَصِيصِ سَلْطَانِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [٥٠/ب] إِنَّكَ لَتَوَعَّكُ وَعَكَأَ شَدِيداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ

فَقَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي لَأُوَعَّكَ كَمَا يُوَعَّكَ الرَّجُلَانِ مِنْكُمْ». قُلْتُ: لَأَنَّ لَكَ

أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٤) فِي تَرْغِيبِ الْعَالَمِينَ: لِلْبَصِيصِ سَلْطَانِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [٥٠/ب] إِنَّكَ لَتَوَعَّكُ وَعَكَأَ شَدِيداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ

فَقَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي لَأُوَعَّكَ كَمَا يُوَعَّكَ الرَّجُلَانِ مِنْكُمْ». قُلْتُ: لَأَنَّ لَكَ

أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٤) فِي تَرْغِيبِ الْعَالَمِينَ: لِلْبَصِيصِ سَلْطَانِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [٥٠/ب] إِنَّكَ لَتَوَعَّكُ وَعَكَأَ شَدِيداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ

فَقَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي لَأُوَعَّكَ كَمَا يُوَعَّكَ الرَّجُلَانِ مِنْكُمْ». قُلْتُ: لَأَنَّ لَكَ

أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٤) فِي تَرْغِيبِ الْعَالَمِينَ: لِلْبَصِيصِ سَلْطَانِ بْنِ

الجنة، وإن أحب (لقي) (١) الله سريعاً، فاختار ما عند الله على الدنيا، وذلك ثابت في «الصحيحين» (٢) عن عائشة - رضي الله عنها - .

السؤال الثاني

* مسألة *

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ.

والدليل عليه: حديثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ (٣). وَهُوَ فِي «السُّنَنِ» (٤)، وقد

صححه بعض الأئمة.

* قالته *

والله أعلم (١) ، ولله في ذلك ما يشاء ، * * *
 (٢) الصحيحين ، باب ما كان فيهم من أكل أجساد الأنبياء : ١٦٢٠
 (٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٥) ، عن شداد بن أوس ، وهو في نسخة
 (٤) أخرجه أحمد (٨ / ٤) ، والدارمي (١٥٨٠) ، وأبو داود (٤٧٠٤) ، والنسائي
 (٩١٧ / ٣) ، وابن ماجه (١٠٨٥) ، وابن خزيمة (١٧٣٣) ، وابن خزيمة (١٧٣٤) ، عن أوس بن
 أوس .

(١) في نسخة: (لقاء).

(٢) أخرجه أحمد (٦ / ١٧٦ و ٢٠٥) ، والبخاري (٤٣١٠ و ٤٤٣٥) ، ومسلم (٢٤٤٤)


(٨٦) ، وابن ماجه (١٦٢٠) عن عائشة . (١) في نسخة: (١)

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٥) ، عن شداد بن أوس ، وهو في نسخة: (١٧٣٣) ، وابن خزيمة (١٧٣٤)

(٤) أخرجه أحمد (٨ / ٤) ، والدارمي (١٥٨٠) ، وأبو داود (٤٧٠٤) ، والنسائي

(٩١٧ / ٣) ، وابن ماجه (١٠٨٥) ، وابن خزيمة (١٧٣٣) ، وابن خزيمة (١٧٣٤) ، عن أوس بن

أوس .



• مَسْأَلَةٌ:

كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَكْلُ الصَّدَقَةِ، سِوَاءَ كَانَ فَرَضًا، (أَم) (١) تَطَوُّعًا؛

لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ» (٢).

وَرَوَى مُسْلِمٌ (٣): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ
الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. وَهَذَا عَامٌّ.

وَلِلشَّافِعِيِّ قَوْلٌ فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحِلُّ لَهُ. حَكَاهُ الشَّيْخُ
أَبُو حَامِدٍ، وَالْقَفَّالُ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ: وَخَفِيَ عَلَى إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَالغَزَالِيِّ.
وَالصَّحِيحُ: الْأَوَّلُ.

(١) فِي الْمَخْطُوطِ: (أَوْ).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/١٦٦)، وَمُسْلِمٌ (١٠٧٢) (١٦٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٨٥) عَنْ رِبِيعَةَ بِنِ
الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ.


(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٣٠٢ وَ ٣٠٥ وَ ٣٣٨ وَ ٤٠٦ وَ ٤٩٢)، وَالْبُخَارِيُّ (٢٤٣٧)، وَمُسْلِمٌ
(١٠٧٧) (١٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

أَمَّا تَوْهُمُ بَعْضِ الْأَعْرَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ: [أَنَّهَا] لَا تُدْفَعُ إِلَّا إِلَيْهِ ﷺ،
وَامْتِنَاعُهُمْ (مِنْ) (١) أَدَائِهَا إِلَى الصَّدِيقِ، حَتَّى قَاتَلَهُمْ عَلَيْهَا إِلَى أَنْ دَانُوا بِالْحَقِّ،
وَأَدَّوْا الزَّكَاةَ، فَقَدْ أَجَابَ الْأُئِمَّةُ عَنْ ذَلِكَ فِي كُتُبِهِمْ أَجُوبَةً. وَقَدْ بَسَطْنَا الْكَلَامَ
عَلَيْهِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ (٢).



(١) في المطبوع: (عن).

(٢) انظر: «تفسير القرآن العظيم» للمصنف، سورة التوبة، آية رقم (١٠٣)، و«البداية
والنهاية» (٣١١/٦).



كَانَ الْوَصَالُ فِي الصِّيَامِ لَهُ مَبَاحًا، وَلِهَذَا:
 نَهَى أُمَّتَهُ عَنِ الْوَصَالِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: «لَسْتُ
 كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي» أَخْرَجَاهُ^(١).

فَقَطَعَ تَأْسِيَهُمْ بِهِ، بِتَخْصِيصِهِ: بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُطْعِمُهُ وَيَسْقِيهِ.

* وَقَدْ اختلفوا: هَلْ هُمَا حِسِّيَّانِ؟ أَوْ مَعْنَوِيَّانِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ.
 الصَّحِيحُ: أَنَّهُمَا مَعْنَوِيَّانِ، وَإِلَّا، لَمَا حَصَلَ الْوَصَالُ.

* مَسْأَلَةٌ:

وَكَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ^(٢).


فَقِيلَ: كَانَ ذَلِكَ خَاصًّا بِهِ، وَهَلْ يَكْرَهُ لِغَيْرِهِ؟ أَوْ يَحْرُمُ؟ أَوْ يَبَاحٌ؟ أَوْ
 يَبْطُلُ صَوْمٌ مِنْ فَعْلِهِ - كَمَا قَالَ ابْنُ قَتِيْبَةَ -؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٦٣ و ١٩٦٤)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٥) (٦١) عَنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٠٣) (٥٧) وَ(٥٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٦١)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٤) (٦٠) عَنْ أَنَسٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٢٧ و ١٩٢٨)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٦) (٦٢) عَنْ عَائِشَةَ، «يَلْبَسُهَا»



* مَسْأَلَةٌ:

قال بعض أصحابنا: كان يجب عليه إذا رأى شيئاً يعجبه أن يقول:
«لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ».

وكان مستنده في ذلك: ما رواه البخاري^(١): عن سهل بن سعد، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ يَحْفَرُ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ، فَبَصُرَ بِنَا، فَقَالَ:

«لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ»

فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

وقال الشافعي^(٢): (أنبأنا)^(٣) سعيد، عن ابن جريج: أخبرني حميدٌ

(١) أخرجه أحمد (٣٣٢ / ٥)، والبخاري (٣٥٨٦ و ٣٨٧٢ و ٦٠٥١)، ومسلم (١٨٠٤) (١٢٦)، والترمذي (٣٨٥٦)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٢٠٧)، والبيهقي في «سننه» (٤٨ / ٧) عن سهل بن سعد.

وأخرجه البخاري (٢٨٠١ و ٣٥٨٤ و ٣٥٨٥ و ٦٠٥٠)، ومسلم (١٨٠٥) (١٢٧) و (١٣٠) عن أنس. وأخرجه البخاري (٢٨٠٢) عن مجاشع.

(٢) أخرجه الشافعي في «سننه» (٣٠٤ / ١)، وفي «الأم» (١٣٣ / ٢)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٤٨ / ٧) من طريق الشافعي. وقال: هذا مرسلٌ.

(٣) في المطبوع: (أخبرنا).

الأعرج، عن مجاهد: أنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُظْهِرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ». قال: حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَالنَّاسُ (مُنْصَرِفُونَ) ^(١) عَنْهُ، كَأَنَّهُ أُعْجِبَهُ مَا هُوَ فِيهِ، فَزَادَ فِيهَا: «لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ». قال ابن جريج: وَأَحْسَبُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ ^(٢).

قلت: لَا يَظْهَرُ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: وَجوبُ ذَلِكَ. أَكْثَرُ مَا فِيهِ: اسْتِحْبَابُ مِثْلِ ذَلِكَ. وَقَدْ قِيلَ بِهِ فِي حَقِّ الْمَكْلُفِينَ.

وَحَدِيثُ (مَجَاهِدٍ) ^(٣): مُرْسَلٌ.

وَقَوْلُ ابْنِ جُرَيْجٍ: مُنْقَطِعٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

أُبَيِّحَتْ لَهُ مَكَّةُ يَوْمًا وَاحِدًا، فَدَخَلَهَا بِغَيْرِ إِحْرَامٍ.

وَقَتَلَ مِنْ أَهْلِهَا يَوْمئِذٍ (نَحْوًا) ^(٤) مِنْ عَشْرِينَ.

وَهَلْ كَانَ فَتْحُهَا عَنُودًا؟ أَوْ صُلْحًا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ لِلشَّافِعِيِّ، نَصَرَ كُلًّا

نَاصِرُونَ.

وَبِالْجُمْلَةِ: كَانَ ذَلِكَ مِنْ خِصَائِصِهِ؛ كَمَا ذَكَرَ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ صَبِيحَةَ

ذَلِكَ الْيَوْمِ؛ حَيْثُ قَالَ: «فَإِنْ تَرَخَّصَ أَحَدٌ بِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا:

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (يَصْرَفُونَ).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/ ٢٦٧ وَ ٣٠٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٨٣١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ: (ابْنُ مَجَاهِدٍ).

(٤) فِي الْمَخْطُوطِ: (نَحْوًا).



كتاب الإطعمه

وَمِنَ الْأَطْعِمَةِ:

قال بعض الأصحاب: كان يحرم عليه أكل البصل، والثوم،

والكراث، ومستند ذلك:

ما أخرجاه^(١): عن جابر: أن النبي ﷺ: أتني بقدر فيه خضرات من

بقول، فوجد لها ريحا، فقال لبعض أصحابه: «كلوا»، فلما رآه كره أكلها،

قال: «كل؛ فإني أناجي من لا نناجي» [٥١/ب].

وقد يشكل على هذا القائل: إلهام من لا يشاء ما ياله مدح

ما حكاه الترمذي^(٢): عن علي، وشريك بن حنبل^(٣): أنهما ذهبا إلى

تخريم البصل والثوم النيء.

(١) أخرجه البخاري (٨١٧ و ٦٩٢٦) ومسلم (٥٦٤) (٧٣)، وأبو داود (٣٨٢٢)، والبيهقي (في

سبله سننه) (٥٠/٧) عن جابر بن عبد الله بن جابر في السنة (٧٠٨١) روى عنه

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٠٨) عن شريك بن حنبل، عن علي: أنه قال: نهى عن أكل الثوم إلا

(٣) مطبوعاً. وأخرج الترمذي (٦٨٠٩) عن شريك بن حنبل، عن علي، مقالاً: لا يصلح أكل

(٦٧) (الثوم إلا مطبوخاً) قال أبو عيسى: هذا الحديث ليس بسناده بذلك القوي، وقد روي هذا

(٢٦) عن علي، قوله: «وروي عن شريك بن حنبل، عن النبي ﷺ مرسلًا قال: (محمد الجراح

بن مريح بن صديق، والجراح بن الضحاك بن مقارب الخليلي، والجليشان كلاهما في سنن

(٢٦١) (الترمذي) باب: ما جاء في الرخصة في الثوم مطبوخاً. (١٨٢٣٧) (١٨) (٢٦٣) (٢)

(٣) ما بين: () يوجد بياض في المخطوط (١٥٧٧) قوله بول (٣٣) (٢٦١) (٢٦)

وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَادَةُ: أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حَرَامًا عَلَيْهِ، بَلْ كَانَ أَكْلُ ذَلِكَ مَكْرُوهًا فِي حَقِّهِ، وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ:

مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١): عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّهُ صَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ، فَرَدَّهُ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ»، فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو: وَهَذَا يُبْطَلُ وَجَهَ التَّحْرِيمِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

• مَسْأَلَةٌ:

وَمِثْلُ ذَلِكَ: الضَّبُّ.

قَالَ ﷺ: «لَسْتُ بِأَكِلِهِ، وَلَا مُحَرَّمِهِ»^(٢).

أَي: عَلَى النَّاسِ، وَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَنْ أَكْلِهِ تَقَدُّرًا.

وَقَدْ قَالَ لَهُ خَالِدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْرَامٌ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافَهُ»^(٣).

وَهَكَذَا يُكْرَهُ لِكُلِّ مَنْ كَرِهَ أَكْلَ شَيْءٍ أَنْ يَأْكُلَهُ؛

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥ / ٤١٦ وَ ٤١٧)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٢٢٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٥٣) (١٧٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٠٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِ» (٣٤٥٥ تحفة) عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَلِيبِ أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢ / ٥ وَ ١٠ وَ ١٣ وَ ٣٣ وَ ٤١ وَ ٤٣ وَ ٤٦ وَ ٦٠ وَ ٦٢ وَ ٧٤ وَ ٨١ وَ ١١٥)، وَالدَّارِمِيُّ (٢٠٢١)، وَالحَمِيدِيُّ (٦٤١)، وَالبَخَارِيُّ (٥٢١٦)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤٣) (٣٩) وَ(٤٠) وَ(٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٩٠)، وَالنَّسَائِيُّ (٧ / ١٩٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٤٢)، وَابُو بَكْرِ الشَّافِعِيِّ فِي «الغِيلَانِيَّاتِ» بِتَخْرِيجِ الدَّارِقُطْنِيِّ (١٠٢٢) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١ / ٣٣٢)، وَالبَخَارِيُّ (٥٠٧٦ وَ ٥٠٨٥ وَ ٥٢١٧)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤٥) (٤٣) وَ(١٩٤٦) (٤٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٤١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

لما روى أبو داود^(١): عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه قال: «إِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفَ». وقد كره الأطباء ذلك؛ لما يؤدي إليه من سوء المزاج. والله تعالى

أعلم.

• مَسْأَلَةٌ:

وروى البخاري^(٢): عن أبي جحيفة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَّا أَنَا، فَلَا أَكُلُ مُتَكِنًا».

فقال بعض أصحابنا: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ حَرَامًا عَلَيْهِ.

قال النووي: وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ كَانَ مَكْرُوهًا فِي حَقِّهِ، لَا حَرَامًا. قُلْتُ: فَعَلَى هَذَا: لَا يَبْقَى مِنْ بَابِ الْخَصَائِصِ؛ فَإِنَّهُ يُكْرَهُ لِغَيْرِهِ أَيْضًا الْأَكْلُ مُتَكِنًا، سِوَاءَ فَسْرِ الْإِتِّكَاءِ بِالِاضْطِجَاعِ - كَمَا هُوَ الْمَتَبَادِرُ إِلَى أَفْهَامِ كَثِيرِينَ؛ لَمَا يَحْصُلُ بِهِ مِنَ الْأَذَى؛ كَمَا نُهِيَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا^(٣) - (أَوْ)^(٤) بِالْتَّرْبُوعِ - كَمَا فَسَّرَهُ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ -، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ التَّأْمَلِ (وَأَمْعَانِ)^(٥) النَّظَرُ؛ لَمَا فِيهِ مِنَ التَّجَبُّرِ وَالتَّعَاطُفِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) أخرجه أحمد (٣ / ٤٥١)، وأبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «سننه» (٢٤٧ / ٩) عمَّن سمع فروة بن مسيك.

(٢) أخرجه أحمد (٤ / ٣٠٨ و ٣٠٩)، والدارمي (٢٠٧٧)، والحميدي (٨٩١)، والبخاري (٥٠٨٣ و ٥٨٠٤)، وأبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٣٠) وفي «الشماثل» (١٣٢) و ١٣٣ و ١٣٩ و ١٤٠)، وابن ماجه (٣٢٦٢) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٩٦٤ - ٩٧٢) عن وهب بن عبدالله أبي جحيفة.

(٣) أخرج أحمد (٣ / ٤٥)، ومسلم (٢٠٢٤)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٠٣٢) عن أبي سعيد، قال: نهي أن يشرب الرجل وهو قائم، وأن يلتقم فم السقاء، فيشرب منه.

(٤) في المطبوع: (أم).

(٥) في المخطوط: (وإنعام) خطأ.

* مَسْأَلَةٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ يَا أَبَا سَعْدٍ: يَا أَبَا سَعْدٍ يَا أَبَا بَكْرٍ لِمَا

رَوَاهُ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ الْقَاصِرِ: وَنَهَى عَنِ الطَّعَامِ الْفَجَاءِ، وَقَدْ
(فَجَاءَهُ) (١) أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَى طَعَامِهِ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ، وَكَانَ [ذَلِكَ] خَاصًّا
لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

ثالثاً:

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ (٣): لَا أَحْفَظُ النَّهْيَ عَنِ طَعَامِ الْفَجَاءِ مِنْ وَجْهِ يَثْبُتُ، ثُمَّ
أورد:

حديث أبي داود (٤): من رواية دُرُسْتِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، مَرْفُوعاً: «مَنْ دَعِيَ فَلَمْ يُجِبْ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ
وَرَسُولَهُ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ، فَقَدْ دَخَلَ سَارِقاً، وَخَرَجَ مُغْبِراً» (٥).

* مَسْأَلَةٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ يَا أَبَا سَعْدٍ: يَا أَبَا سَعْدٍ يَا أَبَا بَكْرٍ لِمَا

وَقَالُوا: وَكَانَ يُجِبُ أَعْلَى مَنْ طَلَبَ مِنْهُ طَعَاماً لَيْسَ عِنْدَهُ غَيْرُهُ،
أَنْ يَبْذُلَهُ لَهُ؛ ضِيَانَةً لِمَهْجَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَقَايَةً لِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ بِالْأَمْوَالِ

وَالْأَرْوَاحِ، (و) (٦) لِقَوْلِهِ تَعَالَى [٥٢ / ١]: «الَّذِينَ آوَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ
أَنْفُسِهِمْ» [الأحزاب: ٦].

قلت: وَيُشْبِهُ هَذَا الْحَدِيثُ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٧)

(٢٢٢) «السنن» (٦٨ / ٧) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٦٢٧٧) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٦٨٠٥) (٦٠٤٥) (٦٨٠٥)

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٦٢٢٧) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٦٢٢٧) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٦٢٢٧) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَسَاكِرٍ (٦٢٢٧)

(١) فِي «سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ»: (فَجَاءَ).

(٢) انظر: «سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» (٦٨ / ٧).

(٣) انظر: «سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» (٦٨ / ٧).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٧٤١)، وَقَالَ عَقِبَهُ: أَبَانَ بْنُ طَارِقٍ: مَجْهُولٌ، يُشْبِهُهُ الشَّامِيُّ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَّتِهِ» (٦٨ / ٧)، وَفِي «الْأَدَابِ» (٧٠٥). (و) (٦) انظر: «سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» (٦٨ / ٧).

(٦) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ. (و) (٧) انظر: «سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» (٦٨ / ٧).

[الحديث] الذي في «الصحیحین» (١): «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» .

* مَسْأَلَةٌ :

روى البخاري (٢): عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ، مَرْفُوعاً: «لَا حِمَىٰ إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» .

قال بعض أصحابنا: هُوَ مُخْتَصٌّ بِهِ .

وقال بعضهم: بَلْ يَجُوزُ لغيره (المصلحة) (٣)؛

كَمَا حَمَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيعَ؛ وَحَمَىٰ حُمْرُ اللَّهِ السَّرْفَ،

وَالرَّبِذَةَ (٤)؛

إِلَّا أَنَّ مَا حَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجُوزُ تَغْيِيرُهُ بِحَالٍ .

وَمِنْ ذَلِكَ: «لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ أَنْ يَتَغَيَّرَ مَا حَمَاهُ» .

مَنْ يَمْلِكُ أَنْ يَتَغَيَّرَ مَا حَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) أخرجه البخاري (١٤) عن أبي هريرة .

وأخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) (٦٩) و(٧٠) عن أنس بن مالك .

(٢) أخرجه أحمد (٣٧ / ٤ و ٣٨ و ٧١)، والحميدي (٧٨٢)، والبخاري (٢٢٤١)

و(٢٨٥٠)، وأبو داود (٣٠٨٣ و ٣٠٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤١ تحفة) عن ابن

عباس، قال: قال الصعب بن جثامة: مرفوعاً .

(٣) في المخطوط: (المصلحة) .

(٤) النقيع: قرية قرب المدينة، وهو من ديار مزينة . والسرف (الشرف): قرية قريبة للمدينة

أيضاً، والربيذة: من قرى المدينة على ثلاثة أيام قريبة من ذات عرق على طريق

الحجاز .

(٥) أخرجه أحمد (٩١ / ٢ و ١٥٥)، والبخاري (٢٢٤١)، والبيهقي في «سننه» (١٤٦ / ٦)

عن الصعب بن جثامة . وفي البخاري: (الشرف) بدل: (السرف) .

كِتَابُ الْهَبْتِ

* مَسْأَلَةٌ:

كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا؛

ثَبَتَ ذَلِكَ فِي «الصَّحِيحِ»^(١): عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - .

وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا يَرْجُو مِنْ تَأْلِيفِ قَلْبٍ مِنْ يُهْدِي إِلَيْهِ؛ بِخِلَافِ غَيْرِهِ
مِنَ الْأُمَرَاءِ؛

فَإِنَّهُ قَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ: «إِنَّ هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ»^(٣).

(و)^(٤) لَأَنَّهَا فِي حَقِّهِمْ: كَالرِّشَاءِ؛ لَوْجُودِ التُّهْمَةِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦ / ٩٠)، وَابْنُ خَرِيْبٍ (٢٤٤٥ وَ ٢٥٨٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٣٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٥٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٦ / ١٨٠) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا.

(٢) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٣) أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ (٢٩٤٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ، فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ».

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (٥ / ٤٢٤)، وَابْنُ بَرِيْدٍ (١٥٩٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٠ / ١٣٨) عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ». قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٧٠٣٤ وَ ٩٢٧٣): رَوَاهُ الْبَزَارُ مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَاشٍ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ. وَانظُرْ فِي: «إِتْحَافِ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ» (٦ / ١٦٢ - ١٦٣).

(٤) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

* مَسْأَلَةٌ :


قال زكريا بن عدي: حدثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن (ابن) (١) عطاء - قال زكريا: أراه (عمر) (٢) -، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِّرَبُّوًّا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيوُا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]. قال: هُوَ: الرَّبَّاءُ الْحَلَالُ: أَنْ يُهْدِي يُرِيدُ: أَكْثَرَ مِنْهُ، فَلَا أَجْرَ فِيهِ، وَلَا وَزَرَ. وَنَهِيَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ خَاصَّةً: ﴿وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْبِرُ﴾ [المدثر: ٦] رواه البيهقي، عن الحاكم (٣).

وغيره: عن الأصم، عن محمد بن إسحاق، عن زكريا. وهو: أثرٌ مُنْقَطِعٌ، إن كان عمر بن عطاء هو: ابن وراز، وهو ضعيفٌ أيضاً (٤).

وإن كان ابن أبي الخوار، فقد روى له مسلمٌ، وقد روى عن ابن عباس، ولكن الأمر فيه مبهم.



-
- (١) ما بين: () غير موجود في «سنن البيهقي».
 - (٢) ما بين: () غير موجود في «سنن البيهقي».
 - (٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦ / ٥١).
 - (٤) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٢١ / ٤٦٣ - ٤٦٥): عمر بن عطاء بن وراز، ويقال: ورازة: حجازي. قال عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ليس بقوي في الحديث. وقال أبو زرعة: ثقة، لين. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو بكر بن خزيمة: يتكلم أصحابنا في حديثه؛ لسوء حفظه.



* مَسْأَلَةٌ:

وهو: أَنَّهُ ﷺ لَا يُورَثُ، وَأَنَّ مَا تَرَكَهُ صَدَقَةٌ؛

كما أخرجاه في «الصحيحين»^(٢): عن أبي بكرٍ رضي الله عنه: أَنَّ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ».

إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ! لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِهِ.

ولهما^(٣): عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٤).

وقد أجمع على ذلك أهلُ الحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَلَا التَّفَاتِ إِلَى خُرَافَاتِ الشُّبُهَةِ وَالرَّافِضَةِ؛ فَإِنَّ جَهْلَهُمْ قَدْ سَارَتْ بِهِ الرُّكْبَانُ [٥٢ / ب].


(١) في نسخة: (كتاب).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٢٦ و ٣٥٠٨ و ٣٨٠٩)، ومسلم (١٧٥٨) (٥١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٧٦ و ٦٣٤٨)، ومسلم (١٧٦٠) (٥٥) و (٥٦) عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أحمد (٢ / ٢٤٢ و ٣٧٦ و ٤٦٣ و ٤٦٤)، والحميدي (١١٣٤)، وأبو داود

(٢٩٧٤)، والترمذي في «الشمائل» (٤٠٣)، وابن خزيمة (٢٤٨٨) عن أبي هريرة.



كِتَابُ النِّكَاحِ

وَفِيهِ: عَامَّةُ أَحْكَامِ التَّخْصِیْصَاتِ النَّبَوِيَّةِ - عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ -، وَلنذكرها مرتبةً على الأقسام التي ذكرها الأصحاب؛ ليكون ذلك أَخْصَرَ لَهَا، وَأَسْهَلَ تَنَاوُلًا.

* * *

١ - (فَالْقِسْمُ) (١) الْأَوَّلُ

وَهُوَ: مَا وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ

* مَسْأَلَةٌ:

أمره الله تعالى بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُلٌّ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسْرِحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨ - ٢٩].

وقد أخرجنا في «الصحیحین» (٢): عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، ذَكَرَ

(١) في المطبوع: (القسم).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٣٦ و ٤٧٨٥)، ومسلم (١٤٧٥) (٢٢)، والترمذي (٣٢٠٤).

هَذَا التَّخْيِيرِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِذَلِكَ.

(فأختلف) (١) الأصحابُ: هل كان ذلك واجباً عليه، أو مستحباً؟

على وجهين: صحَّح النووي وغيره الوجوب.

واختلف الأصحابُ: هل كان يجب جوابهنَّ على الفور، أو على

التَّراخي؟ على وجهين:

قال ابنُ الصَّبَّاحِ - ما معناه -: ولا خلاف أنه خيرَ عائِشةَ على

التَّراخي؛ (بقوله) (٢): «فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَأْمِرَ أَبَوَيْكَ» (٣).

قالوا: فلما اخترته، فهل كان حَرْمَ عليه طلاقهنَّ؟ على وجهين.

وصحَّحوا: أنه لا يحرمُ. إلا أن الله تعالى حرَّم عليه النساءَ غيرهنَّ؛

مكافأةً لصنيعهنَّ، ثمَّ أباحه له؛ لتكون له المِنَّةُ في ذلك.

قالت عائِشةُ - رضي الله عنها -: ما مات رسولُ الله ﷺ حتى أُبيحَ له

النِّساءُ (٤). رواه [الشافعي] (٥).



(١) في المطبوع: (واختلف).

(٢) في المخطوط: (لقوله).

(٣) انظر تخريجه في: الحديث السابق.

(٤) أخرجه أحمد (٦ / ٤١ و ١٨٠ و ٢٠١)، والدارمي (٢٢٤٧)، والحميدي (٢٣٥)،

والترمذي (٣٢١٦)، والنسائي (٥٦ / ٦) عن عائِشة.

(٥) في كتابه «الأم» (٨ / ١٦٢).

٢ - الْقِسْمُ الثَّانِي

مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ مِنَ النِّكَاحِ دُونَ غَيْرِهِ

• مَسْأَلَةٌ:

قَالُوا: كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ إِمْسَاكُ مَنْ اخْتَارَتْ فِرَاقَهُ - عَلَى الصَّحِيحِ -؛
بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِمَّنْ يُخَيَّرُ امْرَأَتَهُ؛ فَإِنهَا لَوْ اخْتَارَتْ فِرَاقَهُ، لَمَا وَجِبَ عَلَيْهِ
فِرَاقُهَا. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ كَانَ يَفَارِقُهَا تَكْرُمًا.

• مَسْأَلَةٌ:

هَلْ كَانَ يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ الْكِتَابِيَّةِ؟ عَلَى وَجْهَيْنِ: صَحَّحَ النَّوَوِيُّ:
الْحُرْمَةَ. وَهُوَ: اخْتِيَارُ ابْنِ سُرَيْجٍ، وَالْإِصْطِخْرِيُّ، وَأَبِي حَامِدٍ (الْمَرْوَزِيِّ) ^(١).
وَاسْتَدَلَّ الشَّيْخُ أَبُو نَصْرِ بْنِ الصَّبَّاحِ لِهَذَا الْوَجْهِ، فَقَالَ:
لِقَوْلِهِ ﷺ: «زَوْجَاتِي فِي الدُّنْيَا زَوْجَاتِي فِي الْآخِرَةِ» ^(٢).
ثُمَّ حَكَى الْوَجْهَ الْآخَرَ: وَهُوَ الْإِبَاحَةُ، وَكَأَنَّهُ مَالَ إِلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ:

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (الْمَرْوَرُودِي).

(٢) لَمْ أَجِدْهُ. وَانظُرْ مَا قَالَهُ الْمَصْنُفُ بَعْدَهُ (قُلْتُ: ...).

أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٧ / ٦٩ - ٧٠) عَنْ حَدِيثَةٍ: أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: إِنْ شِئْتَ أَنْ
تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ، فَلَا تَزُوجِي بَعْدِي؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْجَنَّةِ لِأَخْرَازِوَجِهَا فِي
الدُّنْيَا، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَنْكُحْنَ بَعْدَهُ؛ لِأَنَّهِنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْجَنَّةِ.
وَأُورِدَ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (٣٤٣٦٣) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لَهَا: «أَمَا تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ فَأَنْتَ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ». وَعِزَّاهُ لِلْحَاكِمِ، [وَلَمْ أَجِدْهُ فِيهِ].

وَالْخَبْرُ (فَلَا) (١) حجة فيه؛ لجواز: أن من تزوج به منهنَّ أسلمنَ.
قلتُ: وهذا الحديثُ ليس له أصلٌ يُعتمدُ عليه في رفعه، وإنما هو
من كلام بعض الصحابة.

وقال أبو إسحاق المرؤزي: ليس بحرام.

وفي جواز تسريه بالأمة الكتابية [٥٣ / أ]، (وتزويجه) (٢) بالأمة
المسلمة، ثلاثة أوجه:

أصحها: أنه يُباح له تسري الكتابية، ولا يُباح له نكاح الأمة
المسلمة، بل يحرم.

وأما الأمة الكتابية: فقطع الجمهور بتحريم نكاحها عليه، وطرد
الحناطي فيها وجهين، وهما: ضعيفان جداً.

وفرعوا هنا فروعاً فاسدة تركها أولى من ذكرها.

وهذا النوع من الخصائص الذي زجر عنه ابن خيران، والإمام (٣)، وهما
مصيبان في ذلك، والله أعلم.

* * *

(١) في المطبوع: (لا).

(٢) في المطبوع: (وتزوجه).

(٣) الجويني.

٣ - الْقِسْمُ الثَّالِثُ

مَا أُبِيحَ لَهُ مِنَ النِّكَاحِ دُونَ غَيْرِهِ

* مَسْأَلَةٌ:

مَاتَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ، وَاتَّفَقُوا عَلَى
إِبَاحَةِ تِسْعٍ.

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي جَوَازِ الزِّيَادَةِ: فَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ كَانَ لَهُ ذَلِكَ.
وَدَلِيلُهُ:

مَا فِي «الْبُخَارِيِّ»: عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ
الْوَاحِدَةِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ.
قُلْتُ لِأَنَسٍ: هَلْ كَانَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ
ثَلَاثِينَ^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: أَرْبَعِينَ^(٢).

ثُمَّ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣): مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ:
وَعِنْدَهُ: تِسْعٌ.

وَقَالَ أَنَسٌ: تَزَوَّجَ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَدَخَلَ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥).

(٢) أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥٧١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُعْطِيَ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْشِ وَالنِّكَاحِ...». وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٧٥٥٥): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ: الْمَغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٠ وَ ٤٧٨١ وَ ٤٩١٧).

وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ^(١).

وقاله قتادة: أيضاً^(٢).

وذكره ابن الصباغ في «شامله»، قال: وقال أبو (عبدة)^(٣): تزوج رسول الله ﷺ ثماني عشرة امرأة، واتخذ من الإمام ثلاثاً.

* مسألة:

قالوا: وكان يصحُّ عقده بلفظِ الهبة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهُ لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وإذا عقده بلفظِ الهبة: فلا مهر بالعقد، ولا بالدخول؛ بخلاف غيره.

وهل كان ينحصر طلاقه في الثلاث؟ فيه وجهان:

أصحهما: نعم؛ لعموم الآية.

وقيل: لا؛ لأنه لما لم ينحصر نكاحه في الأربع، لم ينحصر طلاقه في الطلقات الثلاث. وهذا تعسف؛ لعدم التلازم.

* مسألة:

وكان يباح له (التزويج)^(٤) بغير ولي، ولا شهود - على الصحيح -؛

لحديث: زينب بنت جحش: أنها [كانت] تفخر على أزواج

(١) تقدم.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٤٤٥) عن قتادة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٨٥): رواه الطبراني مرسلًا، وفيه: زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٣) في المطبوع: (عبدة).

(٤) في المطبوع: (التزوج).

النَّبِيِّ ﷺ، وَتَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهْلُوكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ
سَمَاوَاتٍ. رواه البخاري^(١).

* مَسْأَلَةٌ:

وهل كان يُباح له التزوج في الإحرام؟ على وجهين:
أَحَدُهُمَا: لَا؛ لعموم الحديثِ الَّذِي فِي «مُسْلِمٍ»^(٢) [٥٣ / ب]: عَنْ
عُثْمَانَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا
يَخْطُبُ».

والمخاطبُ: داخلٌ في عموم متعلق خطابه عند الأكثرين.
وصحَّحوا: الجواز؛ لحديث ابن عباسٍ: أَنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ
وَهُوَ مُحْرِمٌ. أخرجاه^(٣).

ولكن يعارضه: ما رواه مسلم^(٤): عَنْ مَيْمُونَةَ نَفْسِهَا: أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِهَا
وَهُمَا حَلَالَانِ.

وَصَاحِبُ الْقِصَّةِ أَعْلَمُ بِهَا مِنَ الْغَيْرِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

-
- (١) أخرجه البخاري (٦٩٨٤ و ٦٩٨٥ و ٧٤٢٠)، والترمذي (٣٢١٣) مختصراً عن أنس.
(٢) أخرجه أحمد (١ / ٥٧ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٣)، والدارمي (١٨٣٠ و ٢٢٠٤)،
والحميدي (٣٣)، ومسلم (١٤٠٩) (٤١) و (٤٣) و (٤٤)، وأبو داود (١٨٤١ و ١٨٤٢)،
والترمذي (٨٤٠)، والنسائي (٥ / ١٩٢ و ٦ / ٨٨)، وابن ماجه (١٩٦٦)، وابن خزيمة
(٢٦٤٩) عن عثمان بن عفان.
(٣) أخرجه أحمد (١ / ٢٢١ و ٢٢٨ و ٢٧٠ و ٢٨٥ و ٣٢٤ و ٣٣٧ و ٣٦٢)، والدارمي
(١٨٢٩)، والحميدي (٥٠٣)، والبخاري (٤٨٢٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)،
والترمذي (٨٤٤)، والنسائي (٥ / ١٩١ و ٦ / ٨٧)، وابن ماجه (١٩٦٥).
(٤) أخرجه أحمد (٦ / ٣٣٢ و ٣٣٣ و ٣٣٥)، والدارمي (١٨٣١)، ومسلم (١٤١١) (٤٨)،
وأبو داود (١٨٤٣)، والترمذي (٨٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٢ / ١٨٠٨٢
تحفة)، وابن ماجه (١٩٦٤).

* مَسْأَلَةٌ:

وإذا رغبَ في نكاحِ امرأةٍ، وجبَ عليها إجابتهُ - على الصَّحيحِ عندَ الأصحابِ -، فيحرمُ على غيره خِطْبُها.

* مَسْأَلَةٌ:

هل كان يجب عليه أن يقسمَ لنسائه وإمائه؟ على وجهين: والذي يظهرُ من الأحاديثِ: الوجوبُ؛

لأنَّهُ ﷺ لَمَّا مَرَضَ، جَعَلَ يَطُوفُ عَلَيْهِنَّ وَهُوَ كَذَلِكَ، حَتَّى اسْتَأْذَنَهُنَّ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، فَأُذِنَ لَهُ^(١).

وقال أبو سعيد الإصطخري: لا يجبُ؛ لقوله تعالى: ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُعْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] الآية. فيكونُ من الخصائصِ.

وهذا كُلُّهُ: تفریعٌ على أن تزوجَه: هل هو بمنزلة التَّسْرِي فِي حَقِّنا، (أم)^(٢) لا؟ على وجهين.

* مَسْأَلَةٌ:

و«أَعْتَقَ صَفِيَّةً، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا»؛

كما ثبت في «الصحيحين»^(٣) عن أنس.

ف قيل: معنى ذلك: أنه أعتقها، وشرط عليها: أن تتزوج به،

فوجب عليها: الوفاء بالشرط؛ بخلاف غيره.

[وقيل: جَعَلَ نَفْسَ الْعِتْقِ صَدَاقًا.]

(١) أخرجه أحمد (٦/٢٠٠)، والبخاري (١٩٥ و ٦٣٤ و ٢٤٤٨)، ومسلم (٤١٨) (٩١) عن عائشة.

(٢) في المطبوع: (أو).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٨١)، والدارمي (٢٢٤٨)، والبخاري (٣٩٦٤ و ٣٩٦٥ و ٤٧٩٨)

و ٤٨٧٤ و ٥٠٨٦)، ومسلم (١٣٦٥) (٨٥)، والترمذي (١١١٥)، والنسائي (٦/١١٤)،

وابن ماجه (١٩٥٧).

وَصَحَّ ذَلِكَ ؛ بخلاف غيره]. وهو اختيارُ الغزالي .

قلتُ : يُشكِلُ على هذا :

ما حكاَهُ التُّرْمِذِيُّ^(١) ، عن الشافعي : أَنَّهُ جَوَّزَ ذَلِكَ لِأَحَادِ النَّاسِ . وهو

وجهٌ مشهورٌ .

وقيل : أَعْتَقَهَا بِلاَ عَوَضٍ ، وتزوجها بلا مهرٍ ، لا في الحال ، ولا في

المالِ . (وهذا)^(٢) المحكيُّ عن أبي إسحاق . وقطع به الحافظ أبو بكر

البيهقي^(٣) ، وصححه ابنُ الصَّلاح ، والنَّوَوِيُّ .

قلتُ : ووَجَّهَ الشَّيْخُ أَبُو عمرو : قوله : «وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا» ؛ يعني :

أَنَّهُ لَمْ يُمَهَّرَهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ أَعْتَقَهَا . فيكونُ كقولهم : الْجُوعُ زَادُ مَنْ لَا زَادَ لَهُ .

وقيل : بَلْ أُمَهَّرَهَا جَارِيَةً ؛ كما رواه البيهقي^(٤) ، بإسنادٍ غريبٍ لا يصحُّ .

(١) قال الترمذي عقب ذكر الحديث رقم (١١١٥) : وفي الباب : عن صفية . قال أبو

عيسى : حديث أنس حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من

أصحاب النبي ﷺ ، وغيرهم ، وهو قول الشافعي ، وأحمد وإسحاق ، وكره بعض أهل

العلم أن يجعل عتقها صداقها حتى يجعل لها مهراً سوى العتق ، والقول الأول أصح .

(٢) في المطبوع : (وهو) .

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (١٢٨ / ٧) عن أنس . . . وقال : ويذكر هذا أيضاً عن المزني

- رحمه الله - : أنه ذكر هذا الحديث للشافعي - رحمه الله - ، فحمله على التخصيص ،

وموضع التخصيص : أنه أعتقها مطلقاً ، ثم تزوجها على غير مهر ، ونكاحٌ غيره لا يخلو

من مهر . والله أعلم .

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤ / ٢٧٧ - ٢٧٨) ، وأبو يعلى (٧١٦١) ، والبيهقي في

«سننه» (٧ / ١٢٨ - ١٢٩) عن رزينة ، قالت : لما كان يوم قريظة والنضير ، جاء بصفية

يقودها سبيةً حتى فتح الله عليه ، وذراعها في يده ، فلما رأته السبي ، قالت : أشهد أن

لا إله إلا الله ، وأنت رسول الله ، فأرسل ذراعها من يده ، فأعتقها ، فخطبها فتزوجها ،

وأمرها رزينة . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٧٥) : رواه الطبراني ، وأبو يعلى

بنحوه من طريق عليقة بنت الكميت ، عن أمها أمينة ، عن أمة الله بنت رزينة ، وهؤلاء

الثلاث لم أعرفهن ، وبقية إسناده ثقات ، وهو مخالفٌ لما في «الصحيح» . والله أعلم .

٤ - الْقِسْمُ الرَّابِعُ

مَا اخْتَصَرَ بِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ دُونَ غَيْرِهِ

فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّتِي أُولَى
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

ومعنى هذه الأمومة: الاحترام، والطاعة، وتحريم العقوق،
ووجوب التعظيم، لا في تحريم بناتهنَّ وجواز الخلوة بهنَّ، ولا تنشُرُ
الحُرْمَةُ إِلَى مَنْ عَدَاهُنَّ.

وهل هنَّ أمهاتُ المؤمنات؟ على وجهين: صَحَّحُوا الْمَنْعَ [٥٤/أ]. وهو
قول عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - (١).

وهذا تفرُّعٌ: على أَنَّ (جَمْعَ) (٢) الْمُدَّكَّرِ السَّالِمِ هَلْ يَدْخُلُ فِيهِ
النِّسَاءُ؟ وَهِيَ مُقَرَّرَةٌ فِي الْأُصُولِ.

وهل يقالُ فِي إِخْوَتِهِنَّ: أَخْوَالُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فِيهِ نِزَاعٌ، وَالنَّصُّ: جَوَازُهُ.

وهل يُطْلَقُ عَلَى بَنَاتِهِنَّ: أَخَوَاتُ الْمُؤْمِنِينَ؟ نَصَّ الشَّافِعِيُّ فِي
«الْمُخْتَصَرِ» عَلَى جَوَازِهِ.

وَجَوَّزَهُ بَعْضُ الْأَصْحَابِ.

وَمَنْعَ مِنْهُ آخَرُونَ.

وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ الصَّبَّاحِ، وَغَيْرُهُ ذَلِكَ عَلَى الْمُزْنِيِّ، وَقَالُوا: غَلَطَ.

* فِرْعُ:

وَهَلْ يُقَالُ لَهُ ﷺ: أَبُو الْمُؤْمِنِينَ؟! .

(١) انظره في: «طبقات ابن سعد» (٤٤ / ٨)، والبيهقي في «سننه» (٧٠ / ٧).

(٢) في المخطوط: (الجمع).

نقلَ البغوي عن بعض الأصحاب: الجواز.

قُلْتُ: وهو قولُ معاويةَ.

وقد قرأ أُبَيُّ^(١)، وابنُ عَبَّاسٍ^(٢): «النبِيُّ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنَ

أَنْفُسِهِمْ»، وهو أَبٌ لَهُمْ^(٢)، «وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ».

ونقلَ الوَاحِدِيُّ: عن بعض الأصحاب: المنع؛ لقوله تعالى:

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ولكن المراد: أَبَاهُمْ في النسب، وإلَّا فقد؛

روى أبو داود^(٣): «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ». الحديثُ في الاستطابة^(٤).



(١) عزاه السيوطي في «مناهل الصفا» (٥٢) لابن راهويه في «مسنده» عن أبي ابن كعب.

أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٩ / ٧) عن ابن عباس.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (١٢٢ / ٢١) عن مجاهد، والحسن، وقتادة.

وذكر المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٧٤٦) عن بجاله، قال: مر عمر بن الخطاب بـ

وهو يقرأ في المصحف: «النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجه أمهاتهم» وهو أب

لهم، فقال: يا غلام! حكها، قال: هذا مصحف أبي، فذهب إليه فسأله؟ فقال: إنه كان

يلهني القرآن، ويلهيك الصفق بالأسواق. وعزاه للحاكم. [ولم أجده].

(٢) انظره في: «الشفاء» للقاضي عياض (٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٧ / ٢ و ٢٥٠)، والحميدي (٩٨٨)، وأبو داود (٨)، والنسائي (٣٨ / ١)،

وابن ماجه (٣١٢ و ٣١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٢٣ / ١)، وابن حبان

(١٤٣١ و ١٤٤٠)، وابن خزيمة (٨٠)، والبيهقي في «سننه» (١٠٢ / ١ و ١١٢) عن أبي هريرة.

(٤) الاستطابة والإطابة: كناية عن الاستنجاء، سمي بها؛ من الطيب؛ لأنه يطيب جسده بإزاله

ما عليه من الخبث بالاستنجاء؛ أي: يطهره.

مَسْأَلَةٌ

* مَسْأَلَةٌ:

وأزواجه أفضل نساء الأمة؛ لتضعيف أجرهن؛ بخلاف غيرهن، ثم أفضلهن: خديجة، وعائشة.

قال أبو سعيد المتولي: واختلف أصحابنا: (أيهما) (١) أفضل؟

وقول ابن حزم: إن أزواجه ﷺ أفضل من سائر الصحابة، حتى من أبي بكر الصديق ﷺ، قول لم يسبقه إليه أحد، وهو أضعف الأقوال.

* مَسْأَلَةٌ:

ويحرم نكاح زوجاته اللاتي توفى عنهن إجماعاً، وذلك: لأنهن أزواجه في الجنة، وإذا لم تتزوج المرأة بعد موت زوجها، فهي له في الآخرة.

كما روي: أن أبا الدرداء قالت له زوجته عند الاحتضار: يا أبا الدرداء! إنك خطبتني إلى أهلي فزوجوك، وإنني أخطبك اليوم إلى نفسك، قال: فلا تزوجي بعدي. فخطبها بعد موته معاوية - وهو أمير - فأبت عليه (٢).

(١) في المطبوع: (أيتهما).

(٢) أخرج الطبراني في «الأوسط» (١ / ١٧٥ / ١) عن عطية بن قيس الكلاعي، قال: خطب معاوية بن أبي سفيان أم الدرداء بعد وفاة أبي الدرداء، قالت أم الدرداء: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة توفى عنها زوجها، فتزوجت بعده، فهي لآخر أزواجها». وما كنت لأختار على أبي الدرداء، فكتب إليها معاوية، فعليك بالصوم؛ فإنه محسمة [أي: مقطعة للنكاح]. وقال الهيثمي في «المجمع» (٧٤٢٤): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه: أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط.

وروى البيهقي^(١): من حديث عيسى بن عبد الرحمن السُّلَمي، عن أبي إسحاق، عن صِلَة، عن حذيفة: أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: إِنَّ سَرَكَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ، فَلَا تَزَوَّجِي بَعْدِي؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْجَنَّةِ لِأَخِرِ أَزْوَاجِهَا فِي الدُّنْيَا. (وَلِذَلِكَ)^(٢): حَرَّمَ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَ(رَضِيَ عَنْهُنَّ)^(٣) أَنْ يُنْكَحْنَ بَعْدَهُ؛ لِأَنَّهِنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْجَنَّةِ.

* واختلفوا فيمن طَلَّقَهَا فِي حَالِ حَيَاتِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

ثالثها: أَنْ مِنْ دَخَلَ بِهَا، تَحْرِمُ عَلَى غَيْرِهِ.

ونصَّ الشافعيُّ: عَلَى التَّحْرِيمِ مَطْلَقاً. وَنَصَرَهُ: ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ)^(٤) [٥٤/ب]؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وعلى هذا: فِي أُمَّةٍ يُفَارِقُهَا بِوَفَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا بَعْدَ الدَّخُولِ وَجِهَانِ.

وقيل: لَمْ يَكُنْ أَزْوَاجُهُ حَرَاماً عَلَى غَيْرِهِ، إِلَّا أَنْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ.

والدليل على ذلك: آيَةُ التَّخْيِيرِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ تُخَيَّرَ لِلغَيْرِ، لَمَا كَانَ فِي

تَخْيِيرِهِ لَهُنَّ فَائِدَةٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

وَمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قُتِلَ^(٥) إِجْمَاعاً. حَكَاهُ السَّهْلِيُّ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِ الْكَبْرَى» (٧/٦٩-٧٠).

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: (فَلِذَلِكَ).

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: (ﷺ).

(٤) مَا بَيْنَ: () غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَطْبُوعِ.

(٥) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي «الشِّفَا» (ص ٨٧٨): وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ: مِنْ سَبِّ أَبِي بَكْرٍ، جُلْدٌ،

وَمِنْ سَبِّ عَائِشَةَ، قَتْلٌ. قِيلَ لَهُ: لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: مِنْ رَمَاهَا، فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ.

وغيره، ولنص القرآن على براءتها.

وفيمن عداها من الزوجات قولان.

* مَسْأَلَةٌ:

وكذلك: مَنْ سَبَّهُ (صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(١)، قُتِلَ^(٢)، رَجُلًا كَانَ
أَوْ امْرَأَةً؛

للأحاديث (المتضافرة)^(٣) في ذلك، التي يطول ذكرها هاهنا.
فمن ذلك: حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ: فِي الْأَعْمَى الَّذِي قَتَلَ أُمَّمَ وَلَدِهِ لَمَّا
وَقَعَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا أَشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا
هَدْرٌ»^(٤).

وقال شعبة: [عن توبة العنبري]، عن أبي السوار، عن أبي برزة: أَنَّ
رَجُلًا سَبَّ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَلَا ضَرَبْتَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ
النَّبِيِّ ﷺ. رواه [النسائي]^(٥)، والبيهقي^(٦).

وروى ابن عدي^(٧): من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي:

(١) في المطبوع: (ﷺ).

(٢) انظر: «الشفاء» للقاضي عياض (ص ٨٧٦) من رقم (١٨٢١).

(٣) في المخطوط: (المتضافرة).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٩ و ٤٣٦١)، والنسائي (١٠٧ / ٧)، والبيهقي في «سننه الكبرى»
(٦٠ / ٧).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٣٦٣)، والنسائي (١٠٩ / ٧).

(٦) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٠ / ٧).

(٧) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٧٠٤ / ٧)، والبيهقي في «سننه» (٦٠ / ٧) من طريق ابن
عدي. وقال: قال أبو أحمد [يعني: ابن عدي] - رحمه الله -: هذا الحديث يعرف
بيحيى بن إسماعيل.

حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لا يُقتل أحدكم بسبِّ أحدٍ إلا بسبِّ النبي ﷺ.

وقد صنّف في ذلك: الشيخ الإمام أبو العباس بن تيمية كتابه: «الصّارم المسلول على [من] سبّ الرّسول ﷺ»، وهو من أحسن الكتب المؤلّفة في ذلك. والله أعلم.

* مسألة:

وكان من خصائصه:

أنّه إذا سبّ رجلاً ليس بذلك حقيقاً، يُجعل سبّ رسول الله ﷺ كفارة عنه، ودليله:

ما أخرجه في «الصحيحين»^(١): عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفه، إنّما أنا بشر، فأني المؤمنين آذيتُهُ، أو شتمتُهُ، أو جلدتُهُ، أو لعنتُهُ، فأجعلها له صلاةً وزكاةً وقربةً تُقرّبُهُ بها [إليك] يوم القيامة».

ولهذا: لما ذكر مسلم في «صحيحه»^(٢): في فضل معاوية، أورد أولاً هذا الحديث، ثمّ أتبعه بحديث: «لا أشبع الله بطنه».


فيحصل منهما: مزية لمعاوية رضي الله عنه.

وهذا من جملة إمامة مسلم - رحمه الله تعالى -.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٠) بلفظ: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «اللهم فأيما مؤمن سببته، فأجعل ذلك له قربة إليك يوم القيامة».

وأخرجه أحمد (٢/٣١٦ و٣٩٠)، ومسلم (٢٦٠١) (٨٩ و٩٠ و٩١)، والبيهقي في «سننه» (٦١/٧) عن أبي هريرة. و(٢٦٠٢) (٨٩) عن جابر.

(٢) أخرجه أحمد (١/٢٤٠ و٢٩١)، ومسلم (٢٦٠٤) (٩٦) عن ابن عباس.



* مَسْأَلَةٌ:

وكان إذا لبسَ لأمةَ الحربِ، لم يجزُ له أن يقلعها حتى يقضيَ اللهُ أمرَهُ؛
لحديثِ يومِ أُحُدٍ: لَمَّا أشارَ عليه جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بالخروجِ إلى
عدُوِّهِ إلى أُحُدٍ [٥٥/أ]، فدخلَ فلبسَ لأُمَّتَهُ، فلَمَّا خرجَ عليهم قالوا: يَا رَسُولَ
اللهِ! إن رأيتَ أن تَرْجِعَ؟ فقال: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ إِذَا أَخَذَ لِأُمَّةِ الْحَرْبِ أَنْ
يَرْجِعَ حَتَّى يُقَاتِلَ»^(١). الحديث بطوله: ذكره أصحابُ المغازي^(٢).

فقال عامَّةُ أصحابنا: إنَّ ذلكَ كانَ واجباً عليه، وإنَّهُ يَحْرُمُ عليه أن
يَنْزِعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ.

وفرَّعوا عليه: أَنَّهُ لو شَرَعَ في تطوُّعٍ، لزمه إتمامُهُ - على أحدِ
الوجهينِ -. وهو ضعيفٌ؛ لِمَا قَدَّمْنَا في الصَّوْمِ. واللهُ أَعْلَمُ.
وَقَدْ ضَعَّفَ (هَذَا)^(٣) التَّفْرِيعَ أَبُو زَكْرِيَّا أَيضاً.

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٥١)، والدارمي (٢١٥٩) عن جابر.

وأورده البخاري في «صحيحه» معلقاً قبل رقم (٦٩٣٥).

(٢) انظر: «السير والمغازي» لابن إسحاق (ص ٣٢٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/٥٠٧).

(٣) في المخطوط: (بهذا).

* مَسْأَلَةٌ :

وَذَكَرُوا فِي خَصَائِصِهِ ﷺ :

وَجُوبَ الْمُشَاوَرَةِ - يعني : أنه يشاور أصحابه في أمور الحرب - .

قال الله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .

قال الشافعي : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، قال : قال أبو

هريرة رضي الله عنه : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

وقال الشافعي - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : قَالَ الْحَسَنُ : لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

غَنِيًّا عَنِ الْمُشَاوَرَةِ ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَسْتَنَّ بِذَلِكَ الْحُكَّامَ بَعْدَهُ (٢) .

قُلْتُ : فَعَلَى هَذَا : لَا يَبْقَى مِنَ الْخَصَائِصِ .

* مَسْأَلَةٌ :

قالوا : وَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مُصَابِرَةُ الْعَدُوِّ ، وَإِنْ زَادُوا عَلَى الضُّعْفِ ،

وَكَانَ ذَلِكَ مَأْخُودٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَدِيثِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

حيث يقول - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِعُرْوَةَ فِي جُمْلَةِ كَلَامِهِ : «فَإِنْ

أَبَوَا ، فَوَاللَّهِ ! (لَأُقَاتِلَنَّهُمْ)» (٣) - يعني : قُرَيْشًا - عَلَى هَذَا الْأَمْرِ حَتَّى تَنْفَرِدَ

سَالِفَتِي» . وَالْحَدِيثُ مَخْرَجٌ فِي «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ» (٤) .

* مَسْأَلَةٌ :

وقد قدمنا قوله ﷺ : «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِنَبِيِّ خَائِنَةً الْأَعْيُنِ» (٥) .

(١) عزاه ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٢٨٨٤) بتحقيقي للحاكم في «المستدرک» .

ولم أجده فيه . وأخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧ / ٤٥ - ٤٦) من طريق الشافعي .

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧ / ٤٦) من طريق الشافعي .

(٣) في المطبوع : (لَأُقَاتِلَنَّهُمْ) .

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٨١ و ٢٥٨٢) عن المسور بن مخرمة ، ومروان .

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣ و ٣١٦٤) ، والحاكم (٣ / ٤٥) ، وصححه ووافقه الذهبي ، عن

مصعب بن سعد ، عن سعد .

قالوا: وَكَانَ - مَعَ هَذَا - يَجُوزُ لَهُ الْخَدِيعَةُ فِي الْحُرُوبِ؛
لقوله ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ» (١).

وكما فعلَ يومَ الأحزابِ مِنْ أمرِهِ (نُعَيْمًا) (٢): أَنْ يُوقِعَ بَيْنَ قَرِيشٍ
وقريظةَ، ففعلَ حَتَّى فَرَّقَ اللهُ شَمْلَهُمْ عَلَى يَدَيْهِ، وَأَلْقَى بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ، وَفَلَّ
اللهُ جُمُوعَهُمْ بِذَلِكَ وَبِغَيْرِهِ (٣). وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

• مَسْأَلَةٌ:

وقَد كَانَ لَهُ ﷺ الصَّفِيُّ مِنَ الْمَغْنَمِ، وَهُوَ: أَنْ يَخْتَارَ فَيَأْخُذَ
مَا يَشَاءُ: عَبْدًا، أَوْ أُمَّةً، أَوْ سِلَاحًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ قَبْلَ الْقِسْمَةِ.
وقَد دَلَّ عَلَى ذَلِكَ: أَحَادِيثُ فِي «السُّنَنِ» وَغَيْرِهَا (٤).
وكذلكَ: كَانَ لَهُ (خُمْسٌ) (٥) خُمْسِ الْغَنِيمَةِ، وَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ الْفِيءِ؛ كَمَا
هُوَ مَذْهَبُنَا، لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ.

* * *

(١) أخرجه الحميدي (١٢٣٧)، والبخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥)، وابن حبان (٤٧٦٣) عن جابر.


(٢) في المخطوط: (نعيم).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٨٨) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: كنا عند حذيفة... وانظر: «السيرة» لابن هشام (٢٤٧/٣) عن ابن إسحاق.

(٤) أخرج أبو داود (٢٩٩١) عن الشعبي، قال: كَانَ لَهُ ﷺ سَهْمٌ مِنَ الْغَنِيمَةِ يُدْعَى الصَّفِيُّ، إِنْ شَاءَ عَبْدًا، وَإِنْ شَاءَ أُمَّةً، وَإِنْ شَاءَ فَرَسًا، يَخْتَارُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ. وأخرج أبو داود (٢٩٩٤) عن عائشة، قالت: وَكَانَتْ صَفِيَّةً مِنَ الصَّفِيِّ.

وأخرج أحمد (٢٧١/١)، والترمذي (١٥٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٣٣) عن ابن عباس، قال: وَكَانَ سَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ مِنَ الصَّفِيِّ.

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.



* مَسْأَلَةٌ:

قَالُوا: لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ لِعَدَمِ التُّهْمَةِ [٥٥/ب]، وشاهدهُ:
 حَدِيثُ: هِنْدِ بِنْتِ عُثْبَةَ، حِينَ اشْتَكَّتْ مِنْ شُحِّ زَوْجِهَا أَبِي
 سُفْيَانَ، فَقَالَ: «خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ». وَهُوَ
 فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١)، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

وَفِي حُكْمِ غَيْرِهِ بِعِلْمِهِ: خِلَافٌ مَشْهُورٌ، حَاصِلُهُ: ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:
 ثَالِثُهَا: يَحْكُمُ فِي غَيْرِ حُدُودِ اللَّهِ.

قَالُوا: وَعَلَى هَذَا: فَيَحْكُمُ لِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ، وَيَشْهَدُ لِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ،
 وَتَقْبَلُ شَهَادَةَ مَنْ يَشْهَدُ لَهُ؛

لِحَدِيثِ: خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ^(٢). وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا

(١) أخرجه البخاري معلقاً قبل رقم (٢٠٩٦).

وأخرجه أحمد (٦ / ٣٩ و ٥٠)، والبخاري (٢٠٩٧ و ٢٢١١)، ومسلم (١٧١٤) (٧)، وأبو داود (٣٥٣٢).

(٢) أخرج أبو داود (٣٦٠٧) عن عمارة بن خزيمة: أن عمه حدثه، وهو من أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، =

المَوْضِعِ ، والله تعالى أعلم .

• مَسْأَلَةٌ :

قالوا : وَمَنْ اسْتَهَانَ بِحَضْرَتِهِ ، أَوْ زَنَى ، كَفَرَ .
وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ : وَفِي الزُّنَى نَظْرٌ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

• مَسْأَلَةٌ :

يَجُوزُ التَّسْمِي بِاسْمِهِ بِلَا خِلَافٍ ، وَفِي جَوَازِ التَّكْنِي بِكُنْيَةِ أَبِي
الْقَاسِمِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِلْعُلَمَاءِ :

أحدها : المَنْعُ مُطْلَقاً . وهو : مذهبُ الشَّافِعِيِّ . حَكَاهُ عَنْهُ : البَيْهَقِيُّ ،
والبَغَوِيُّ ، وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرِ الدَّمَشْقِيِّ ، لِحَدِيثٍ وَرَدَ فِيهِ :

عن جابرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «تَسَمَّوْا بِأَسْمِي ، وَلَا تَكْنَوْا
بِكُنْيَتِي» أَخْرَجَاهُ (١) .

ولهما (٢) : عن أبي هريرة ، مثله .

= فِيسَاوَمُونَهُ بِالْفَرَسِ ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَهُ ، فَنَادَى الْأَعْرَابِي رَسُولَ اللهِ ﷺ ،
فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ مَبْتَاعاً هَذَا الْفَرَسِ ، وَإِلَّا بَعْتَهُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِي ،
فَقَالَ : «أَوْ لَيْسَ قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ؟» . فَقَالَ الْأَعْرَابِي : لَا وَاللهِ ! مَا بَعْتُكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«بَلَى قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ» . فَطَفِقَ الْأَعْرَابِي يَقُولُ : هَلُمَّ شَهِيداً ، فَقَالَ خَزِيمَةُ بْنُ ثَابِتٍ :
أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَزِيمَةَ فَقَالَ : «بِمَ تَشْهَدُ؟» . فَقَالَ :
بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهَادَةَ خَزِيمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١١٤ وَ ٣٣٤٥ وَ ٥٨٣٣ وَ ٥٨٤٣) ، وَفِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٨٣٩) ،
وَمُسْلِمٌ (٢١٣٣) (٣) وَ (٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٦٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٤٢) ، وَابْنُ مَاجَةَ
(٣٧٣٦) عَنْ جَابِرٍ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٠ وَ ٣٣٤٦ وَ ٥٨٣٤ وَ ٥٨٤٤ وَ ٦١٨٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢١٣٤) ،
وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٦٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٣٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠١٤ وَ ٢٠١٥) ، وَمُسْلِمٌ (٢١٣١) (١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

والثاني: وهو: مذهب مالك، واختيار النووي - رحمهما الله تعالى -
 إباحته مطلقاً؛ لأن ذلك كان لمعنى في حال حياته زال بموته ﷺ.
 الثالث: يجوز لمن ليس اسمه: محمداً. ولا يجوز لمن اسمه:
 محمداً؛ لئلا يكون قد جمع بين اسمه وكنيته. وهذا اختيار أبي القاسم عبد
 الكريم الرافعي.

* مسألة:

وذكرُوا فِي الْخَصَائِصِ:

أَنَّ أَوْلَادَ بَنَاتِهِ يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ؛ اسْتِنَاداً إِلَى:

ما رواه البخاري^(١): عن أبي بكرة [رضي الله عنه]، قال: رأيتُ الحسنَ ابنَ
 عليٍّ - رضي الله عنهما - عند النبي ﷺ على المنبر، وهو ينظرُ إليه
 مرّةً، وإلى الناسِ أُخرى، فيقولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ
 بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

* مسألة:

وَمِنَ الْخَصَائِصِ:

أَنَّ كُلَّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ يَنْقَطِعُ نَفْعُهُ وَبِرُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا نَسَبُهُ وَسَبَبُهُ
 وَصَهْرُهُ ﷺ^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٥ / ٣٧ و ٤٤ و ٤٩ و ٥١)، والحميدي (٧٩٣)، والبخاري (٢٥٥٧)
 و(٦٦٩٢)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (٣ / ١٠٧)، وفي
 «الكبرى» (١٦٤٤)، وفي «عمل اليوم والليلة»، (٢٥١ و ٢٥٢)، وفي «فضائل
 الصحابة» (٦٣) عن أبي بكرة نفيح.

(٢) أخرج الحاكم (٣ / ١٤٢) عن علي بن الحسين: أن عمر بن الخطاب ﷺ خطب إلى
 علي ﷺ أم كلثوم، فقال: أنكحنيها. فقال علي: إني أرصدها لابن أخي عبد الله بن
 جعفر. فقال عمر: أنكحنيها، فوالله! ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده، =

قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم: حدثنا عبدالله بن جعفر: حدثنا أم بكر بنت المسور بن مخرمة، عن عبدالله بن أبي رافع، عن المسور، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «فَاطِمَةُ (بَضْعَةٌ مِنِّي، يَغِيظُنِي مَا يَغِيظُهَا)»^(٢)، وَيُسِطُنِي [٥٦/أ] مَا يُسِطُهَا، وَإِنَّ الْأَنْسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَنْقَطِعُ غَيْرَ نَسَبِي وَسَبِي وَصَهْرِي».

هذا الحديث في «الصحيحين»^(٣)، عن المسور بغير هذا اللفظ،

= فأنكحه علي، فأتى عمر المهاجرين، فقال: ألا تهتوني؟ فقالوا: بمن يا أمير المؤمنين؟ فقال: بأم كلثوم بنت علي وابنة فاطمة بنت رسول الله ﷺ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا ما كان من سبي ونسبي، فأحببت أن يكون بيني وبين رسول الله ﷺ نسب وسبب. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: منقطع.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٤١٤٤) عن عبدالله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري». قال الهيثمي في «المجمع» (١٦٣٨٩): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك.

(١) أخرجه أحمد (٣٢٣ / ٤ و ٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥ / ٢٠ و ٢٧)، والحاكم (٣ / ١٥٨)، والبيهقي في «سننه» (٦٤ / ٧) عن المسور بن مخرمة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٠٣): رواه الطبراني، وفيه: أم بكر بنت المسور، ولم يجرحها أحد، ولم يوثقها، وبقية رجاله وثقوا.

(٢) في «مسند الإمام أحمد»: (مضغَةٌ مِنِّي، يَقْبِضُنِي مَا قَبِضُهَا).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥١٠) عن المسور بلفظ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضِبَهَا، أَغْضِبُنِي». ومسلم (٢٤٤٩) (٩٤) عن المسور بلفظ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا».

وأخرجه البخاري (٣٥٢٣) عن المسور ضمن حديث مطولاً.

وبدون هذه الزيادة .

قال الحافظُ أبو بكرٍ البيهقي^(١) : وقد روى جماعةٌ هذا الحديثَ بهذه الزيادة، عن عبدالله بن جعفرٍ هذا - وهو: الزُّهري -، عن أم بكرٍ بنتِ المسورِ بنِ مخرمة، عن أبيها. ولم (يذكروا)^(٢) : ابنُ أبي رافعٍ . فاللهُ أعلمُ .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أَنَّهُ لَمَّا خَطَبَ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : إِنَّهَا صَغِيرَةٌ . فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي» . فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ لِي [مِنْ] رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبَبٌ وَنَسَبٌ ، فزَوَّجَهُ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - . رواه البيهقي^(٣) : من حديث : سفيان ابن وكيع . وفيه ضعف .

[و] عن روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُليكة، عن حسن بن حسن، عن أبيه : أَنَّ عُمَرَ ، فَذَكَرَهُ^(٤) .

قال أصحابنا : قيل : معناه : أَنَّ أُمَّتَهُ يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأُمَّمُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ لَا تَنْتَسِبُ إِلَيْهِمْ .

وقيل : يُنْتَفَعُ يَوْمئِذٍ بِالْإِنْتِسَابِ إِلَيْهِ ، وَلَا يَنْتَفَعُ بِسَائِرِ الْأَنْسَابِ . وَهَذَا أَرْجَحُ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ ، بَلْ ذَلِكَ ضَعِيفٌ .

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٤ / ٧) .

(٢) في المطبوع : (يذكر) .

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٤ / ٧) .

(٤) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦٤ / ٧) .

قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [النحل: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [يونس: ٤٧].

في أي كثيرة دالة على: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُدْعَى بِرَسُولِهَا الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْهَا.
والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

[والحمد لله أولاً وآخراً، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ].

* جاء في آخر النسخة الخطية:

«قد تمت هذه النسخة المباركة في يوم الأربعاء من شهر جمادى الآخرة من سنة إحدى ومئة وألف على يد أضعف العباد وأحوجهم: حسن ابن الحاج رمضان الخطيب الأيوبي - غفر الله له ولوالديه، وأحسن إليهما وإليه -».

م [٥٦ / ب].



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	* مقدمة المحقق
٦	* صحة نسبة الكتاب إلى المصنف
٨	* منهجه في وضعه لهذا التصنيف
٩	* المصادر والأقوال الواردة في الكتاب
١٢	* عملي في الكتاب
١٣	* قالوا عن ابن كثير
١٥	* ترجمة المصنف
٢١	* صور المخطوطات
٢٧	* بداية الكتاب
٢٩	* مقدمة المؤلف

الجزء الأول

سيرته ﷺ و غزواته

٣٣	فصل: [نسبه ﷺ]
٣٨	فصل: [نسبه ﷺ بعد عدنان]
٤٣	فصل: [ولادته ورضاعه ونشأته]
٤٨	[صيانة الله ﷻ لنبه ﷺ]
٤٩	فصل: [مبعثه ﷺ]
٥٤	فصل: [فتنة المؤمنين من أهل مكة والهجرة إلى الحبشة]

الصفحة	الموضوع
٥٧	فصل: [مقاطعة المشركين لبني هاشم وبني المطلب]
٥٩	فصل: [عام الحزن وخروج النبي ﷺ إلى الطائف]
٥٩	[إسلام الطفيل بن عمر الدوسي ﷺ]
٦٠	فصل: [الإسراء والمعراج وعرض النبي ﷺ نفسه على القبائل]
٦٣	فصل: [حديث سويد بن الصامت وأنس بن رافع وإسلام إياس بن معاذ]
٦٥	فصل: [بيعة العقبة الأولى والثانية]
٧٠	فصل: [هجرة رسول الله ﷺ]
٧٢	[خبر سراقه بن مالك]
٧٣	[خبر شاة أم معبد]
٧٤	فصل: [دخوله - عليه الصلاة والسلام - المدينة]
٧٦	فصل: [استقراره ﷺ بالمدينة]
٧٧	[لحوق علي بالنبي ﷺ]
٧٨	فصل: [موادعة اليهود، والمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وفرض الزكاة]
٧٩	فصل: [فرض الجهاد]
٨١	فصل: [غزوة الأبواء]
٨٢	[سرية حمزة بن عبد المطلب إلى سيف البحر]
٨٢	[سرية عبيدة بن الحارث بن المطلب إلى بطن رابغ]
٨٤	فصل: [غزوة بواط]
٨٤	[غزوة العشيرة]
٨٥	[غزوة بدر الأولى، وتسمى: سفوان]
٨٧	فصل: [سرية عبدالله بن جحش إلى نخلة، والقتال في الشهر الحرام]
٩٠	فصل: [تحويل القبلة، وفرض الصوم وزكاة الفطر]
٩٢	فصل: [غزوة بدر الكبرى]
١٠٣	فصل: [عدة من شهد بدرًا]
١٠٥	فصل: [غزوة بني سليم]
١٠٦	فصل: [غزوة السويق]

الصفحة	الموضوع
١٠٨	فصل: [غزوة ذي أمر]
١٠٩	فصل: [غزوة بحران]
١١٠	فصل: [غزوة بني قينقاع]
١١١	فصل: [قتل كعب بن الأشرف]
١١٣	فصل: [غزوة أحد]
١٢٣	فصل: [غزوة حمراء الأسد]
١٢٥	فصل: [بعث الرجيع]
١٢٧	فصل: [بعث بئر معونة]
١٣٠	فصل: [غزوة بني النضير]
١٣٣	فصل: [غزوة ذات الرقاع، أو غزوة نجد]
١٣٨	فصل: [غزوة بدر الثالثة]
١٣٩	فصل: [غزوة دومة الجندل]
١٤٠	فصل: [غزوة الخندق]
١٤٨	فصل: [غزوة بني قريظة]
١٥٥	فصل: [قتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق]
١٥٧	فصل: [غزوة بني لحيان]
١٥٨	فصل: [غزوة الغابة أو ذي قرد]
١٦٠	فصل: [غزوة بني المصطلق، وزواج النبي ﷺ من جويرية، وقصة الإفك]
١٦٦	فصل: [غزوة الحديبية، وبيعة الرضوان]
١٧٢	فصل: [غزوة خيبر]
١٧٧	فصل: [فتح فدك]
١٧٨	فصل: [فتح وادي القرى]
١٧٩	فصل: [عمرة القضاء]
١٨٠	فصل: [بعث مؤتة]
١٨٣	فصل: [غزوة فتح مكة]
١٩٥	فصل: [غزوة حنين]

الصفحة	الموضوع
٢٠٠	فصل: [غزوة الطائف]
٢٠٤	فصل: [غزوة تبوك]
٢١٠	فصل: [قدوم وفد ثقيف]
٢١٢	فصل: [حجة الصديق، وتواتر الوفود، وبعث الرسل]
٢١٤	فصل: [حجة الوداع]
٢١٨	فصل: [وفاته ﷺ]
٢٢٤	فصل: [حجه واعتماره ﷺ]
٢٢٦	فصل: [عدد غزواته وبعوثه]
٢٢٧	فصل: [أعلام نبوته ﷺ]
٢٣٧	فصل: [الإخبار بالغيوب المستقبلية]
٢٤٠	فصل: [بشارة الكتب السماوية المتقدمة برسول الله ﷺ]
٢٤٤	فصل: [أولاده ﷺ]
٢٤٧	فصل: [أزواجه ﷺ]
٢٦٢	آخر الجزء الأول

الجزء الثاني

أحواله ﷺ وشمائله وخصائصه

٢٦٥	فصل: [مواليه]
٢٧١	فصل: [خدمته]
٢٧٢	فصل: [كتاب الوحي]
٢٧٥	فصل: [مؤذنيه]
٢٧٦	فصل: [نوقه وخبوله]
٢٨٠	فصل: [آلات حربه]
٢٨٢	فصل: في ذكر رسله إلى ملوك الآفاق
٢٨٥	فصل: في صفته الظاهرة
٢٩١	فصل: أخلاقه الظاهرة

٢٩٤	فصل : [الرحلات النبوية]
٢٩٩	فصل
٣٠٠	فصل : [سماعاته]
٣٠٥	فصل : [السماع منه]
٣٠٧	فصل : [عدد المسلمين حين وفاته، وعدد من روى عنه من الصحابة]
٣٠٩	فصل : خصائص رسول الله ﷺ التي لم يشاركه فيها غيره
٣٢٦	فصل : مما يشترك فيه هو والأنبياء
٣٢٧	* كتاب الإيمان
٣٣٧	* كتاب الطهارة
٣٤٦	* كتاب الصلاة
٣٥٦	* كتاب الزكاة
٣٥٨	* كتاب الصيام
٣٦٠	* كتاب الحج
٣٦٣	* [كتاب الأطعمة]
٣٦٨	* كتاب الهبة
٣٧٠	* الفرائض
٣٧١	* كتاب النكاح
٣٧١	القسم الأول : وهو ما وجب عليه دون غيره
٣٧٣	القسم الثاني : ما حرم عليه من النكاح دون غيره
٣٧٥	القسم الثالث : ما أبيح له من النكاح دون غيره
٣٨٠	القسم الرابع : ما اختص به من الفضائل دون غيره
٣٨٢	[مسائل متفرقة]
٣٨٦	الجهاد
٣٨٩	الأحكام
٣٩٥	* فهرس موضوعات الكتاب



الفوائد المستخرجة من الكتاب

الفوائد

السطر

الصفحة